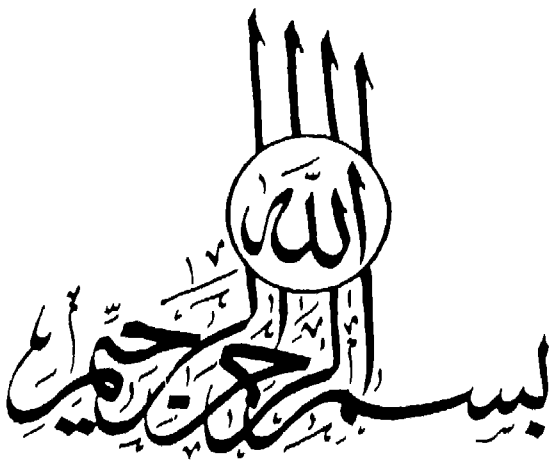

جوهر النظام

في علمي الأديان والأحكام

للإمام نور الدين عبد الله بن حميد السالمي

علق عليه

أبو إسحاق أطفيش و إبراهيم العبري

الجزء الثالث و الجزء الرابع

الطبعة الثانية عشر
١٤١٣هـ ـ ١٩٩٣م

اهداءات ٢٠٠٢

دار الكتب القطرية

قطر

جوهر النظام

في علمي الأديان والأحكام

للإمام نور الدين عبدالله بن حميد السالمي

علق عليه

أبواسحاق أطفيش و ابراهيم العبري

الجزء الثالث و الجزء الرابع

الطبعة الثانية عشر
١٤١٣هـ - ١٩٩٣م

الناشر ـ حفيد المؤلف: سعود بن حمد بن نور الدين السالمي
وحقوق الطبع محفوظة للناشر

جوهر النظام

بسم الله الرحمن الرحيم

الجزء الثالث

كتابُ الإباحـة (١)

وَهِى أُمُورٌ تُدْرَى بِالأَحْوَالِ   مَعَ انْتِفَاءِ الرِّيْبِ كَالإِدْلاَلِ
وَكَتَعَارُفٍ مِنَ الْجَمِيعِ   وَكُلِّ مَا أَفْضَى إِلَى التَّوْسِيعِ
فَحَاجَةُ النَّاسِ إِلى التَّعَامُلِ   يَكُونُ كَالإِذْنِ وَكَالدَّلاَئِلِ
وَبَابُهُ عِنْدَ الأُصُولِيِّينَا   بِالاِسْتِدْلاَلِ يُعْرَفَنْ يَقِينَا

بابُ التَّعَارُفِ

وَهْوَ إِبَاحَةٌ بِهَا تَعَارَفُوا   ولم يَكُنْ فِي أَمْرِهَا تَخَالُفُ
يَعْرِفُهَا أَهْلُ الْبِلاَدِ طُرًّا   بَأَنَّ ذَا لم يُحْجَرَنَّ حِجْرَا
فِي مِثْلِهِ تَسَامُحُ (٢) النُّفُوسِ   وَلم يَكُن رَيْبٌ مِنَ المَحْسُوسِ
عِنْدَ انْتِفَاءِ الرِّيْبِ فِي ذَا الشَّانِ   يُعْرَفُ حِلُّهُ بِذَا الْمَكَانِ
وَاخْتَلَفُوا فِي حُكْمِهِ أَجَازَهْ   بَعْضٌ وَبَعْضٌ لا يَرَى الإِجَازَهْ
وَالْقَولُ بِالْجَوَازِ قَوْلُ الأَكْثَرِ   أَيَّدَهُ أَيْضاً مَعَانِى الْخَبَرِ
فَإِنَّهُ يُوجَدُ فِي الأَخْبَارِ   مَعْنَاهُ مَنْصُوصاً فَلا تُمَارِى
وَبَعْضُهُمْ يَمْنَعُهُ فِيمَا غُصِبْ   وفِي يَتِيمٍ مَسْجِدٍ وَمَن يَغِبْ
يَقُولُ مَاعَلَيْهِمُ تَعَارُفُ   لأَنَّهُ لَمْ يَقْصِدَنْهُ الوَاصِفُ
وَبَعْضُهُم يَمْنَعُهُ فِي الكُلِّ   وَلَمْ يَرَوْهُ حُجَّةً لِلْحِلِّ

---

(١) أي المباح ، فالمصدر بمعنى اسم المفعول يعني المباحات ، وما يجري مجرى العرف بين الناس .

(٢) قوله : «تسامح» مضاف والنفوس مضاف إليه .

تَعَلُّقاً بِمُقْتَضَى الأحْكَامِ   وغَيْرُهُ (١) قالوا مِنَ الْحَرَامِ
وَعِنْدَهُمْ لَهُ فُرُوعٌ تُذْكَرُ   نَذْكُرُ بَعْضَهَا كَمَا قَدْ ذَكَرُوا
فَرَجُلٌ لِرَجُلٍ قَدْ أذِنَا   يَشْرَبُ مِن مَاءٍ حَوَاهُ في إنَا
فَإنْ تَوَضَّا مِنْهُ أوْ تَغَسَّلا   فَضَامِنٌ لِمَا بِهِ قَدْ غَسَلا
وَهكَذَا إذَا سَقَىٰ سِوَاهُ   إذْ لم يَكُن لِمِثْلِ ذَا أعْطَاهُ
وَمَنَعُوا الَّلقَاطَ (٢) لِلْخَلاَلِ   إلاَّ بإذْنِ صَاحِبِ الأَمْوَالِ
وَهَكَذَا السَّايحُ في الأنْهَارِ   في زَمَنِ الْقَيْظِ مِنَ الّثِمارِ
يُمْنَعُ إلا إن يَكُنْ تَعَذَّرَا   مَالِكُهُ فَإنَّهُ لِلْفُقَرَا
وَجَائِزٌ لِلاَّقِطِ الْفَقِيرِ   يَنْتَفِعَنْ بِهِ كَمِثْلِ الْغَيْرِ
وَمَنْ دَعَا إلى طَعَامٍ رَجُلا   وَلَمْ يَكُن أَمرَهُ أَن يَأكُلا
لَيسَ لَهُ يَأكُلُ حَتَّى يُؤْمَرَا   وَهْوَ مَقَالُ مَن لِهَذَا حَجَرَا
وَفِي جَمَاعَةٍ عَلَى طَعَامِ   دَعَاكَ بَعْضُهُمْ إلي الإطْعَامِ
لاتَأكُلَنْ حَتَّى يَقُولُوا طُرّا   كُلْ يَافَتَىٰ فَكُلْ وَلا تَضْطَرَّا
وإن يَكُنْ دَعَاكَ رَبُّ المَنْزِلِ   أَجِبْهُ في الحَالِ وَمِنْهُ فَكُلِ
فإنَّهُ أَوْلَى بِمَا فِي الْبَيْتِ   وَغَيْرُهُ تَجَمَّعُوا لِلْقُوتِ
والحُكْمُ أنَّ ذَلِكَ الطَّعَامَا (٣)   فَلا نَرىٰ لِغَيْرِهِ كَلاَمَا

---

(١) قوله : «وغيره» مبتدأ خبره ما بعده ، والمعنى أن الأحكام تقضي بأن كلا أولى بما يملكه فلا يحل ملكه لأحد إلا بإذنه ، وغير ما خرج بإذنه أو بيعه أو عطيته فهو حرام .

(٢) اللَّقاط : بالفتح وهو تناول ما يتساقط من ثمر النخيل مدركا كان أو غير مدرك ، والخلال منه مالم يَزْهُ .

(٣) قوله : «أن ذلك الطعاما» خبر أن محذوف تقديره له وإنما حذفه لإقامة الوزن وللعلم به .

وَمَنَعَ الشَّيْخُ سَلِيْلُ صَقْرِ (١) في قَوْلِهِ أن يُتَّكَى بِالْجُدْرِ
فَإنَّهُ قَدْ أَلْصَقَ الْجِدَارَا بِأصْبَعٍ وَنَظَرَ الْغُبَارَا
وَقَالَ فِيهِ إنَّ هَذَا مَالُ وَرَبُّهُ أَوْلَىٰ بِهِ وَقَالُوا
الاتّكَا بِجُدُرِ الأنَامِ يَجُوزُ مَالَم يَكُ ذَا انْهِدَامِ (٢)
وَهْوَ مَقَالُ مَن يَرَىٰ التَّعَارُفَا فَكُنْ إلَيْهِم مِثْلَ هَذَا صَارِفَا
والشُّرْبُ والْوُضُوءُ مِن نَهْرٍ غُصِبَ فالاخْتِلاَفُ عِنْدَهُمْ فِيهِ يَجِبْ
بِئْرُ الْيَتِيمِ جَائِزٌ أن يَشْرَبَا مِنْهَا وأن يَغْسِلَ مِنْهَا الْجَرَبَا (٣)
إنْ كَانَ مَن يَفْعَلُ ذَاكَ يَسْتَقِى بِدَلْوِهِ وَلِلاآلِهِ يَتَّقِى
وَقِيلَ حُكْمُ الْماءِ في الآبَارِ لِمَن لَهُ يَنْزَعُ لاتُمَارِى
لَوْ أنَّهُ بالأجْرِ مِنْهَا يَنْزَعُ أَوْ كَانَ مَمْلُوكاً كَذَاكَ يُشْرَعُ
فَهذِهِ فُرُوعُ مَنْ قَدْ مَنَعُوا وَعَكْسُهَا تَلْقَاهُ مَعْ مَن وَسَّعُوا
وَلِلْمُوَسِّعِينَ تَفْرِيعَاتُ تَأْتِي بِهَا فِي نَظْمِنَا الأبْيَاتُ
وَلَقْطُكَ التَّمْرَ مِنَ الْمَحْصُونِ حِجْرٌ لِهَتْكِ حُرْمَةِ الْحُصُونِ
لِأنَّهُ مِنْ حِينِ مَاقَدْ حَصَّنَا (٤) تَعْرِفُ مَنْعَهُ لِمَا لَه بَنَى
فَيَخْرُجَنْ ذَاكَ عَنِ الإبَاحَهْ إلا إذَا بِقَوْلِهِ أبَاحَهْ
وَمَا عَدَاهُ فَحَلاَلٌ يُلْتَقَطْ إنْ لم يَكُن بِخَارِبِ الرّيحِ سَقَطْ

---

(١) قوله : الشيخ سليل صقر ؛ هو العلامة أبو معاوية عزان بن الصقر الغلافقى النزوي من العلماء المتقدمين السابقين علما وزمانا .

(٢) قوله : «ذا انهدام» أى مالم يكن ينهدم إذا اتكأ عليه ؛ فان كان كذلك امتنع الاتكاء به .

(٣) الجربا : هو داء معروف يكون في الإبل والغنم وليس المراد به حصر الإباحة لغسله من تلك البئر وحده بل هو تكملة للبيت ، والمراد أن الشرب والغسل لا يمنع من بئر اليتيم ، وإذا جاز غسل الجرب منها جاز غيره من باب أولى والله أعلم .

(٤) قوله : «حصنا» بالبناء للفاعل أى بنى عليه حائطاً .

وَصِفَةُ الْخَارِبِ مَاقَدْ يَسْقُطُ   مِنْهَا ثَلاثٌ (١) دَفْعَةً لا يُلْقَطُ
وَهَكَذَا مَا أَسْقَطَ الطُّيُورُ   فَلَقْطُهُ عِنْدَهُمُ مَحْجُورُ
فِي أَكْثَرِ القَوْلِ وَبَعْضٌ رَخَّصَا   إِذِ الدَّلِيلُ فِيهِ لَم يُخَصِّصَا
وَقِيلَ لا بَأسَ عَلى مَن لَقَطَا   مِنْ أَرْضِ قَومٍ سُنْبُلاً إِذْ سَقَطَا
وَهَكَذَا أيضاً لِقَاطُ التَّمْرِ   بَعْدَ الْجَدَادِ (٢) وَذِهَابِ الْأمرِ
لأَنَّهُ الْمَتْرُوكُ والتَّرْكُ لِمَا   يَمْلِكُ لاَ يَجْعَلُهُ مُحَرَّمَا
إلاَّ إِذَا كَانَ مِنَ الْحُصُونِ   فلا يَجُوزُ اللَّقْطُ لِلْمَحْصُونِ
وَبَعْضُهُمْ يَمْنَعُ لَقْطَ التِّينِ   إِذْ لَمْ يَكُنْ كَالتَّمْرِ في التَّعْيِينِ
فَرُبَّما شَحَّتْ بِهِ النُّفُوسُ   لِعُدْمِهِ فَرَيْبُهُ مَحْسُوسُ
واللَّقْطَ لِلتَّمْرِ أَبَاحَ الأَثَرُ   وَلَمْ يَكُنْ فِي التِّينِ عَنْهُمْ خَبَرُ
لَعَلَّهُ لأَجْلِ مَعْنىً خُصَّا   مِنْ ذَاكَ فِي التَّمرِ عَلَيْهِ نُصَّا
وَعَلَّهُ لِأَجْلِ الاقْتِيَاتِ   والتِّينُ يُؤتَى لِلتَّفَكُّهَاتِ
هَذَا هَوَ الْوَجْهُ لِمَا قَدْ قِيلاَ   لٰكِنَّنِي فِيهِ أَرٰى التَّحْلِيلاَ
لِأَنَّهُ يَكُونُ كَالأَرْطَابِ   وَذَاكَ عِنْدَ نَفْيِ الْمُسْتَرَابِ
وَجَائِزٌ قَدْ قِيلَ أَخْذُ الْحَطَبِ   مِنَ الْمُبَاحَاتِ لِكُلِّ الْعَرَبِ
وَضِدُّهَا وَهْوَ الذِى يُحَصَّنُ   لَيْسَ يَجُوزُ فَاذْرِ مَايُبَيَّنُ
كَذَلِكَ الحَشِيْشُ في الزُّرُوعِ   فَأَخْذُهُ لَيْسَ مِنَ الْمَمْنُوعِ
وَهْوَ الذِى يَنْبتُ دُونَ بَذْرِ   لأَنَّه الْكَلاٰ فَغَيْرُ حِجْرِ

---

(١) قوله : «ثلاث دفعة» أى ثلاث حبات من ثمرة النخلة الواحدة ، ودفعه مصدر واقع موقع الحال .

(٢) الجداد : هو صرام الثمر .

لٰكِنَّهُ يَنْفُضُ مَا تَعَلَّقَا   بِهِ مِنَ التُّرَابِ حِينَ انْطَلَقَا
وَمَا بَقِي مِنْه يَرُدُّ مِثْلَهُ   قَالَ أبُو المُؤثِرِ (١) فَاعْرِفْ عَدْلَهُ
وَإنْ أضَرَّ وَطْيُهُ بَالزَّرْعِ   يَلْزَمُهُ ضَمَانُهُ فِي الشَّرْعِ
أَمَّا المُرُورُ فِي أُرُوضِ النَّاسِ   بِلا ضِرَارٍ مَابِهِ مَن بَاسِ
لوْ حَرَّمَ المَشْيَ عَلَيْهَا المَالِكُ   فلا تَضِيقُ هٰهُنَا الْمَسَالِكُ
وَقِيلَ إنَّ عَالِماً أَتَاهُ   آتٍ بِهٰذَا الْقَوْلِ قَدْ أَفْتَاهُ
قَالَ عَلَى أُروضِهِ يُجَدِّرْ (٢)   إنْ شَاءَ عَنْهَا لِلْمُرُورِ يَحْجُرُ
وَقِيلَ إنَّ مَانِعَ الْمُبَاحِ   كَمَنْ أَبَاحَ الحِجْرَ فِي الْجُنَاحِ
وَوَضْعُ مَالَمْ يُؤذِ بِالرِّجْلَيْنِ   فِي أرضِ قَومٍ قِيلَ بِالوَجْهَيْنِ(٣)
وَذَاكَ إن لَم يُخْشَ مِنْهُ ضَرَرُ   فِي المَالِ فَالّضِرَارُ فِيهِ يُحْجَرُ
وَآخِذُ التُّرَابِ مِنْهَا يَسْرَا   بَرَدِّهِ لِمثْلِ مَاقَدْ جَرَّا (٤)
قِيلَ وَلَوْ فِي غَيْرِهَا قَدْ رَدَّا   مَاكَانَ مِنْ أمْلاكِهِم قد عُدَّا
لٰكِنَّهُ يَحتَاجُ لِلتَّحْرِيرِ (٥)   فَلا أقُولُ فِيهِ بِالتَّقْرِيرِ
فَهٰذِهِ الأُروضُ بَعْضُهَا نَرٰى   زَيَادَةَ التُّرَابِ فِيهَا ضَرَرَا
وَبَعْضُهَا نُقْصَانُهُ يَضُرُّ   فَهاهُنَا التَّفْصِيلُ مُسْتَمِرُّ
وَمَنْ رَأى فِي نَخْلَةٍ إنْسَانا   يَجْهَلُهُ يَخْرُفُهَا عَيَانَا

---

(١) أبو المؤثر : هو العلامة الصلت بن خميس الخروصي البهلوي ، والمؤثر بضم الميم وكسر الثاء المثلثة على زنة المؤمن .

(٢) يُجدّر : أى يبنى الْجُدُر .

(٣) بالوجهين : يعنى الإباحة والمنع .

(٤) جرّا : أي أخذ .

(٥) للتحرير : أى للتبيين والتفصيل .

أعْطَاهُ مِمَّا قَدْ جَنٰى مِنْ تَمْرِ   فَأكْلُهُ حِلٌّ بِغَيْرِ شَجْرِ (١)
وَجَائِزٌ أَخْذُ ذَوِى التَّعْلِيمِ   هَدِيَّةَ الْمَمْلُوكِ وَالْيَتِيمِ
وإنْ أتَاكَ الإبنُ مِن مَالِ الأبِ   بالتِّينِ واللَّيْمُونِ أوْ بالرُّطَبِ
فَلا يَحِلُّ أَخْذُه في الْحُكْمِ   إذ لم يَكُنْ ذا ثِقَةٍ وَحَزْمِ
وَكَثْرَةُ التَّجَرِّي في الأوْلادِ   أَوْرَثَنَا الشُّبْهَةَ في الْفُؤَادِ
وَرَجُلٌ عَلى يَتِيمٍ وَضَعَا   يَداً لَهُ تَوَدُّدًا (٢) تَخَشُّعَا
فَعَلِقَ الدُّهْنُ بِهَا مِن رَأسِهِ   فَإنَّ هَذَا سَالِمٌ مِن بَأسِهِ
تَسْتَعْمِلُ العَبْدَ مَعَ الصِّبْيَانِ   بِغَيْرِ إذْنٍ لا يُجَوِّزَانِ
فَالاذْنُ في العَبِيدِ مِنْ سَيِّدِهِمْ   والاذْنُ في الصِّبيَانِ مِنْ وَالِدِهِمْ
قِيلَ وَلا مَوْضِعَ لِلتَّعَارُفِ   في المَوْضِعَيْنِ عِنْدَ عَبْدٍ خَائِفِ
وإن نَظَرْتَ سِيرَةَ الصَّحَابَهْ   تَرَاهُمَا قَدْ لازَمَا (٣) انْسِحَابَهْ
وَرَجُلٌ قَدْ قَالَ لِلصَّبِيِّ   سَلِّمْ عَلى وَالِدِكَ الأَبِيِّ
فَإنَّ هَذَا لَمْ يَكُن مُسْتَعْمِلا   لَهُ وَقَالَ (٤) يَنْبَغِي أنْ يُهْمِلا
ولا أقولُ يُهْمِلُ السَّلامَا   ولَو مَعَ الصِّبْيَانِ والكَلامَا
لأنَّهُ تَحِيَّةُ الإسْلامِ   وليسَ بِالكَلامِ مِنْ كَلامِ (٥)
إنْ رَفَعَ العَبْدُ عَلى سَيِّدِهِ   مَعَ الذِى الحُكْمُ غَدَا في يَدِهِ

---

(١) بغير شجر : بغير خُلْف .

(٢) توددا : مفعول لأجله .

(٣) قوله : «تراهما قد لازما» هما الصبى والمجنون . والمعنى أنك إذا نظرت إلى سيرة الصحابة رأيت هذين فى معانى التعارف وهذا هو الحق .

(٤) قوله : «وقال» يعنى أنه قال ذلك صاحب الأصل ، والكلاما عطف على السلاما .

(٥) قوله : «من كلام» أي ليس فى القول من حرج .

لیسَ لهُ قَد قِيلَ أنْ يُؤَمِّرَهْ (١)   يَأتِى بِهِ إليهِ حَتَّى يُحْضِرَهْ
وَجَائِزٌ أنْ يَرْبِطَ الانسَانُ   حِمَارَهُ قَدْ وَرَدَ البَيَانُ
فِي نَخْلَةٍ لِغَيْرِهِ أوْ شَجَرَهْ   مَالَمْ يَخَفْ مِنْهُ عَلَيْهَا ضَرَرَهْ
وَضَامِنٌ إن بَانَ فِيهَا ضَرَرُ   مِنْهُ كَذَا قَدْ جَاءَ فِيهِ الأَثَرُ
والحَطَبُ المَغْصُوبُ مِنْهُ الجَمْرُ   لا يُقْتَبَسْ فَإنَّ ذَاكَ حِجْرُ
وَقيلَ لا بَأسَ بَأخْذِ اللَّهَبِ   لأنَّهُ ليسَ بِنَفْسِ الحَطَبِ
والانْتِفَاعُ جَائِزٌ فِي الْمَاءِ   إنْ فَاضَ مِنْ مَجْرَاهُ فِي الأَجْرَاءِ (٢)
وذاكَ مَاءٌ رَبَّهُ (٣) قَدْ غَلَبَا   ولم يَجِدْ عَنِ الضَّيَاعِ مَهْرَبَا
وَضَائِعُ الأَمْوَالِ لا يُضَيَّعُ   فَالانْتِفَاعُ مِنهُ ليسَ يُمْنَعُ
وَمَا عَلى مَنْ غَسَلَ الثِّيَابا   فِي فَلَجٍ يَعْصِرُهَا إيجَابَا
بَلْ يُسْتَحَبُّ عَصْرُهَا فى الْفَلَجْ (٤)   وَمَا عَلى تَارِكِهِ مِنْ حَرَجِ
ولم يَجُزْ أن تُكْسَرَ الانْهَارُ   يُطْفَا بِهَا مَا أحْرَقَتْهُ النَّارُ
لٰكن يَجوزُ الغَرْفُ بِالْجِرَارِ   مِنْهَا وَبِالقُدُورِ وَالصَّفَارِى (٥)
وفيهِ قَولٌ جَائِزٌ أنْ تُكْسَرَا   إذَا رَأى فِي كَسْرِهَا أن يَظْفَرَا
بَعدَ اعْتِقَادٍ مِنْهُ لِلضَّمَانِ   لِرَبِّهِ بِالمِثْلِ والأثْمَانِ

---

(١) قوله : «يؤمّره» بتشديد الميم والمراد به هنا الأمر لا التأمير ، فلا يأمره أن يحضر سيده إليه بل يأمر غيره لذلك .

(٢) قوله : «في الأجراء» هى جمع جرية وهى الساقية التى يجرى فيها الماء .

(٣) قوله : «رّبه» مفعول به مقدم من غلبا ، والفاعل مضمر ، وهو راجع إلى الماء أي هو ماء غلب ربه إذا لم يقدر أن يحفظه ويمنعه عن الفيضان .

(٤) الفلج : النهر الصغير .

(٥) الجرار : جمع جره . والصفارى : جمع صفريه وهى قدور تعمل من الصفر يحمل فيها الماء ويطبخ فيها الطعام .

والنّضحُ لِلْبَيْتِ مِنَ الأنْهارِ حِجْرٌ وقِيلَ الحِلُّ فِيهَا جارِى
وَقِيلَ عَن مُوسَىٰ (١) فَتى عَلِيِّ أجَـــازَهُ لِرَجُـــلٍ وَلِـــيِّ
وَجَائِزٌ أن يَأخُذَ الإهَابَـا مِن مَيْتَةٍ إن رَبُّهَا قَدْ غَابَا
ولا يَجوزُ أخْذُهُ مَادَامَـا صَاحِبُهـا حِيَالَهـا أقَامَـا
لأنَّـهُ يُمْكِـنُ أنْ يُرِيـدَهُ لِنَفْسِهِ أو يُعْطِيَنْ عَبِيـدَهُ
وحِينَ مَاغَابَ عَرَفْنَا أنَّـهُ لَـيسَ يُرِيـدُهُ فَيَأخُذَنَّـهُ
ورأسُ شَاةٍ سَائِحٌ في الفَلَجِ في أكْلِهِ قَدْ قِيلَ نوعُ حَرَجِ
لأنَّـهُ كَمَيْتَـةٍ وَإنْ تَـرَىٰ لِذَبْحِهِ الشَّرْعِيِّ فِيهِ أثَـرَا
فَلُقْطَـةٌ يَلْـزَمُ أنْ تُعَرَّفَـا وليسَ لِلعُرْفِ (٢) عَليهِ مُقْتَفَىٰ
والشَّاةُ إنْ تَتْرُكَهَا الأرْبَابُ حِينَ عَيَتْ (٣) عَنهُمْ وَعَنْهَا غَابُوا
فَأخْذُهَا يَجُوزُ حِينَ تُرِكَتْ وَهٰكَذَا إنْ ذُبِحَتْ وأُكِلَتْ
وقِيلَ في بَهِيمَةٍ قَدْ غَابَتْ مِقْـدَارَ مَاتُنْتِجُ ثُـمَّ آبَتْ
وَعِنْدَهَا ابنٌ صَغِيرٌ يَرْضَعُ لِدَرِّهَا (٤) وَهْيَ لَهُ لا تَمْنَعُ
فَبَعْضُهُم يَقُولُ ذَاكَ الوَلَدُ لِربِهَا والبَعْضُ فِيه شَدَّدُوا
ولا أرَى التَّشْدِيدَ إلاَّ قَوْلُ مَن يَمْنَعُ هَذَا البَابَ أصلاً فَاعْلَمَنْ(٥)

---

(١) هو العلامة أبو على موسى بن على بن عزره العزرى الأزكوي ، كان معاصراً للعلامة أبي عبد الله محمد بن محبوب بن الرحيل القرشي رضى الله عنهم أجمعين .

(٢) قوله : «وليس للعُرْف» أى لا يتبع في هذا عُرف أهل البلد ، ولا يدخل في معنى التعارف لأنه من الأمور النادرة .

(٣) عَيَتْ : أي أصابها الإعياء ، وأصله عييت بيائين حُذف إحداهما تخفيفا .

(٤) لِدَرِّها : بفتح الدال أي لبنها .

(٥) قوله : «يمنع هذا الباب» أى باب التعارف .

وَقيلَ فِيمَن يَجِدُ الطَّعَامَا   في الطُرْقِ ليسَ أكْلُهُ حَرَامَا
وَإن يَكُنْ عَلَى وِعَاءٍ جُعِلاَ   فَإنَّهُ يَضْمَنُ مَنْ قَدْ أكَلاَ
لأَنَّهُ يُحْتَمَلُ التَّركُ إلى   أن يَرْجِعَنْ صَاحِبُهُ وَيَحْمِلا
وإنْ تَكُنْ عَلى الطَّرِيقِ تُجْعَلُ   أوْعِيَةٌ مِنْهَا الشَّرَابُ يَحْصُلُ
فَانَّهُ لابَأسَ في التَّعَارُفِ   يَشْرَبُ مَن ليسَ لهَا بِعَارِفِ
لأَنَّها مَجْعُولَةٌ لِلشُّرْبِ   وَتِلْكَ حَالَةٌ بِهَذَا تُنْبِى
وَقيل مَهْمَا وَصَلَ الْكِتَابُ   جَمَاعَةً مُعَنْوَناً يُصَابُ
فَجَائِزٌ يَقْرَؤُهُ إنْسَانُ   مِنْهُمْ وفي الفَتْحِ لَهُ يُعَانُ
لأَنَّهُمْ في الْحُكْمِ فِيهِ شَرْعُ   وَهْوَ شَرِيْكٌ مَاعَلَيهِ مَنْعُ
وَقيلَ فِيمَنْ كَتَبَ الكِتَابَا   لِصَاحِبٍ لَهُ وَكَانَ غَابَا
عَرَّفَهُ (١) بَأنْ يَبِيعَ جَانِبَا   مِن مَالِهِ أُجِيْزَ حِيْنَ كَاتَبَا
وَمَا عَلَيْهِ حَرَجٌ إن بَاعَا   وَلَمْ يَكُن لِمَالِهِ أضَاعَا
لأَنَّهُ يُعْرَفُ بِالتَّعَارُفِ   جَوَازُهُ في قَوِلِ كُلِ عَارِفِ
وَمِثْلُ هَذَا كَانَ عَنْ بَشِيرٍ (٢)   إلى أَخِيهِ العَبْدِ لِلْقَدِيرِ
وأنَّهُ لَمَّا رَآهُ جَبُنَا   قَالَ لَهُ حَلِّ صِفَاتِ الجُبَنَا
فَإنَّ أمْرَ النَّاسِ لَمَّا يَزَلِ   يَجْرِى بِهِ آخِرُهُمْ عَنْ أَوَّلِ
وَدَافِعٌ لِرَجُلٍ كِتَابَا   يُرِيدُ مِنْهُ يَكْتُبُ الْجَوابَا
يَلْزَمُهُ رَدُّ الْكِتَابِ الأَوَّلِ   لَوْ لَمْ يُرِدْهُ لِلتَوَرُّعِ الْجَلِي

---

(١) عرّفه : أى كتب إليه يأمره أن يبيع له شيئا من ماله ، وهو اصطلاح عمانى .

(٢) هو العلامه بشير ابن محمد بن محبوب وأخوه العلامة عبد الله بن محمد بن محبوب وبه يكنى والدهما وللشيخ بشير كتاب المحاربة .

إلا إذَا كَانَ لَهُ دَلاَلَهْ   فَتَرْكُهُ يَصِحُّ فِي ذِى الحَالَهْ
وَجَائِزٌ لِغَيْرِهِ أن يَكْتُبَا   حَقاً لَهُ بِدَفْتَرٍ إنْ طَلَبَا
وَذَاكَ ليسَ عِنْدَنَا شَهَادَهْ   لٰكِنَّهُ ضَبْطٌ لِمَا أَرَادَهْ
وَقَالَ بَعْضٌ إنَّهُ لا يَكْتُبُ   لِأنَّه قَدِ ادَّعَى مَايَطْلُبُ
وَمَنْ دُعِى إلى طَعَامٍ نَظَرَا   فِيمَنْ دَعَاهُ كَيفَ حُكْمُهُ يَرَى
فَإِنْ رَآه أنْ يُجَابَ أَهْلاً   أَجَابَهُ بِمَرْحَباً وأَهْلا (١)
وَكُلُّ شَىء لَمْ يَكُنْ لِلّهِ   لا خَيْرَ فِيهِ وَهْوَ كَالْمُبَاهِى(٢)
وَعِنْدَهُم إنْ وُضِعَ الطَّعَامُ   لِلنَّاسِ فَالآكِلُ لا يُلامُ
وَلَو بِلا إذْنٍ وَذَا مَعْرُوفُ   لانَّهُ لِكُلِّهِمْ مَصْرُوفُ
وإن يَكُن بِبَعْضِهِمْ قَدْ خُصَّا   فَأَكَلَ الْغَيرُ يَكُونُ لِصَّا

باب الدلالة

إبَاحَةٌ تَكُونُ بَيْنَ اثْنَيْنِ   بِغَيْرِ قَولٍ مُتَصَافِيَيْنِ
هِيَ الَّتِى تُعْرَفُ بِالدَّلاَلَهْ   وَضَبْطُهَا عِنْدَهُمْ بِحَالَهْ
لا يَجِدُ الإِنْسَانُ مِنْ صَاحِبِهِ   مَايَسْتَرِيبُ فِي الذِى يَأتِى بِهِ
وَلَوْ رَآهُ يَأْكُلَنْ مِنْ مَالِهِ   دَاخَلَهُ السُّرُورُ مِنْ أَحْوالِهِ
لا يَخْجَلُ الآكِلُ إن رَآهُ   إنَّ الْحَيَاءَ رِيبَةٌ تَرَاهُ
فَإنَّهُ وَلَو صَفَا مَاخَجِلا   مِنْهُ ولَكِنْ طَابَ حِينَ أَكَلاَ

---

(١) قوله : «أهلا» الأولى مفعول ثان لرأى والثانية مصدر غير مشتق .

(٢) المباهى : المفاخر من المباهات وهى المفاخره .

مِيزَانُهَـا بِالْقَلْبِ يُعْرَفَنَّـا   وكُلُّ مَايَرِيبُ (١) فَاحْذَرَنَّـا
تَعْرِيْفُهَا بِالْقَولِ لَيْسَ يَلْزَمُ   لِأَنَّهَا بِالقَلْبِ حَالٌ يُعْلَـمُ
مِنْ هَاهُنا قالَ أَبُو عُبَيْدَهْ (٢)   لا أَدْرِى مَاقُلْتُم وَلا تَحْدِيدَهْ
لٰكِنَّنِي وَلَوْ أَشَا أَخَـذْتُ   مِن كِيسِ حَاجِبٍ لِمَا أَرَدْتُ
وَهِيَ مِنَ التَّعَارُفِ المُقَدَّمِ   أَخصُّ فِي الْمَعْنٰى وَفِي التَّقَدُّمِ
وَاخْتَلَفُوا فِي حُكْمِهَا(٣) والأَكْثَرُ   عَلى جَوَازِهَا وَبَعْضٌ يَحْجُرُ
وَبَعْضُهُمْ قَيَّدَهَا بِالأَوْلِيَا (٤)   وَحُكْمُهَا فِي غَيْرِهِمْ مَارَضِيَا
كَأَنَّهُ خَافَ مِنَ التَّصَنُّـعِ   أَنْ يُخْفِينَ خِلاَفَ مَاقَدْ يَدَّعِى
يُظْهِرُ أَنَّـهُ بِـذَاكَ رَاضِى   وَقَلْبُهُ مِنْ ذَاكَ فِي أَمْرَاضِ
وَذَاكَ رِيبَـةٌ وَمِنْهَـا يَنْفِـرُ   مَـنْ قَلْبُهُ مُوَفَّقٌ مُطَهَّـرُ
وإن يَكُنْ قَدْ أُمِنَ التَّصَنُّعُ (٥)   فَلا أَقُولُ بِالْخُصُوصِ تُشْرَعُ
لأَنَّ أَصْلَهَا التَّرَاضِى فَاعْلَمَا   يُبَاحُ إن رِضَاهُمَا قَدْ عُلِمَا
ولَـيسَ لِلْوَلاَيَـةِ الدِّينِيَّـهْ   فِي الْمَالِ مَدْخَلٌ كَذِى الْقَضِيَّهْ
وإن نَظَرْتَ سِيرَةَ الأَسْلاَفِ   رَأَيْتَ فِعْلَهَا مَعَ التَّصَافِي
وَقَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَلاَ عَلٰـى   أَنْفُسِكُم أَنْ تَأْكُلُوا إِذْ فَصَّلا

---

(١) قوله : «يريب» بفتح الياء ؛ من رابه يريبه إذا أدخل في قلبه الريْب وهو الشك .

(٢) أبو عبيده : هو الإمام المحدث مسلم بن أبى كريمه التميمى ، مولى لهم وهو شيخ الإمام الربيع ابن حبيب أخذ عن شيخه الإمام أبى الشعثاء جابر بن زيد وضمام بن السائب الندابى وحاجب : هو أبو مودود حاجب ابن مودود وكلاهما من تلاميذ جابر بن زيد ، وهما من أهالى البصرة أصلا ومنشئا ، رضي الله عن الجميع .

(٣) قوله : «فى حكمها» أى في حكم الدلالة .

(٤) الأولياء : المقصود بهم الأولياء فى الدين .

(٥) التصنع : هو إظهار الجميل مع إخفاء ضده .

بُيُوتُ آبَائِكُمْ وَمَا ذَكَرْ   مِن بَعْدِهَا إلى الصَّدِيقِ مُعْتَبَرْ
فَالأَكْلُ مِن مَالِ الصَّدِيقِ يُدْعَى   دَلاَلَةً فِي الاصْطِلاحِ وَضْعَا
وَجَاءَ فِي السُّنَّةِ مَايَدُلُّ   قَوْلاً وَفِعْلاً إنَّ هَذَا حِلُّ
دَلاَلَةُ الحَالِ عَلى المَعَانِي   أدَلُّ مِنْ دَلاَلَةِ اللِّسانِ
فَرُبَّ قَوْلٍ لا يُفِيدُ الْحِلاَّ   وَرُبَّ حَالٍ قَدْ يُفِيدُ الْكُلاَّ(١)
ضَابِطُهُ انْتِفَاءُ الاسْتِرَابَهْ   مِنْ هٰاهُنَا جَاءَتْ بِهِ الصَّحَابَهْ
وإنَّ قَوْماً دخلوا بَيْتَ الحَسَنْ(٢)   فَانْدَفَعُوا فِي أَكْلِ مَايَدَّخِرَنْ
وسُرَّ قَلْبُهُ وَقَدْ تَهَلَّلاَ(٣)   بَأكْلِهِمْ مِن بَعْدِ مَاقَدْ دَخَلا
قالَ كَذَاكَ كَانُوا يَفْعَلُونَا   يَعْنِى بِهِ الصَّحْبَ المُفضَّلِينَا
ثُمَّ مَحِلُّ هَذَا الاسْتِدْلاَلُ   يُقَالُ فِي الْعَبِيْدِ والأمْوَالُ
وليسَ فِي الأَوْلادِ(٤) يُسْتَدَلُّ   لأنَّهَا وَلايَةٌ تَحُلُّ
فَالشَّرْعُ قَدْ خصَّصَهَا بِالْوَالِدِ   أوْ بِوَلِيٍّ بَعْدَهُ مُعَاضِدِ
فَلْيُمْلِلَنْ وَلِيُّهُ إنْ كَانَا   فِي آيةٍ أَحْكَمَتِ الْبَيَانَا
وَبِرِضَى وَالِدِهِ يَسْتَعْمِلُ   عَنْ أمْرِهِ بِالقَوْلِ فِيمَا يَفْعَلُ
كَأَنَّهُمْ قَدْ جَعَلُوا الْمَقَالا   تَوْلِيَةً فَجَوَّزُوا الأفْعَالا
والحَالُ لا يُوجِبُ لِلتَّوْلِيَةِ   وَذَاكَ مِثْلُ العَقْدِ لِلزَّوْجِيَّةِ
مِنْ هٰاهُنَا قَدْ أُخرِجَ الأوْلادُ   لِلَّهِ دَرُّهُمْ فَقَدْ أَجَادُوا

---

(١) الكُلاَّ : أي القول والفعل معا :

(٢) هو الحسن البصرى التابعي المشهور .

(٣) تهلّلا : أى أشرق فرحا وسرورا .

(٤) قوله : «وليس فى الأولاد» يعنى أن الدلالة لا تدخل فى الأولاد ، لأنها كالولاية وإنما ولاية الأولاد لآبائهم وليس لها محل إلا فى الأموال .

وَجَائِزٌ لِلْمُسْتَدِلِ يَلْبِسَا (١)   ثَوْبَ صَدِيقِهِ وَلَمْ يَكُنْ أسَا
إلاَّ إذَا كَانَ بِهِ نَوْعُ مَرَضْ   فَهَا هُنا الرَّيْبُ عَلَيْهَا قَدْ عَرَضْ
وَحَيثُ كانَ الرَّيْبُ فَالْحِلُّ انْتَفَى   لِأَنَّهُ خِلافُ مَاقَدْ عُرِفَا
مِنْ هٰاهُنا نَمْنَعُ مَايَفْعَلُهُ   بَعْضُ الْوَرَى مِنْ أَكْلِ مَايَأْكُلُهُ
يَأْكُلُهُ مِن مَالِ غَيْرِهِ فَإِن   رَآهُ قَالَ أَبْرِنِي وَلا تَمُنْ (٢)
وَهْوَ الَّذِى يُعْرَفُ بِالْجَسَارَهْ   عِنْدَهُم وَأَنَّهَا خَسَارَهْ
لَو انْتَفَى الرَّيْبُ لَمَا احْتَاجَ إلٰى   بُرْآنِهِ عَمَّا أَتَاهُ أَوَّلا
مِنْ هَاهُنَا قَالَ الخَلِيْلِيُّ(٣) لِمَنْ   قَدْ جَاءَهُ لِذَاكَ لا تُنَافِقَنْ
يَعْنِى وَلَوْ كَانَ لَهُ اسْتِدْلاَلُ   عَلَيهِ مَاكَانَ لَهُ اسْتِحْلاَلُ
لأنما الحِلُّ عَنِ الضَّمَانِ   وَهْوَ الذِى فِي ذِمَّةِ الإِنْسَانِ
وَمَا أُبِيحَ لَيْسَ فِيهِ أَبَدَا   تَعَلُّقُ الضَّمَانِ وُقِّيتَ الرَّدَى
فَأَخْذُهُ عَلَى اعْتِقَادِ أَنَّهُ   سَيَسْتَحِلُّهُ نِفَاقٌ عَنَّهُ (٤)

بابُ ما يباحُ فى جانبِ الأيتامِ

وَأَمَرَ القُرآنُ في الأَيْتَام   وَمَالِهِمْ (٥) بِالقِسْطِ فِي الْقِيَامِ
لاتَقْرَبُوا مَالَ اليَتِيمِ إلاَّ   بِفِعْلِ أَحْسَنِ الأُمُورِ فِعْلا (٦)

---

(١) يلبسا : منصوب بأن المقدره .

(٢) لاتمُن : من المنّ أى لا تمن علي بما أكلته ، أو من مانة يمونه .

(٣) قال الخليلي : هو العلامة سعيد بن خلفان بن أحمد الخليلى السابق الذكر .

(٤) عنّه : أى عارضه .

(٥) «ومالهم» : معطوف على قوله «في الأيتام» .

(٦) فعلا : تمييز .

وَخِلْطَةُ الأَيْتَامِ فِي الطَّعَامِ   جَوَازُهَا يُوجَدُ فِي الأَحْكَامِ
إنْ كَانَ مَنْ خَالَطَ لا يَرْزَاهُ(١)   فِيمَا بِهِ خَالَطَ إذْ أَتَاهُ
فإنْ تُخَالِطْهُمْ فَهُمْ إِخْوَانُ   لَنَا بِهَذَا جَاءَنَا القُرآنُ
قَدْ عَلِمَ الإِلٰهُ مِنَّا المُفْسِدَا   والمُصْلِحِينَ قَالَهُ تَهَدُّدَا
لو شَاءَ أن يَعْنِتَنا (٢) لَفَعَلا   لٰكِنَّهُ أَبَاحَهَا تَفَضُّلا
وَيَلْزَمُ الحَاكِمَ والْوَصِيَّا   أَوِ الوَكِيلَ يُنْفِقَ الصَّبِيَّا
مِن مَالِهِ لَوْ كَانَ بِالْبَيْعِ فَقَطْ   يَبِيعُهُ ولا يُقَالُ(٣) أَوْ يُحَطْ (٤)
لِأَنَّمَا إِقَالَةَ الْمَبِيعِ   تُفْضِي إلى التَّبْدِيلِ والتَّضْيِيعِ
وإنَّها نَقْضٌ لِمَا قَدْ أُبْرِمَا   والحَطُّ غُرْمٌ فَاحْذَرَنْ أَنْ تَغْرَمَا
وَجَائِزٌ يَبِيعُهُ بِلا نِدَا   إِذَا رَأى الصَّلاحَ فِي ذَاكَ بَدَا
وَمِثْلُهُ الغَائِبُ والْمَعْتُوهُ (٥)   يُنْفِقُ مَن يَلْزَمُ (٦) يُنْفِقُوهُ
والسَّيْفُ لِلْيَتِيمِ لايُبَاعُ   إلا إذَا خِيفَ بِهِ الضَّيَاعُ
لِأَنَّهُ إذَا نَشَا (٧) يَحْتَاجُ لَهْ   وفي الصَّلاحِ جَائِزٌ يُبَاعُ لَهْ
وإن يَكُ اليَتِيمُ ذَا تَعْلِيمِ   فَاجِّرَنْ (٨) مِنَ مَالِ ذَا اليَتِيمِ

---

(١) لا يَرْزاه : بتسهيل الهمزه وأصله لا يرزئه أي لا يُدخل عليه الرزية بأكله أكثر مما خالطه به

(٢) يُعْنِتُناَ : أى يضيّق علينا بمنع الخلطه .

(٣) ولا يُقال : فى الإقاله وهو رد البيع .

(٤) الحط : إسقاط شيء من ثمن المبيع .

(٥) المعتوه : المجنون الذى لا يفارقه الجنون .

(٦) قوله : «ينفق من يلزم» أي أن الغائب والمجنون ينفق من أموالهما من تلزمهما نفقته ، فيقوم بذلك عن الغائب وكيله وعن المجنون وَليُّه .

(٧) إذا نَشَا : أي كَبِرَ .

(٨) قوله : «فأجّرَن» أي مَن يعلمه .

وَجَائِزٌ أن يُضْرَبَ الْيَتِيمُ   لِمَا بِهِ صَلاحُهُ مَعْلُومُ
والخُلفُ مَهْمَا أَبْرَأَ المُعَلِّمَا   أُمُّ الْيَتِيمِ إذْ بِضَرْبٍ أَلَّمَا (١)
وأكثرُ الأقْوَالِ لا يَبْرَأُ بِهِ (٢)   وَذاكَ إن بَرَّحَهُ بِضَرْبِهِ
وإنْ ضَرَبْتَ لا يَكُنْ مُبَرِّحَا   مُؤَثِّراً كَلاًّ وَلا مُجَرِّحَا
وانْ تَشَا أنْ تَضْرِبَ الصَّبِيَّا   فَشَاوِرَنْ وَالِدَهُ الأَبِيَّا
وَقيلَ إن بَانَ كَلامُ الكُفْرِ   مِنَ الصَّبِيِّ وَخِلافُ الأمْرِ
أُدِّبَ عَنْ ذَلِكَ حَتَّى يَرْجِعَا   وَلَيْسَ يُقْتَلَنَّ قَطُّ فَاسْمَعَا
وَجَائِزٌ فِي كُتُبِ الْيَتِيمِ   يَنْظُرُ ذُو التَّلْقِينِ وَالتَّعْلِيمِ
إلاَّ إذَا مَاغَيَّرَ الْقِرْطَاسَا   يَلْزَمُهُ ضَمَانُهُ قِيَاسَا
وَفي الْيَتِيمِ إنْ أَتَى وَقَالا   هَذَا لَكُم مِنْ عِنْدِ زَيْدٍ آلا
فَلا يَجُوزُ أَخْذُهُ وَإن يَقُلْ   أَرْسَلَنِى بِهِ فَهَاهُنَا يَحِلْ
وَالْفَرْقُ بَيْنَ الحَالَتَيْنِ مُشْكِلُ(٣)   لِأَنَّمَا الْيَتِيمُ لاَيُفَصِّلُ
أَلفَاظُهُ لَيسَ بِحُجَّةٍ عَلَى   سِوَاهُ إنْ أَعْطَاهُ أَوْ إنْ أَرْسَلا
وَإنَّمَا تُعْتَبَرُ الْعَادَاتُ   فِي ذَاكَ فَهْوَ الْمَنْهَجُ الثَّبَاتُ
وَجَائِزٌ يُفْدَى مِنَ الْجَبَّارِ   مَالُ يَتِيمٍ زَادَ فِي المِقْدَارِ

---

(١) أَلَّمَا : بالبناء للفاعل أى أوجعه .

(٢) قوله : «لايبرأ به» أى ببرآن الأم ، والضرب المبرح المؤثِّر ، أو هو الذى يحبس المضروب عن المشي من قولهم فلان لا يبارح المكان إذا لم ينتقل عنه .

(٣) قوله : «والفرق بين الحالتين مشكل» قلت : لا إشكال في ذلك فإن قوله : «هذا لكم» ليس بحجة من الصبى ، وأما إذا قال له : أرسلنى إليك بهذا فلان ، أو أرسل لك هذا معي فلان ، فهو مما تقتضيه عادة الناس فى إرسال الصِّبْيَان بالشىء اليسير الذى يحتمله حال الصبي فى العادة .

وَإن يَكُ الْفِدَا مُسَاوِياً فَلا   يَفْدِيهِ إذْ مِنَ الصَّلاَحِ قَدْ خَلا
ولا يَجُوزُ الدَّفْعُ لِلظُّلاَّمِ (١)   مِنْ مَالِ مَنْ غَابَ أوِ الأَيْتَامِ
قَبلَ وُقُوعِ الظُّلْمِ حَتَّى لَوْ خَشَى(٢)   وُقُوعَهُ ولِلْبلادِ قَدْ غَشَا
لانَّ رَبَّ العَالَمِينَ يَقْدِرُ   يَرُدَّهُ قَبْلَ يَعُودَ (٣) النَّظَرُ
وَهْو مِنَ التَّشْدِيدِ فِي مَكانِ   وَالأَنْسَبُ التَّرْخِيصُ(٤)بِالْمَعَانِى
لأَنَّهُ بِالْخَوْفِ قَدْ تَعَلَّقَا   جُمْلَةُ أحْكَامٍ وَصَارَ يُتَّقَى
يُحْفَظُ مَالُهُ إلَى أَن يُؤْنَسَا   بَعْدَ البُلُوغِ رُشْدَهُ مُكَيَّسَا (٥)
وَذَاكَ أن يَحْفَظَ مَالَهُ فَلا   يُبَذِّرَنَّهُ وَلا يُهَمِّلا
وَقِيلَ بَلْ وَلايَةٌ فِي الدِّينِ   إيْنَاسُ رُشْدِهُ بِلا تَخْمِينِ
لأَنَّما الْفَاسِقُ لابُدَّ وَأن   يُبَذّرَنَّ مَالَهُ إذْ يَعْصِيَنْ
لِأَنَّما التَّبْذِير إنْفَاقٌ عَلى   مَعْصِيَةِ الإِلَهِ أوْ مَاحُظِلا (٦)
وَأَوَّلُ القَوْلَيْنِ فَهْوَ أَوْسَعُ   اليهِ مَالُهُ بِذَاكَ يُدْفَعُ
وَلْيُشْهِدِ (٧) الْعَدْلَيْنِ عِنْدَ دَفْعِهِ   لأَنَّهُ الاحْزَمُ عِنْدَ وَضْعِهِ

---

(١) الظُّلاَّم : جمع ظالم ، ويصح أن يكون بفتح الظاء وتشديد اللام مرادا به الواحد مبالغة فى الظلم ، قال الله تعالى «وما ربك بظلام للعبيد» .

(٢) خشى : بالفتح مبينا للفاعل .

(٣) قوله : «يعود» منصوب بأن المقدرة .

(٤) قوله : «والأنسب الترخيص» قلت هذا الذى أيده المحقق الخليلى رضى الله عنه وهو الحق ان شاء الله .

(٥) مكيسا : حال ومعناه عاقلا ، والكيس العاقل وروى : «الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت» .

(٦) حُظلا : منع .

(٧) وليشهد : الأصل وفى نسخه «يشهد» .

لايَبْقَ فِيهِ أبَداً نِزَاعُ ولا يَنالُهُ بِهِ صُدَاعُ (١)
وَقَبلَ أن يُؤْنِسَ رُشْدَهُ فَلا يَدْفَعْ لَهْ إذْ دَفعُهُ قَدْ حُظِلا
حَتَّى وَلَوْ رَأى البُلُوغَ فِيهِ إذِ البُلوغُ لم يَكُنْ يَكْفِيهِ

*****

---

(١) صُداع : استعاره للأذى .

كتابُ العطايا

والمالُ بالإِعْطَاءِ قَدْ يَنْتقِلُ   مِن مَالِكٍ لِمَالِكٍ يُحَـوَّلُ
لا يَطْلُبُ المُعْطِي بِذَا التَّمْلِيكِ   سِوَى ثَوَابِ مَالِكِ الْمُلُوكِ
فَإنَّـهُ حَثَّ عَلى الـتَّصَدُّقِ   وأجْزَلَ الثَّوَابَ أي لِلمُنْفِقِ
وَقصَرَ (١) الْبِرَّ عَلى إنْفَاقِ مَا   وَذَاكَ بَعضُ مَاتُحِبُّ فَاعْلَمَا
فَإنَّ مَنْ أَنْفَقَ بَعْضَ مَا أَحبْ   آثَرَ غَيْرَهُ عَلَيْهِ وَاستَحبْ
فَحصَّلَ الْبِرَّ بما قَدْ أَنْفقَا   لِأَنَّـهُ لأَجْلِـهِ تَصَدَّقَـا
فَبَذْلُهُ المحبُوبَ (٢) يُقْضَى إنَّما   يَطْلُبُهُ لَدَيْـهِ أعْـلا مَغْنَمـا
وَهْوَ اخْتِبَارٌ لِلْعِبَـادِ وَرَدَا   بِحِكْمَـةٍ بَالِغَـةٍ تَقَيَّـدَا
مَن يُقْرِضُ اللَّهَ يُضَاعِفْهُ لَهُ   وَهْوَ غَنِّي إنما القَرْضُ لَهُ
فَأطْلَقَ القَرْضَ عَلى الإنْفَاقِ   لأنَّ نَفْعَهُ يَكُـونُ بَاقِـى
فَهْوَ كَمالٌ سَارَ عَنْهُ وَرَجَعْ   حِينَ افْتِقَارِهِ عَلَيْهِ وَانْتَفَـعْ
وإن يَكُن لِعِوَضٍ أعْطَـاهُ   فَحظُّـهُ ذَاكَ الـذِى نَـوَاهُ
ءان يَكُنْ في غَضَبٍ أعْطى فَلا   تَثْبُتُ إلا إنْ مَضَى إذْ عَقَلا
ـتُ البَيْعُ مَعَ الإقْـرَارِ   في غَضَبٍ وَحُكْمُ ذَاكَ جَارِى
ـلْفُ في الهَدْيِ وَفي النُّذورِ   والقَـولُ بالثُّبُوتِ لِلْكَثِيـرِ
وَقيلَ مَنْ آلَى وَكانَ قَدْ غَضِبْ   بِلا طَلاقٍ وَعِتاقٍ لم تَجبْ (٣)

---

(١) قوله : «وقَصَرَ» يشير إلى قوله تعالى : ﴿لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون﴾ .

(٢) المحبوب : مفعول به من المصدر وهو البذل وبذل مضاف إلى ضمير فاعله .

(٣) قوله : «لم تجب» أي الأليَّه : ومعناه لم تلزمه اليمين التى حلفها فى حال الغضب إذا لم تكن بالطلاق ولا العتاق ، أما الطلاق والعتاق فإنهما يقعان من الرجل ولو كانا فى حال الغضب عندنا ، خلافا لمن قال إنهما لا يلزمان لحديث «لا طلاق فى إغلاق» .

وَوَصْفُهُ أن يَحْمِلَنْهُ الْغَضَبُ   لِذَاكَ فَهْوَ يَعْطِى حِينَ يَغْضَبُ
تَحْمِلُهُ الحَرَارَةُ الأَصْلِيَّهْ   وَلَمْ يَكُنْ لَهُ سِوَاهَا نِيَّهْ
وان يَكُن مَن بَعْدِمَا أعْطى ادَّعَىٰ   بَأنَّهُ في غضَبٍ قَدْ وَقعَا
وَلَمْ يُصَدِّقْهُ الذِى أعْطَاهُ   عَلَيْهِ أن يُثْبِتَ مَا ادَّعَاهُ
بيِّنَةٌ (١) عَادِلَةٌ تَشْهَدُ لَهْ   بأنَّهُ في غضَبٍ قَد فَعَلَهْ
والْخُلْفُ في عَطِيَّةِ الْمُشَاعِ(٢)   أجَازَهَا قَومٌ على نِزَاعِ
وأكْثرُ الأقوَالُ فِيها تَبْطُلُ   وَقيلَ لِلشَّرِيكِ (٣) ليسَ تَبْطُلُ
وإن يَكُن أتْلَفَهَا المُعْطَىٰ فَلا   يُدْرِكُهَا المُعْطِي لِمَا تَنَقَّلا
لأنَّهُ بِوَاسِعٍ أتْلَفَهَا   ولَمْ يَكُن بالاعْتِدَا صَرَّفَهَا
والقَبْضُ شَرطٌ فَالعَطَايَا لا تَصِحّ   إلا بِقَبْضِهَا وَقِيلَ بَلْ تَصِحّ
فَهِبَةُ الوَاهِبِ في الحُكْمِ لَهُ   حَتَّى يَصِحَّ القَبْضُ فَاعْرِفْ عَدْلَهُ
لو مَاتَ(٤) مَوْهُوبٌ لَهُ مِنْ قَبْلِ   قَبضٍ يُرَدُّ عِنْدَهُم لِلأصْلِ
وَذَا عَلى الْقَولِ بِأنَّ القَبْضَا   شَرْطٌ وفي الْعَكْسِ انْعِكَاسٌ يُمْضَىٰ
وَمَا عَلى الزَّوْجِينِ إحْرَازٌ (٥) لِمَا   بَيْنَهُمَا مِنَ اتِّحَادٍ عُلِمَا

---

(١) قوله : «بينة عادلة» يحتمل أن تكون مرفوعة على الابتدا ، أو فاعلة لفعل دل عليه قوله تشهد له

(٢) المُشَاع : المال المشترك بين اناس .

(٣) قوله : «وقيل للشريك ليس تبطل» أى الشريك في المُشاع فإن كانت العطية لأحد الشركاء فى المشاع فإنها تثبت ، بخلاف غير الشريك ، فقد قيل إنها لا تثبت إلا للشريك ، وهذا هو قول الأكثر ، لأن الأجنبى لا يمكنه قبض الْعَطِيَّة .

(٤) قوله : «لو مات» اختلف العلماء متى يستحق الموهوب له الهبة ؟ فقيل بانفصالها من الواهب وقيل بل باتصالها إلى الموهوبة له .

(٥) إحراز : أي قبض .

حُكْمُ الاْلَهِ جَعَلَ الزَّوْجَيْنِ   في الاْتِحَادِ وَاحِداً لا اثْنَيْنِ
عِبَارَةٌ عَـنْ شِدَّةِ التَّآلُـفِ   وَعَدَمِ التَّفْرِيقِ والتَّخَالُـفِ
وَقيلَ بَلْ لابُدَّ مِنْ قَبْضٍ وَلَوْ   بَيْنَهُمَا وَهْوَ قَلِيْلٌ إذْ رَوَوْا
وَلَيْسَ لِلحَمْلِ مِنَ الْعَطِيَّهْ   وَإنما تَثْـبُتُ في قَضِيَّـهْ
وَهْـيَ إذَا وَالِـدُهُ قَضَاهُ   عَن مَابِهِ (١) أوَلادَهُ أَعْطَاهُ
لأنَّـهُ يَكـونُ مِثْلُ الْحَـقِ   لَـهُ فَيَأْخُذَنَّـهُ بِحَـقِّ
عَطِيَـةُ الْوَالِـدُ لِلْبَنِينَـا   قَبْلَ البُلُوغِ لا يُثْبِتُونَـا
وإنما تَثْـبُتُ بِالإحْـرَازِ   إن بَلَغُوا وَقِيلَ بِالجَوَازِ (٢)
لٰكِن لَهُ الرُّجُوعُ لو حَازَ الوَلَدْ   لِأنَّ مَالَ إبْنِهِ لَـهُ يُعَـدْ
وَمِنْ هُنَا الخِلافُ في الحُلِيِّ   يَجْعَلُهَ الوَالِـدُ في الصَّبِـيِّ
ثمَّ يموتُ الوَالِدُ المُحَلـيِّ   فَقالَ قـومٌ إنَّـهُ لِلكُـلِّ
يكونُ مِيرَاثاً كَتِرْكَةِ الأبِ   إذ لم يَكُن قَبْضٌ وقَيلَ لِلصَّبِي
وإنْ يكُن أعْطاهُ غَيْرُ الْوَالِدِ   يَثْبُتُ دُونَ قَبْضِهِ لِلزَّائِـدِ
وَقيلَ إن لَمْ يُحْرِزِ الْوَكِيلُ   أوِ الْوَلِـيُّ بَاطِـلٌ عَلِيْـلُ
وَيَثْبُتُ الْعَطَاءُ لِلْمَسَاجِـدِ   مِنْ غَيْرِ إحْرَازٍ مِنَ الأَمَاجِدِ
وَيَلْزَمُ الإحَرَازُ في الافْلاَجِ   أرْبَابَها يُوجَدُ في الْمِنْهَاجِ (٣)
وَوَاحِدٌ مِنْهُم عَنِ البَاقِينَا   يَكْفِـي إذَا أَحْـرَزَهُ يَقِيْنَـا
لِأنَّـهُ فِيـهِ شَرِيْكٌ فَهُـمُ   فِيهِ سَوَاءٌ قَبْضُ كَلٍّ يَلْزَمُ

---

(١) في نسخه «عمّا به» بالإدغام وهو أخف للوزن .

(٢) قوله : «وقيل بالجواز» أى جواز العطية ، وهى عباره عن ثبوتها عند من قال به ، كما بين ذلك فى قوله ؛ ومن هنا الخلاف .... الخ

(٣) قوله : «المنهاج» هو كتاب منهاج العدل لمؤلفه الشيخ عمر بن سعيد المعدى البهلوى رحمه الله .

وَإن يَكُن أعْطَاهُ أصْلَ مَالِ   وبَاعَهُ (١) الْمُعْطَى لَهُ بِالْحَالِ
لا يُدْرِكُ الْمُعْطِي بِهِ رُجُوعَا   مِن بَعْدِ أنْ صَارَ لَهُ مَبِيْعَا
وإن أَمَرْتَ رَجُلاً يُعْطِي رَجُلْ   فَقَالَ قَدْ أعْطَيْتُهُ وَلَم يَقُلْ (٢)
فَقِيلَ قَوْلُهُ بِذَاكَ يُقْبَلُ   وَقيلَ دُونَ حُجَّةٍ لا يُقْبَلُ
وَأوَّلُ القَوْلَيْنِ أقْوَى مَعْنَى   لأنَّهُ مِثْلُ الأمِينِ مَعْنَا (٣)
سَلَّطَهُ فَكَيْفَ يُطْلَبَنَّا   بِحُجَّةٍ أَمْ كَيفَ يَغْرَمَنَّا
وَكُلُّ مَامَرّ يُسَمَّى صَدَقَهْ   لِأَنَّهُ لِرَبِهِ قَدْ أَنْفَقَهْ
وَحيثُ كَانَتْ لِلْوَرَى فيها مِنَنْ   وَيَدُ مَنْ أَعْطَى عَلَيْهِ تُرْفَعَنْ
حَرَّمَهَا الرَّبُّ عَلى الْمُخْتَارِ   لِيَبْرَى مِن مِنَّةِ غَيرِ البَارِى
وَفِي الهَدَايَا صِفَةُ التَّعْظِيمِ   لأنها تُهْدَى إلى العَظِيمِ
مِنْ أجْلِ ذَا كَانَتْ لَهُ حَلالاَ   لٰكِنْ يُعَوِضَنَّهُ أَمْثَالا
وَكُلُّ مَنْ أَهْدَى لِأجْلِ عِوَضِ   إليكَ فَاقْبَلْهَا ولٰكِنْ عَوِّضِ
قِيلَ وُجُوباً وَأُنَاسٌ قَالُوا   بِأَنَّهُ مَكْرُمَةٌ تُنَالُ
وَقيلَ إنْ أهْدَى الفَقِيرُ لِلْغَنِي   يَلْزَمُهُ يُكَافِيَنْ بِالثَّمَنِ

---

(١) قوله : «وباعه» أى باع له ما أعطاه إياه ، فإنه لا يُدْرِكُ الرجوع فى العطية بعدما اشتراها من المعطَى بالفتح .

(٢) قوله : «ولم يقل» أي لم يقل المعطى شيئا ، أو هو بضم الياء من الإقالة أي لم يرد العطية .

(٣) الأول من المعانى والثانى هى مع موصولة بضمير جماعة المتكلمين أو الواحد المعظم نفسه .

« تنبيـه »

إن قيل ما الفرق بين العطية والهدية والهبة والصدقة والنِّحْلَة فالجواب : أما العطية : فهى تكون بين المتساويَيْن من الناس . والهدية : تكون من الأدنى للأعلى بدليل «وإنى مرسلة إليهم بهديه» لأن سليمان أعلى منها ، والهبة من الأعلى إلى من دونه ، والصدقة إنما تكون من الغني للفقير والنحلة من الآباء للأولاد ، واسم العطيه أعم ، ولكل واحدة من هذه الخمس حكم يخصها مبين فى محله والله أعلم . العبرى

وأخْذُهَا حِلٌّ بِلا خِـلاَفِ   وأنَّها مِنْ سِيرَةِ الأسْلاَفِ
حَثَّ عَليها المُصْطَفَى وَبَيَّنَا   بَأنَّ فِيهَا الْحُبَّ قَدْ تَعَيَّنَا
والقَلبُ مَطْبُوعٌ بِحُبِّ المُحْسِنِ   إلَيْهِ إنْ شِئْتَ وِدَاداً أَحْسِنِ
أَنْتَ لِمَـنْ أعْطَيْتَهُ أمِيـرُ   وأنْتَ لِلْمُعْطِي إذاً أَسِيـرُ
وَإن يَكُنْ أَعْطَاكَ مَالاً تَأكُلُهْ   أنتَ إلى أَن يَأتِيَنْهُ أجَلُهْ
فَهَـذِهِ عَطِيَّـةٌ ضَعِيفَـهْ   لأَجْلِ شَرْطِهَا أرَى تَضْعِيفَهْ
وَهْوَ مُخَالِفٌ لِحَالِ العُمْرَى   لِأنَّهَا تَسْتَقْصِي مِنْهُ العُمْرَا
يُعْطِيْهِ ذَاكَ الشَّيءَ عُمْرَ الْمُعْطَى   لا عُمْرَ مَنْ أَعطَى إذَا مَا أعْطَى
يقولُ هَذَا لَكَ طُولَ(١) عُمْرِكَا   والْخُلْفُ هَل تَرْجِعُ بَعد ذَلِكَا
فقِيلَ لاَ تَرْجِعُ نَحْوَ الأَوّلِ   بِمَوْتِ مَن عُمِّرَ بَل لِمَن يَلِي
وقيلَ بل تَرجِعُ مَالم يَجْعَلاَ   عَقِبَهُ كَمِثْلِهِ إذْ جَعَـلا
ومَانِحٌ شَيْئاً وَمَاتَ يُنْقَلُ   لِوَارِثِيهِ والْمُنَاحُ يَبْطُلُ
إلا إذا أوْصَى بِهِ أنْ يُمْنَحَا   فَذَاكَ بالإيصَاءِ مِنْهُ رَبِحَا
وَمُنْحَةُ الأرضِ لِزَرْعِ القَتِّ   ثَابِتَةٌ إلى تَمامِ الْوَقْتِ
لِلْجَزَّةِ (٢) الأولَى وَبَعْدَهَا سَنَهْ   تَمَامُ هَذَا الْوَقْتِ فِيمَا بَيَّنَهْ
وإن يَكن لِزَرْعِ مَوْزٍ مَنَحَا   تَثبُتُ حتى يَسْتَغِلَّ المِنَحا (٣)
وَيَأكُلَ الابْكَارَ والأُمَّاتِ   وَمَالَهَا مِن بَعدُ مِنْ ثَبَاتِ

---

(١) طول : منصوب على الظرفية المعنوية ؛ أي مدة عمره .

(٢) الجَزَّة : «في اصطلاح أهل عمان» عبارة عن قطع جميع المدرَك من زرع القضب (البرسيم) وهو القت ، ثم إذا نبت وأدرك وَجُزَّ ؛ أي قطع ، سمي ذلك الجزة الثانية وهي بالجيم والزاي المعجمه .

(٣) المِنَحا : جمع منحة ، والمراد به الشي الممنوح .

ولا تَجُوزَ مِنْحَةُ الرُّمُومِ (١)   إلا بَإِذْنٍ مِن جِبَاهِ (٢) الْقَوْمِ
وذاكَ إن كَانُوا مِنَ الّثِقَاتِ   اذْ غَيرُهُمْ مِنْ المُبَطَّلاَتِ
لِأنما أمْرُ الّثِقَـاتِ جَـارِ   بالْحقّ دُونَ الأمْرِ للفُجَّارِ

*****

---

(١) الرموم جمع رم وهي الأثارات جمع أثارة وهى بقايا العمران من الأطلال والأشجار والأراضى والسواقي والمياه ، وما يجرى مجرى ذلك ، على ما بينه الصّائغي رحمه الله . قال فى المضنون به على غير أهله ؛ فى الباب السابع عشر : والأثارة ما كان قد سبق فيه العمران . وقال فى الباب قبله : والرموم المشهورة فى أيدى الناس والقرى والمزارع التى فيها الأنهار والآبار ، ويدعونها أثارات لهم ، وفيها أثر العمارات فتلك رموم لأهلها ، وهى قسم فى الجاهلية ثبت فى الإسلام الخ .

(٢) جباه القوم : وجوه القوم وأغيانهم .

كتــابُ الإقــرارِ

إقَرارُهُ أن يُفْصِحَ الْمَقَالاَ   أنَّ عَلـَّى لِفُـلاَنٍ مَــالاَ
يُبَيِّنَنَّ عَدَدَ المُقَـرِّ بِــهْ   وذَاتَهُ وَوَصْفَهُ في الْمُشْتَبِهْ
واخْتَلَفُــوا إن لم يُبَيِّنَّــا   فَبَعْضُهُم أَلْغَـاهُ (١) فَاعْلَمَنَّــا
لأنَّــهُ لم يَقَـعِ الإِقَــرَارُ   مَوْقِعَهُ إذَا انْتَفى الْمِقْدَارُ
فَحُكْمُهُ(٢) حُكْمُ الَّذِى لم يَقُلِ   إذْ أَجْمَلَ الْقَوْلَ ولم يُفَصِّلِ
وَبَعْضُهُــمْ أثْبَتَــهُ وألْزَمَــهْ   بِأنْ يُفَسِّرَنّ مَا قَدْ أَبْهَمَهْ
لأَنَّهُ قَدْ ثَبَتَ الْحَقُّ وَمَا   بَقِي سِوَى التَّفْصِيلُ مِنْهُ فَاعْلَمَا
وَأَكْثَرُ التَّفْرِيعِ في الآثَـارِ   عَلى ثُبُوتِ نَحْوِ ذَا الإِقْرَارِ
وهَا أنَا أذكُرُهَا مُفَصِّلاَ (٣)   مُبيِّناً إثْبَاتَ مَاقَدْ جُهِــلا
فإن يَكُن بِمَائَتَيْ مِثْقَـالِ   أقَـرَّ مَابَيَّـنَ فـِي الْمَقَــالِ
فَإِن يَكُنْ حَيًّـا فَبالتَّفسِيـرِ   يُؤْخَذُ فِيمَا جَاءَ عن بَشِيرِ.
وَإن يَكُنْ مَاتَ فلا عَلَيهِ   شَيءٌ يَكـونُ ثَابِتـاً لَدَيْــهِ
لِعَـدَمِ الحُجَّـةِ والْبَيَــانِ   فَمِنْ هُنَا نَقُولُ بِالْبُطْـلاَنِ
ورَجـُلٌ بِمُلْكِــهِ أَقَــرَّا   وَبَعضُ مُلْكِهِ اخْتَفَى وَمَرَّا
إقْرَارُهُ يَثْبُتُ فِيمـا عَلِمَا   مِنْ ذَاكَ دُونَ مَاعَلَيْهِ انْبَهَمَا
وَقِيل بَل يَثْبُتُ في الْمَجْهُولِ   لِانَّـهُ يَدخُـلُ في المَقُـولِ

---

(١) ألغاهُ : أبطلهُ .

(٢) قوله : «فحكمه .. الخ» أي حكم من لم يقر إذا لم يبيّن الإقرار .

(٣) مفصلا : حال من أذكرها وهو بكسر الصاد ، أو صفة لمصدر محذوف أي ذكرا مفصلا فيكون بفتح الصاد .

ولا أَرَاهُ دَاخِـلاً لأَنَّمَـا   إقْرارُهُ يَكُونُ فِيمـا عَلِمَـا
وأَخْذُهُ بِمقْتَضىٰ المَقَـالِ   يُخَالِفُ القَصْدَ بِكُلِّ حَالِ
واللَّفْظُ قَالِبُ المَعَانِي لا سِوَى   فَيَثْبُتُ المَعْنىٰ الذِى بِهِ نَوىٰ
مِن هَاهُنا قَدْ ثَبَتَ الْمَجَازُ   وَهْوَ عَلى مَقْصُودِهِ يُجَـازُ
وَذَاكَ لَفْظٌ عَن مَعَانِيهِ انصَرَفْ   بِقَصْدِ مَنْ عَبَّرَ يَوْماً وَوَصَفْ
وَامْـرَأَةٌ لِزَوْجِهَـا تُقِـرُّ   بِكُـلِ مَـافي بَيْتِهـا يَقِـرُّ
وهْيَ بذاكَ الْبَيْتِ والثِّيَابُ   فِيها وفيها الحُلْيِ المُسْتَطَابُ
فقيلَ إنَّ مَا عَلَيْهَا يَدْخُلُ   في قَوْلِهَا يأخُذُ ذَاكَ الرَّجُلُ
وَذَاكَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ (١) نُقِلا   وإنَّنِى أَرَاهُ مِمَّا أُغْفِـلاَ
فاللَّفْظُ يَقْتَضِيهِ دُونَ الْحَالِ   مَالَمْ يَكُن يُقْصَدُ بالْمَقَالِ
فَلاَ أَرَى ثُبُوتَ ذَاكَ أَبداً   إلاَّ إذَا كَانَ إلَيْـهِ قُصِدَا
وكُلُّ مَا خَلَّفْتُهُ مِن مَالِ   فَهْوَ لِزَوْجَتِى عَلى الإِجْمَالِ
فَثابِتٌ قِيلَ وَبَعْضٌ لايَرىٰ   ثُبُوتَهُ إذْ لم يَكُنْ قَد فَسَّرَا
وَمَن يَقُل دَارِي لِزَيدٍ فَالشَّجَرْ   لا يَدْخُلَنْ في الدَّارِ إذْ بِهَا أَقَرْ
وإن يَكُن قَدْ قَالَ هَذا الْمَنزِلُ   أَشْجَارُهُ قَدْ قِيلَ فِيهِ تَدْخُلُ

---

(١) قوله : «عن أبي سعيد .. الخ» أبو سعيد هو العلامة محمد بن سعيد بن محمد الكدمي وقوله : «مما أُغفلا» بضم الهمزة مبنيا للمفعول أي مما ترك من القول ، وعدل عنه إلى ما سواه ، وإنما قال هذا لأنه يعتبر المقاصد في غالب الأمور الشرعية ، ولا يعتبر مقتضى ظواهر الألفاظ ، والذى ذهب إليه الكدمى له وجه لكون ما عليها من الحلي هو في داخل البيت ، وقد عمه الإقرار فالعموم يدخله فيما أقرت به ، ومن اعتبر القصد هو وجه صحيح فالقولان متجهان في المسئلة والله أعلم .

وَمَن يَقُلْ إنَّ لزَيْدٍ سَيْفَا   وَذَاكَ فِي بَيْتِي فَلا تَحِيفَا (١)
وَوُجِدَتْ جُمْلَةُ أسْيَافٍ فَمَا(٢)   يُعْطَى فَفِى ذَاكَ اخْتِلافُ العُلَمَا
فَقِيلَ أدْنَاهَا وَقِيلَ الأعْلٰى   وَبَعْضُهُمْ حَاصَصَ فِيهِ الْكُلاَّ
وَمَن يَقُلْ أكْثَرُ مَالِى أوْ يَقُلْ   أَجَلُّهُ فَهُوَ لِذَلِكَ الرَّجُلْ
فَماَ عَدَا النِّصْفَ لهُ يُقَرَّرُ   لأَنَّـــهُ أَجَلُّـــهُ وَالأَكْثَـــرُ
وَقِيلَ فِي الأَجَلِّ يُعْطَى الأفْضَلاَ   مِنْ كُلّ نَوْعٍ إذْ غَدَا الْمُفَضَّلا(٣)
وَمَن يِجُزْئِ مَالَـهُ أَقَـرَّا   فَقِيلَ بَاطِلٌ إذَا لم يُدْرَىٰ
وَقِيلَ بَلْ يَثْبُتُ مِنهُ الرُّبُعُ   وقَالَ قـومٌ يَثْبُتَـنَّ السُّبُـعُ
ومَنْ يَقُل سُدْسُ مَالِي(٤) لِعُمَرْ   وَعَطَفَ الثَّوْبَ عَلِيه واقْتَصَرَ
فَسُدُسُ الثَّوْبِ كذاكَ يُعْطَى   إِذْ عَطْفُهُ بِذَاكَ يَقْضِى ضَبْطَا
وَمَـنْ أَقَـرَّ بِقَفِيـزٍ (٥) حَبَّــا   يَلْزَمُهُ جِرِيُّ بُـرٍّ يُعْبَـى (٦)
وذَاكَ للعُرِفِ الذَى تَقَدَّمَا   فالحبُّ بالْبُرِّ لَدَيْهِمْ عُلِمَـا
كَـذَلِكَ القَفِيـرُ بِالْجَـرِىِّ   مُقَــدَّرٌ بِكَيْلِــهِ الْوَفِــىِّ
وَبِاخْتِلافِ الاصْطِلاحِ أَشْكَلاَ   مَعْنَاهُ حَيْثُ لَفْظُـهُ تَنَقَّـلاَ

---

(١) تحيفا : من الحيْف وهو الجور .

(٢) فما : ما استفهاميه هاهنا .

(٣) المفضلا : يعنى الأجل لأنه صار مفضَّلا عنده إذ سماه أجل ماله ، وفى نسخه مفضّلا أي هو صار مفضّلا لما أقر به لغيره .

(٤) قوله : «ومن يقل سدس مالى» يعنى إذا قال في إقراره سدس مالى وثوبى لفلان صار للمقر له سدس المال وسدس الثوب ، حيث عطف الثوب على سُدُسِ المال .

(٥) بقفيز : القفيز المعروف وحَبًّا تمييز أي قفيز من حب ، والقفير بالراء المهملة معروف أيضا وهو إناء يعمل من سعف النخل يَسَعُ جري حب فما دونه ، وظاهر كلام المؤلف أنه يقتضى ذلك .

(٦) قوله : «يعبى» أى يجمع .

وَعُرْفُنَا صَيَّرَهُ مَجْهُولاَ   لَيْسَ عَلَيْنَا نُثْبِتُ الْمَقُولاَ
نَقُولُ إِنَّ مَنْ أَقَرَّ الْيَوْمَ بِهْ   يَلْزَمُهُ التَّفْسِيرُ عِنْدَ الْمُنْتَبِهْ
إِذِ الْقَفِيزُ يَصْغُرَنْ وَيَكْبُرُ   وَالْحَبُّ مُبْهَمٌ لِذَا يُفَسَّرُ
وَالْعُرْفُ فِي الإِقْرَارِ حَتْماً يُعْتَبَرْ   لِأَنَّهُ الْمَعْنَى الَّذِى مِنهُ ظَهَرْ
وَإِنْ أَقَرَّ لِمَسَاجِدِ الدُّنَا (١)   فَبَعْضُهُمْ تَضْعِيفَهُ قَدْ حَسَّنَا
فَهْوَ عَلَى ذَا لِلْمُقِرِّ يَرْجِعُ   لأَنَّمَا إِقْرَارُهُ لا يَقَعُ
وَحَسَنٌ ثُبُوتُهُ وَيُجْعَلُ   فِي الْفُقَرَا إِذِ الْبُيُوتُ تُجْهَلُ
وَالْفُقَرَاءُ مِن مَسَاجِدِ الْبَلَدْ   أَقْرَبُ مَعْنًى لِلَّذِى كَانَ قَصَدْ
وَإِنْ تَكُن وَضَعْتَهُ فِى الْجَامِعِ   فَقَد أَخَذْتَ بِمَقَالٍ وَاسِعِ
وَهْوَ الَّذِى أَرَاهُ لا سِوَاهُ   وَغَيْرُ هَذَا الْقَوْلِ لا أَرَاهُ
لِأَنَّهَا مَصْلَحَةٌ تَجْتَمِعُ   وَإِن تُفَرِّقْهُ فَلَيْسَ يَنْفَعُ
وَمَن يَكن لَهُ نَصِيبٌ مُشْتَرَكْ   أَرَادَ ضُرًّا بِالشَّرِيكِ وَسَلَكْ
أَزَالَهُ (٢) لِفُقَرَا سِيرَافِ (٣)   فَإِنَّ هَذَا لِلزَّوَالِ كَافِى
مِن مُلْكِهِ يَخْرُجُ لكِن يَلزَمُ   يُقَاسِمُ الشَّرِيكَ حِينَ يَقْسِمُ
وَبِحُصُولِ الْقَسْمِ زَالَ الضَّرَرُ   وَقَصْدُهُ الضُّرَّ عَلَيْهِ يُوْزَرُ
فَهَذِهِ مَسَائِلُ الْمَجْهُولِ   وَكُلِّ مَافِيهَا مِنَ الْمَقُولِ
وَإِن يَكُن أَقَرَّ بِالْمَحْدُودِ   أَوْ أَنَّهُ أَقَرَّ بِالْمَعْهُودِ
فَذَاكَ ثَابِتٌ وَلَوْ أَشَارَا   إِلَيْهِ حِينَ أَظْهَرَ الإِقْرَارَا

---

(١) الدنا : يعنى الدنيا .

(٢) أزاله : أى أقر به لفقراء سيراف ؛ أو غيرها من المواضع الشاسعة إضرارا بالشريك .

(٣) سيراف : هى كورة مشهورة بناحية بلاد العجم .

يَقُولُ هٰذا الْبَيْتُ أو ذَا الْمَالُ   لِخَالِدٍ يَثْبُتُ هَذَا الْحَالُ
لأَنَّمَا إشَارَةُ الْبَنَانِ   تُفِيدُ عِلْماً واضِحَ التِّبْيَانِ
وَقَوْلُنَا الْمَحْدُودُ مَاقَد عُرِفَا   بِعَيْنِهِ وَوَصْفِهِ وَانْكَشَفَا
وَيَثْبُتُ الإِقْرَارُ لِلأَطْفَالِ   ومَسْجِدٍ وَغَائِبٍ بِحَالِ
لِأَنَّهُ يُمْكِنُ أنْ قَدْ لَزِمَهْ   حَقٌّ لهم أَرَادَ أَن يُسَلِّمَهْ
وإنْ أَقَرَّ لِبَنِى فُلانِ   يَكونُ فِيمَا قِيلَ لِلذُّكْرَانِ
وَلفْظَةُ الأَوْلاَدِ تَشْمَلُنَّا   مَعَ النِّسَا الذُّكُورَ فاعْلَمَنَّا
لاَ يَثْبُتُ الإِقرارُ مِنْ حَلائِلِ(١)   لِغَيْرِ زَوْجٍ بالصَّدَاقِ الآجِلِ
لِأَنَّهُ حَقٌّ بَأَسْبَابٍ تَقَعْ   لَيْسَ لِغَيْرِهِ إِلَيْهَا مُتَّسَعْ
وَقِيلَ فِي الإِقْرَارِ بِالْمَغْصُوبِ   يَثْبُتُ عَنْ حَيَّانِنَا (٢) الأَرِيبِ
وَلَسْتُ أدْرِى مَا أَرَادَ الرَّجُلُ   لعَلَّهُ أرَادَ قَدْ يَنْتَقِلُ
وان يَكُن إقْرَارُهُ لِمَنْ غُصِبْ   مِنهُ فَثَابِتٌ بِلا خُلْفٍ يَجِبْ
ب الْمَرِيضِ إنْ أَقَرَّ لِسِوٰى   وَارِثِهِ يَثْبُتُ مَابِهِ نَوٰى
غيرِ خُلْفٍ والْخِلافُ إنْ أَقَرّ   لِوَارِثِيهِ مَنْ نَفٰى ومَنْ أَقَرّ (٣)
إن يَكُن قَالَ بِحَقٍ أوْجَبَهْ   فَهْوَ إلَى الثُّبُوتِ أدْنٰى مَرْتَبَهْ

---

١) حلائل : جمع حليلة وهى الزوجه .

(٢) حياننا : هو الشيخ العلامه حيان المعروف بلقبه الشهير ؛ وهو الأعرج ، وهو من العلماء القدماء الذين فى طبقة الربيع وقد ظن المصنف رحمه الله أن حيانا يثبت إقرار الغاصب حيث علله باحتمال الانتقال ، وهو لم يرد ذلك ، وإنما أراد إقرار المغصوب منه ، وقد ذهب جمهور العلماء إلى عدم ثبوته ، إذ لا يصح بيعه ولا تثبت هبته فيه ، وذهب حيان الأعرج إلى ثبوت الإقرار به لأن الإقرار أثبت من البيع فى الاعتبار ، فهذا هو مراده لا ما توهمه المصنف رحمة الله عليه .

(٣) أقر الثانى بمعنى أثبت .

وِمَنَ نفى (١) يَجْعَلُهُ وَصِيَّهْ   وَمَنْ أَقَرَّ يُثْبِتُ الْقَضِيَّـهْ
مِن بَابِهَا إِذْ بَابُها الإِقْرَارُ   وَما لِغَيْرِهِ بِهَـا اعْتِبَـارُ
وَحَمْلُهُ عَلَى خِلاَفِ مَا اقْتَضَى   تَعْبيرُهُ نَفْسُ اتِّهَامٍ عَرَضَا
لاَيَثْبُتُ الإِقْرَارُ مِن مَجْنُوْنِ   وَأخْـرَسٍ وَذَاهِبِ الْعُيُـونِ
كَذَلِكَ الْمَسْجُونُ إِنْ أَقَرَّا   فِي سِجْنِهِ بَعْضٌ يَرَاهُ هَدْرَا(٢)
وَقِيْلَ ثَابِتٌ وَقِيلَ يَبْطُـلُ   فِيْ سَبَبِ السِجْنِ الذّي قَدْ يَحْصُلُ
لِأَنَّهُ يُمْكِنْ أَن يَكُونَ قَدْ   أَقَرَّ مِنْ خَوفِ النَّكَالِ إِنْ جَحَدْ
وَذُو الْعَمَى إِقْرَارُهُ إِذَا أَقَرْ   بالْحَقِّ فِي ذِمَّتِهِ قَدِ اسْتَقَر
يَثْبُتُ وَالْبُطلاَنُ فِيْ إِقْرَارِهِ   بمَالِهِ (٤) اِنْ كَانَ أَوْ بدَارِهِ
وَقِيلَ مَن بالْمُلْكِ(٥) وَالْعِتْقِ مَعَا   أَقَرَّ فَالْعِتْقُ لَهُ نَفْسُ ادَّعَى
وَيَثْبُتُ الْمُلكُ وَيَحْتَاجُ إِلَى   بَيِّنَـةٍ بِأَنَّـهُ تَنَقَّـلاَ

---

(١) قوله : «ومن نفى» أى من أبطل إقرار المريض لمن يرثه جعل إقراره مثل الإيصاء للوارث ، ولا وصية لوارث ، ومن أقر أي جعله إقرارا أثبته وهو الأصح إذا لم يتهم بقصد إلجاء المال للوارث المحبوب .

(٢) هدرا : أى باطلا كما أراد امرؤ القيس بالباطل الهدر فى قوله والله لا يذهب شيخى باطلا .

(٣) قوله : «فى سبب السجن ... الخ» يعنى أن في إقرار المسجون إطلاقين وتفصيلا فبعضهم أبطله مطلقا ، وبعضهم أثبته مطلقا ؛ وبعض أبطله فيما سجن من أجله ، كما إذا اتهم بأخذ شيء على وجه السرقة فأنكره ؛ ثم أقر به في السجن ، فهو لا يثبت عليه ، ولا يؤخذ به إذا أنكره بعد الإفراج عنه على هذا القول ، ويثبت فيما عدا ذلك مما لا علاقة له بأمر السجن .

(٤) بماله يعنى بشيء من أصول الأموال ، وهو ماعدا العُرُوض المتناقلة ، وهذا جارٍ على اصطلاح أهل عمان يسمُّون النخيل وأروض الزراعة أموالا .

(٥) قوله : «وقيل من بالملك ... الخ» يعنى أن العبد إذا قال أنا مَمْلُوك فلان ولكنه اعْتَقَنِي فان يثبت عليه الإقرار بالملكية ، ويكون العتق دعوى منه محتاجة إلى البينة والله أعلم .

وَيَثْبتُ الإِقْرَارُ بالزَّوْجيَّةِ (١)   مِنْ جَانِبَيْهَا فَادْرِ وَالْبُنُوَّةِ
وَهكَذَا الاقْرَارُ بَالأُبُوَّةِ   وَتَثْبُتُ الأحْكَامُ فِي الْقَضِيَّةِ
وَيَثْبُتُ الْعُرفُ هُنَا فَمَن يَقُلْ   لِلزَّوْجِ مِنْهُنَّ فُلاَنٌ لِى رَجُل
أَوْ أَنَّهُ يَقُولُ «جَوْزَتِى» وَقَدْ   عَنَى بِهَا الزَّوْجَةَ أَثْبتْ مَاقَصَدْ
اِنْ كَانَ ذَاكَ عُرْفُهُمْ إِنْ خَاطَبُوا   لأَنَّمَا يُعْتَبَرُ التَّخَاطُبُ
وَثَابتٌ إنْ حَ فُلاَنٍ (٢) قَالاَ   وَبعضُهُمْ رَأَى بِهِ الإِبْطَالاَ
وَهَكَذَا حَالَ فُلاَنٍ دِرْهَمُ   عَلَّى قِيلَ اِنَّ هَذَا يَلْزَمُ
وَهْوَ الّذِى أَرَاهُ لاَ سِوَاهُ   لأَنَّهُ يُعْرَفُ مَامَعْنَاهُ
لَوْ لَم يَكُنْ يُعْتبرُ الْعُرْفُ هُنَا   مَاثبتَ الإِقْرَارُ مِمَّن بَيَّنَا
عَلَى اخْتِلاَفِ أَلْسُنِ الْوَرَى نَرى   إقْرَارَ كُلٍّ مِنْهُمُ مُعْتَبَرَا
وَهْوَ دَلِيلٌ يَقْضِى بِالإِثْبَاتِ   عَلَى اخْتِلاَفِ الْعُرْفِ وَاللُّغَاتِ
وَمَن يَقُلْ فِيمَا أرَى أَوْ مَامَعِى   أَنَّ عَلَّى دِرْهماً لِلمُدَّعِي
وَهَكَذَا فِيمَا أَظُنُّ قِيلاَ   لَيسَ بِإِقْرَارٍ فَعِ التَّفْصِيلاَ
لِأنَّهُ أَخبَرَ عَنْ ظَنٍّ حَصَلْ   وَالظَّنُّ لاَ يُثْبِتُ حَقاً لِلرَّجُلْ
وَقَوْلُهُ فِيماَ أَرَى آكَدُ مِنْ   فِيمَا مَعِى وَلاَ يُفِيدُ غَيْرَ ظَنْ
وَثَابِتٌ إِنْ قَالَ فِيمَا أَعْلَمُ   إِذْ عِلْمُهُ بِالْحَقِّ قَطْعاً يَلْزَمُ
وَإِن يَكُنْ قَدْ كَذَّبَ الْمُقَرُّ لَهْ (٣)   مَنْ كَانَ بِالْحَقِّ أَقَرَّ أَبْطَلَهْ

---

(١) جوزته : بالجيم هكذا يقول بعض الأعراب بعمان .

(٢) حَفُلان : هذا أيضا اصطلاحا عاميا بإقامة الحاء مقام لام الملك اصطلاحا عرفيا ، والناس يعاملون على مقتضى اصطلاحاتهم فى التعبير ، ومثل هذا تؤيده السنة النبوية ، والحمد لله .

(٣) المقر له : فاعل كذب ومن الموصوله مفعوله .

وَهَكَذَا إِنْ قَالَ لاَ أَرَاهُ   عَلَيْكَ لِى وَمِنْهُ قَدْ أَبْرَاهُ
لِأنَّمَا الْبُـرْآنُ وَالإِنْكَـارُ   يَبْطُلُ عَنْهُ بِهِمَـا الإِقْـرَارُ
وَإِن يَكُنْ أَقَرَّ ثُمَّ اسْتَثْنَى   شَيْئاً فَلاَ يَلْـزَمُ مَايُسْتَثْنَـى
وَذَاكَ تَبْيِـنٌ لِمَـا عَلَيْـهِ   لِجَعْلِـهِ مُـتَّصِلاً لَدَيْـهِ
كَقَولِهِ عَلَيَّ عِشْرُونَ سِوَى   قِرْشٍ فَلَفْظُهُ لِبَاقِيهَا حَوَى
وَهْوَ بِلاَ خُلْفٍ وَلَكِن يُخْتَلَفْ   إِنْ أَخْرَجَ الأَكْثَر مِمَّا قَدْ وَصَفْ
كَقَولِـهِ عَلَـيَّ أَرْبَعُونَـا   إِلاَّ ثَلاَثَـةً مَعَ الْعِشْرِينَـا
فَأَخْرَجَ الأَكْثَرَ مِمَّا ذَكَرَا   فَهَاهُنَا الْخِلاَفُ عَنْهُمْ ذُكِرَا
كَذلِكَ الْخِلاَفُ إِنْ سَاوَاهُ   وَقَوْلُنَـا أَنَّ لَـهُ اسْتَثْنَـاهُ
كَقَوْلِهِ عِشْرُونَ إِلاَّ عَشَرَهْ   فَحَالَـةُ اسْتِثْنَـائِهِ مُعْتَبَـرَهْ
لَكِنَّهُ إِنْ أَخْرَجَ الْجَمِيعَـا   فَلاَ نَرَى اسْتِثْنَاءَه مَسْمُوعَا
كَتِسْعَـةِ عَلَـيَّ إِلاَ تِسْعَـهْ   فَهَاهُنَا تَثْبُتُ تِلكَ التِّسْعَـهْ
لأنَّـهُ أَقَـرَّ ثُـمَّ أَنْكَـرَا   وَمَالَهُ مِن بَعْدِهِ أَن يُنْكِرَا
وَيَثْبتُ الإِقْرَارُ بِالتَّمَـامِ (١)   كَأَنَّهُ مَا اسْتَثْنَى فِى الْكَلاَم

*****

---

(١) بالتمام : أي بالجميع ، وفيه براعة ختم الباب .

كتاب الأمانة

وَالمالُ إنْ حَفِظْتَهُ لِلْغَيْرِ   فَهْوَ أمَانَةٌ خَلاَ مِنْ ضَيْرِ
فَصَوْنُهُ يَلْزَمُ وَالأَدَاءُ   لأَهْلِهِ إذَا إلَيْهِ جَاؤُوا
وَلِوُجُوبِ حِفْظِهَا الْمُعْتَادِ   يَنْحَطُّ عَنهُ السَّيْرُ لِلْجِهَادِ
إنْ خافَ بالْمَسِيرِ أنْ تَضِيعَا   وَضَامِنٌ إنْ فَعَلَ التَّضْيِيعَا
وحَاضِرُ الْفُرُوضِ لا يُعَطَّلُ   لِفِعْلِ غَائِبٍ وَلاَ يُمَهَّلُ
وَمِنْ هُنَا يَلْزَمُهُ أن يَدْفَعَا   إنْ جَائِرٌ أَرَادَهَا لِيَنْزَعَا
وَمَا عَلَيْهِ إن يَغِبْ دِفَاعُ   وَإنَّمَا عَلَيْهِ الامْتِنَاعُ
وَمِن وُجُوبِ حِفْظِهَا يَكونُ   خَصْماً وَأنَّهُ لَهُ الْيَمِينُ
وَقِيلَ لا يَكونُ(١) فِيها خَصْمَا   بَلْ أهْلُهَا يُعْطَوْنَ هَذَا الْحُكْمَا
والأَصْلُ يَخْتَارُ بأن يَكونَا   خَصْماً وَعِرْضَهُ إذاً يَصُونَا
وَمَن لَهُ دَرَاهِمٌ قَد دُفِعَتْ   أَمَانَةً بِخَلْطِهَا (٢) قَدْ ضُيِّعَتْ
إنْ كَانَ خَلْطُهَا بِغَيْرِ إذْنِ   أَرَى بِخَلْطِهَا الضَّمَانَ يُجْنِي
وَقِيلَ لاَ بَأْسَ إذَا رَآهُ   أحْرَزَ لِلْمَالِ وَلاَ أرَاهُ
وَلاَ يَجُوزُ وَضْعُهَا في مُتْلِفِ   وَضَامِنٌ بِوَضْعِهَا إنْ تَتْلَفِ

---

١) قوله : «يكون .... الخ» اختلف فى الأمين إذا ضاع شيء من أمانته من غير تضييع ، فادّعى على أحد من الناس أنه ضيّعها بسَرَق أو حَرَق ، هل تُسْمَع ؟ دعواه عليه ؟ وهل تنصب بينهما خصومة في ذلك ؟ فقال بعضهم إنها تسمع وإن له أن يخاصم فيها ، لأن ذلك من تمام حفظ الأمانة ، وقال بعضهم لا تُسْمَع وإنما يكون ذلك لصاحبها ، إلا إذا كان لها ضامنا فإن ضمنها بشيء مما يوجب عليه ضمانها ، فله أن يخاصم فيها ، لأنه صار يخاصم لنفسه ، وهذا هو الأظهر والله أعلم .

(٢) بخلطها : أى مع دراهمه حتى لا يتميز بعضها من بعض .

قِيلَ وَلَوْ بَأَمْرِ مَنْ قَدْ أَمَّنَا   بِوَضْعِهَا وَاضِعُهَا قَدْ ضَمِنَا
لأَنَّهُ إِضَاعَةٌ لِلْمَالِ   فَلَيْسَ وَضْعُهَا مِنَ الْحَلاَلِ
قُلْتُ وَلَكِنْ إِذْنُهُ يُسْقِطُ مَا   كَانَ لَهُ لَوْلاَهُ حَقًّا(١) لَزِمَا
وَقِيلَ لا تَسْتَأْمِنِ الْخَئُونَا   وَلاَ تَكُن لِخَائِنٍ أَمِينَا
إِذْ جَعْلُهَا مَعْ خَائِنٍ تَضْيِيعُ   لِمَالِهِ وَذَلِكُمْ مَمْنُوعُ
وَمِنْ هُنَا (٢) قَالَ أُولُو الصِّيَانَهْ   جَزَاؤُهُ فِي فِعْلِهِ الْخِيَانَهْ
وَإِنْ تَأَمَّنْتَ لِخَائِنٍ فَلاَ   يُؤْمَنُ أن يَأتي بسِرْقَةِ الْمَلاَ
وَخَائِنٌ أَنْتَ إِذَا عَلِمْتَا   بِأَنَّهَا خِيَانَةٌ أُمِّنْتَا (٣)
شَارَكْتَهُ إِذْ خَانَ فَهْوَ يَسْرِقُ   وأَنْتَ بالسِّرْقَةِ ذَا مُنْطَلِقُ
وَمَنْ تَكُنْ فِي يَدِهِ أَمَانَهْ   فَجَعْلُهَا مَعْ خَائِنٍ خِيَانَهْ
وَهْوَ بِذَاكَ ضَامِنٌ وإن يَكُنْ   أَمَّنَهَا الأَمِينَ ليسَ يَضْمَنَنْ
لو تَلَفَتْ مِنْ غيرِ مَا تَضْيِيعِ   مِنْهُ فَلا ضَمَانَ لِلْجَمِيعِ
وإن يُضَيِّعِ الأَخِيرُ ضَمِنَا   وسَالِمٌ مَن للأَمِينِ أَمَّنَا
والْغَيْبُ لِلَّهِ وَلا يَدْرِيهِ   وظَاهِرُ الْحَالِ هُنا يَكْفِيهِ
ومَا عَلى الأَمِينِ مِنْ ضَمَانِ   إن لم يُقَصِّرْ فَافْهَمِ الْمَعَانِي
ولا يَجوزُ البَيْعُ لِلأَمَانَهْ   إِذْ لَيْسَ بَيْعُهَا مِنَ الصِّيَانَهْ
إِلاَّ إِذَا خَافَ الْفَسَادَ والْعَطَبْ   فَبَيْعُهَا لِذَا الصَّلاحِ مُسْتَحَبْ

---

(١) حقا : خبر كان .

(٢) قوله : «ومن هنا .... الخ» يشير إلى قول بعض علماء السلف ؛ كفى بالمرء خيانة أن يؤمن خائنا ، أو يكون أمينا لخائن .

(٣) خيانه : يحتمل رفعها على أنها خبر لأن ؛ ونصبها على أنها مفعول ثان ، ويكون اسم إن ضمير الشان ، أي إذا علمت بأن شان القضية أنك أمّنت خيانة أي مالا حَراما .

وإنْ يَكُن فِي الْبَحْرِ ألقَاهَا لِمَا   رَآى مِنَ الخُبِّ فَلا يُغَرَّمَا
ومَنْ فَدَى النَّفْسَ مِنَ الْجَبَّارِ(١)   بِهَا فَغُرْمُهَا عَلَيْهِ جَارِى
وَسَاقِطٌ ضَمَانُهُ إنْ غُلِبَا   عَلَيْهِ والعُذْرُ لَهُ قَدْ وَجَبَا
إن لم يَكُن لَهُ بِذَاكَ عَمَلُ   ولا دَلاَلَةٌ لَهُم إذْ دَخَلُوا
وقيلَ في مُسْتَوْدَعٍ لِحَبِّ   أفْسَدَهُ السُّوسُ معاً بالضَّرْبِ(٢)
فَحَطَّهُ(٣) فوْقَ سُطُوحِ الْمَنْزِلِ   لِيَذْهَبَ السُّوسُ مَعَ التَّأكُّلِ
فَهَاجَتِ الرِيحُ عَليهِ فَغَدَا (٤)   ولم يُحَصِّلْ مِنْهُ شَيئاً أبَدَا
فَسَاقِطٌ ضَمَانُهُ مِنْ حِينِهِ   لأنَّ هَذَا قِيلَ مِنْ تَحْصِينِهِ
وإن يَكُن وَدَّعَهُ (٥) واشْتَرَطَا   ضَمَانَهَا فَذَاكَ شَرْطٌ سَقَطَا
لِأنَّهُ مُخَالِفُ الْمَشْرُوعِ (٦)   فَجَعْلُهُ فِيهَا مِنَ الْمَمنُوعِ
وَكُلُّ مَا خَالَفَ أمْرَ الْمُصْطَفَى   فَذَاكَ رَدٌّ وَهْوَ بَاطِلُ الْوَفَا
وَقِيلَ إنَّ الشَّرْطَ ثَابِتٌ وَقَدْ   جَرَى عَلَى رِضَاهُمَا فَلا يُرَدْ

---

(١) قوله : «ومن فدى النفس من الجبار .... الخ» أقول هنا عندى تفصيل ، فإن كان هذا الجبار إنما قصد الأمين لغير أخذ الأمانة ، وإنما أراد أن يكلفه غرم شيء من ماله ، وتوعده بالقتل ففدى نفسه منه بأمانته ؛ فها هنا عليه غَرمها لصاحبها إلا إذا لم يجد شيئا إلا الأمانه فبعضهم يعذره ؛ ويقول كان على صاحبها أن ينَجِّيه بها لو حضر ، وإن كان اغتصب منه الأمانة ولم يقدر على منعها منه ؛ لم يكن عليه شيء فوق جهده وطاقته .

(٢) قوله : «الضرب» عبارة عن فساد الحب بأكل السوس (المصنف) .

(٣) فحطّه : أى وضعه . سطوح المنزل : سقوفه وهما لغتان عمانيتان . المصنف ، قلت لاوجه لتخصيصها بلغة عمان بل هما لغة عامة الغرب كما فى المعاجم اللغوية . أبو إسحاق .

(٤) غدا : ذهب ويقال غدا فلان أى مات .

(٥) ودّعه : بتشديد الدال أي أودعه فاقام الشدة مقام ألف التعدية .

(٦) قوله : «لأنه مخالف المشروع» قلت لعل المؤلف رحمه الله لم يثبت عنده خبر اشتراط صفوان ضمان أدراعه ؛ لما استعار منه النبى صلى الله عليه وسلم ، أو أنه يرى فرقا بين الأمانة والعاريه .

وآخِذٌ مِن رَجُلٍ كِتَابَا قوّمَهُ بِقِيمَةٍ إنْ غابَا
زَائِدةٍ عَنْ قِيمَةِ الْكِتَابِ ثُمَّ أُصِيبَ مِنهُ بالذَّهَابِ
فقيلَ مَا عَلَيْهِ في القَضِيَّهْ في الْحُكْمِ غَيْرَ الْقِيمَةِ الأصْلِيَّهْ
وَيُقْبَلُ القَوْلُ مِنَ الأمِينِ بأنَّهَا ضَاعَتْ مَعَ التَّصْوِينِ
لِأَنَّهُ أمِينُهُ إذْ أَمَّنَا (١) فَمَا لَهُ مِن بَعدُ أن يُخَوَّنَا
والْحُلفُ في تَحْلِيفِهِ إنِ ادَّعَى بأَنَّهُ لِحِفْظِهَا قَدْ ضَيَّعَا
والْقَوْلُ بالتَّحْلِيفِ يُذْكَرَنَّا في أَكْثَرِ الأقْوَالِ فَاعْرِفَنَّا
ومَنْ تَكُنْ في يَدِهِ وَدِيعَهْ فَجَاءَهُ لأَخْذِهَا رَبِيْعَهْ (٢)
وَعِنْدَهُ مِن رَبِّهَا كِتَابُ بِدَفْعِهَا (٣) وَما بِهِ ارْتِيَابُ
فقيلَ مِنْ تَعَارُفِ الأنَامِ جَوَازُ هَذَا لَيسَ في الأحْكَامِ
وَضَامِنٌ لَهَا إذَا مَا أَنْكَرَا صَاحِبُهَا إرْسَالَ مَنْ قَدْ ذَكَرَا
ومَالَهُ عَلى الرَّسُولِ يَرْجِعُ إذْ بِاخْتِيَارِهِ جَرَى مَا يَصْنَعُ
وَرَجُلٌ دَرَاهِماً قَدْ أَوْدَعَا وَقَالَ لِلأَمِينِ ابْنِى فَامْنَعَا
إن مَتُّ بَلْ في الْفُقَرَاءِ ضَعْهَا فَبَاطِلٌ مَا قَالَهُ فَدَعْهَا
إلاَّ إذَا أَوْصَى بِهَا لِلْفُقَرَا فَإِنَّهُ يُنْفَذُ مَا قَدْ ذَكَرَا
لأنَّهَا وَصِيَّةٌ وَالأَوَّلُ أَمْرٌ وقِيلَ الأمْرُ فِيهَا يَبْطُلُ
لأَنَّهُ قَيَّدَهُ بِالْمَوْتِ وَمَالُهُ يَفُوتُ بَعْدَ الفَوْتِ
وَقِيلَ إنَّ الأمْرَ كَالْوَصِيَّهْ لِأنَّهُ الْمَقْصُودُ فِى الْقَضِيَّهْ
قَدْ قَصُرَتْ عِبَارَةُ الْمُعَبِّرِ مَعْ أنّهُ أرادَهَا فِي النَّظَرِ

---

(١) إذ امّنا : يصح أن يكون مبنيا للفاعل أو للمفعول .

(٢) ربيعه : اسم رجل على صورة الفرض والتقدير .

(٣) بدفعها : بالموحدة أي يأمره فيه بدفعها .

وإنْ أقَرَّ صَاحِبُ الأمَانَـةْ   بَأنَّــهُ سَرَقَهَــا (١) فُلانَــةْ
فَدَفْعُهَا فِيْمَـا أرَى مُبَــاحُ   لِمَن يَشَاءُ مَا بِهِ جُنَــاحُ
إنْ شَاءَ أَنْ يُعْطِيَهَا الْمُقَرَّا   لَهُ وإنْ شَاءَ الَّذِى أَقَرَّا
لكِنْ هُنَاكَ عِندَنَا أَحْوَالُ   يَلْـزَمُ بِاعْتِبَارِهِــنَّ حَــالُ
إنْ كَانَ قَادِراً وَخَاف مِنْهُ   ظُلماً لأَهْلِهَــا فَيَمْنَعَنْــهُ
وَرَدُّهَا لِأَهْلِهَا مِن بَــاب   نُصْرَةِ مَظْلُومٍ مِنَ الأصْحَابِ
وَهَا هُنَا لَفْظَانِ لا بُدَّ وَأنْ   تَدْرِيهِمَا وَدَّعَهُ أَوِ ائْتَمَــنْ
هُمَا بمَعْنًى وَاحِدٍ (٢) والنُّطْقُ   مُخْتِلِفٌ فَمِنْ هُنَاكَ الفَرْقُ
قَــوْمٌ يُعَبِّــرُونَ بَالأمَانَــةْ   وَبَعْضُهُمْ وَدِيْعَــةً لِسَانَــهْ (٣)
وإن يَكُنْ أخذَهَا لِيَنْتَفِـعْ   بِهَا وَبَعْدَ ذَاكَ رَدُهَا شُرِعْ
فإنَّهَـا عِنْدَهُـمُ بالْعَارِيَـهْ (٤)   تُعْرَفُ وَهْيَ لِلأنَامِ جَارِيَهْ
يأخُذُهَا وَيَعْمَلَنْ مَا يُعْمَلُ   بِهَا ولا ضَمَانَ فِيها يُجْعَلُ
وإن يَكن قَد شَرَطَ الضَّمَانَا   فَالْخُلْفُ فِي ضَمَانِهَا قَدْ كَانَا
وَضَامِنٌ إذَا لَهَا يَسْتَعْمِـلُ   فِي غَيرِ مَا لِأَجْلِهِ قَدْ تُجْعَلُ
وَذَاكَ كَالْخَصِينِ (٥) يَضرِبُ الْحَجَرْ   بِهِ فَضَامِنٌ لَهُ إذَا انْكَسَرْ

---

(١) سرقها فلانه : أي من فلانة .

(٢) قوله : «هما بمعنى واحد» فإن كان أراد أنهما متحدان فى الحكم فمسلم ، وإلا فالفرق بينهما من جهة العموم والخصوص ، فالأمانة أعم من الوديعة ؛ لأن الوديعة لا تكون إلا من مستودع وأما الأمانة فإنها تكون لمن يملك أمره ومن لا يملك أمره ، بل وتكون لقطة فكل وديعة أمانه ولا عكس .

(٣) قوله «لسانه» أي لغته وانتصب على الظرفية المعنوية .

(٤) قوله : «بالعاريّة» هى بتشديد الياء على المشهور وتخفيفها قليل ، وإنما عدل اليه المؤلف لخفته في النظم ولإقامة الوزن .

(٥) الخصين : هو الفأس .

وَاللَّحْمُ لِلأكْلِ (١) يُقَطِّعَنْـهُ   بِخَنْجَرٍ إنْ ضَاعَ يَضْمَنْنْـهُ
وَالثَّـوبُ يَجْعَلَنَّـهُ رِشَاءَا   وكُلُّ شَيءٍ نَحْوُ هَذَا جَاءَا
وَمُسْتِعِيـرٌ لِحِمَـارَةٍ إلَـى   نَزْوَى فَجَاوَزَ الْمَحَلَّ وَعَلا
تَلْزَمُهُ إنْ تَلِفَتْ مَعَ الكِرَا   وقيلَ بل قِيمَتُها بِلاَ كِرَا (٢)
وَجَائِـزٌ نَسْخُكَ لِلْكِتَـابِ   إنِ اسْتَعَرْتَهُ مِنَ الأصْحَابِ
لَوْ مَنَعُوا مِن نَسْخِهِ لِأَنَّ مَا   تَأْخُذُهُ العِلْمُ الذِى قَدْ رُسِمَا
ولا يَجُـوزُ أبـداً لِأَحَـدِ   مَنْعَ الْعُلُومِ طَالِباً (٣) وَمُهْتَدِى

بـابُ اللُّقَطَهْ

ومَالُ مُسْلِمٍ تَرَاهُ سَاقِطَـا   فَكُن لِمَا ضَاعَ عَلَيْهِ لاَقِطَا
تَحْفَظُهُ لَهُ إلى أنْ تَجِدَهْ   أو يَبْلُغَ الْحَدَّ الَّذِى قَدْ حَدَّدَهْ
تُعَرِّفَنَّـهُ بِمَـا حَـوَاهُ   وِعَـاؤُهُ عِفَـاصُهُ وِكَـاهُ (٤)
فَهْـذِهِ ثَلاثَـةُ الأَوْصَافِ   فَدَفْعُـهُ بِهِـنَّ قِيـلَ كَافِـى
وإن يُعَرَّف بِثَلاَثٍ أُخَـرِ   مُخْتَلِفَاتٍ جَائِزٌ في النَّظَـرِ

---

(١) قوله : «واللحم للأكل» إعلم أن بعض العلماء يرى الضمان بمجرد مخالفة العمل ، فإن استعمل العارية لما لم تجعل له فضاعت فعليه ضمانها ، وإن كان ذلك العمل أخف مما جعلت له ، كما مثل به المؤلف ، وبعضهم يقول : إذا كان ذلك العمل أخف لها مما جعلت له فلا ضمان عليه فيها إذا ضاعت .

(٢) قوله : «بلا كِرا» أى لأن الخراج بالضمان .

(٣) طالبا : مفعول ثان لمنع .

(٤) وعاؤه : هو الإناء أو الكيس . العفاص : ما يسد به فم القارورة وهو بكسر العين . الوكاء : الخيط الذى يُشد به فم الإناء .

وَقِيلَ بَل عَلاَمَةٌ تَكْفِيهِ   وَاحِدَةٌ إِذَا رَآهَا فِيهِ
وَقِيلَ لا تَكْفِيهِ غَيْرُ الْبَيِّنَهْ   وَهْوَ مَقَالٌ مَالَهُ مِن بَيِّنَهْ
الْمُصْطَفَى يَعْتَبِرُ الأَوْصَافَا   وَنَحْنُ نَحْكِى بَعْدَهُ خِلافَا
لا نَقْبَلُ الْخِلافَ فِيمَا وَرَدَا   فِيهِ عَنِ الْمُخْتَارِ حُكْمٌ أُسْنِدَا
وَنَعْذِرُ القَائِلَ حَيثُ قَالا   لَعَلَّهُ لَمْ يَسْمَعِ الْمَقَالا
أَوْ أَنَّهُ ضَعَّفَ مَاقَدْ سَمِعَا   أَوْ أَنَّهُ أَوَّلَهُ (١) أَوِ ادَّعَى
لٰكِنْ إِذَا أَتْلَفَهَا مِن بَعْدِمَا   عَرَّفَهَا وَجَاءَ مَنْ لَهَا انْتَمٰى
فَهٰاهُنَا قَدْ قِيلَ يَطْلُبَنَّا   بَيِّنَةً مِنْهُ تُبَيِّنَنَّا
فَإِنْ أَتَى بَيِّنَةً خَيَّرَهُ   إِنْ شَاءَ غُرْمَهُ وإِنْ شَاء أَجْرَهُ (٢)
لأَنَّمَا الْخَلاَصُ بالإِتْفَاقِ   مُعَلَّقٌ بِعَدَمِ التَّلاَقِ
فإِن لَقِيَ صَاحِبَهَا مِن بَعدِمَا   أَنْفَذَهَا خَلاصُهُ تَهَدَّمَا
قَالَ أَبُو نَبْهَانَ (٣) والْمُهَنَّا   لَيسَ عَلَيْهِ بَعْدُ يَغْرِمَنَّا
وَذَانِ مِنْ خِيارِ مَنْ تَأَخَّرَا   مِنْ صَحْبِنَا قَالاَ بِهٰذَا نَظَرَا (٤)
لأَنَّمَا الْخَلاَصُ لا يُكَرَّرُ   عِنْدَهُمَا قُلْتُ ولٰكِن يُنْظَرُ

---

(١) أوّلَهُ : من أوّل الكلامَ إذا فسره بغير ما يقتضيه ظاهرُ لفظه .

(٢) اجره : أي ثوابه .

(٣) أبو نبهان : هو العلامة جاعد بن خميس بن مبارك بن يحى الخروصي الأزدى العماني المتوفى سنة ١٢٣٦هـ ببلد العليا من وادى بنى خروص .

والمهنا : هو العلامة مهنا بن خلفان بن محمد الْبُوسعيدي ؛ من أهالى شريعة سمد الشان من شرقية عمان ، وسكن والده بندر مسقط ، وكان وكيل الماليه للسلطان سلطان بن أحمد وأولاده ، ولذلك صار يعرف هنا بالوكيل ، ونشأ ولده السيد مهنا معه بمسقط وكان معاصراً لأبي نبهان .

(٤) قوله : «قالا بهذا نظرا» يحتمل أنهما لم يجداه لغيرهما ، أو هو قول قد سبق إليه غيرهما ، وهو فى غاية القوّة ، اللهم إلا إذا كانت في القول الأول سُنَّة صحيحة فاتباع السنة أولٰى وأحقّ .

إنَّ الْخلاَصَ عِندَ مَنْ تَقَدَّمَا مُعَلَّقٌ إن رَبُّهَا قَدْ عُدِمَا
فلا خَلاصَ إن يَكُن قَدْ وُجِدَاَ صَاحِبُهَا لِشَرْطِهِ اللَّذْ عُهِدَا
وَمِنْ هُنَا يَلْزَمُهُ الإِيصَاءُ بِهَا إذَا مَاجَاءَهُ الْفَنَاءُ
وكُلُّ مَالَيْسَ لَهُ وِعَاءُ يَضُمُّهُ وَلاَ بِهِ وِكَاءُ
لَيْسَ عَلى اللاَّقِطِ تَعْرِيفٌ بِهِ إنْ كَانَ فِيهِ جَاهِلاً بِرَبِّهِ
وَجَعْلُ عَدِّهَا عَلاَمَةً عَلى خُلْفٍ عَلى قَوْلَينِ عَنْهُم نُقِلا
وَجَعْلُهُ عَلاَمَةً أظْهَرُ مِنْ إلْغَائِهِ لأَنَّهُ وَصْفٌ زُكِنْ (١)
وان يَكُنْ قَدِ ادَّعَاهَا ذُو ثِقَهْ بِلا عَلامَةٍ لَهُ مُوَثَّقَهْ
فَجَائِزٌ تَسْلِيمُهَا إلَيْهِ لِمَا نَرَى مِنْ ثِقَةٍ عَلَيْهِ
لاَ يَدَّعِي سِوَى الَّذِى لَهُ وَلاَ هُنَاكَ خَصْمٌ يَدْفَعَنَّ الْمِقْوَلا
وَقِيلَ لا لأَنَّ هَذَا مُدَّعِي وَلَيْسَ يُعْطَى أحَدٌ مَا يَدَّعِى
تَعْرِيفُهَا عِنْدَ اجْتِمَاعِ النَّاسِ يَقُولُ مَن مُضَيِّعٌ أو نَاسِ
يُعَرِّفَنْهَا مُدَّةً بِالنَّظَرِ في حَدِّ طُولِهَا وَحَدِّ الْقِصَرِ
وَلاَقِطٌ مِقْدَارَ دِرْهَمَيْنِ تَعْرِيفُهَا في قَوْلِهِمْ شَهْرَيْنِ
وإنْ تَزِدْ مِقْدَارَ دِرْهَمٍ فَزِدْ شَهْراً وهكذا تَكونُ إن تَزِدْ
وأطْوَلُ الْمُدَّةِ عَامٌ كَامِلُ لأَنَّماَ النَّاسُ بِهِ تَكامَلُوا
وَحَمَلُوا تَعْرِيفَهَا عَامَيْنِ لِلاحْتِيَاطِ زَمَنَ الأَمِينِ
وَقَالَ قَوْمٌ إنها تُعَرَّفُ ثَلاثَةَ الأَيَّامِ ثُمَّ تُصْرَفُ
وَذَاكَ في الْقَلِيلِ والْكَثِيرِ مَعْهُمْ ولا أَرْضَى بِذَا التَّقْدِيرِ
أَيَأْمُرُ الْمُخْتَارُ أنْ تُعَرَّفَا عَاماً فَعَاماً ونَقُولُ بَلْ كَفَى

---

(١) زكن : علم .

أُجْرَةُ مَنْ شَادَى(١) عَلى مَن لَقطَا   وَبعْضُهُم قَدْ قَالَ مِمَّا الْتُقِطَا
وَجْهَانِ بَل قَوْلَيْنِ صَارَا بَعْدَمَا   قَدْ خُرِّجَا وَقَبْلُ كَانَا عَدَمَا
وَتُصْرَفَنْ مِن بَعْدِ ذَا وَتُنْفَذُ   فِي الْفُقَرَا وذَاكَ فِيهَا الْمَنْفَذُ
لأنَّهـا مَجْهُولَـةُ الأرْبَـابِ   والفُقَرَا مَوْضِعُ هَذَا البَابِ
وإن يَكن لاقِطُهَا فَقِيـرَا   أَوْلَى بِهَا مِنْ غَيْرِهِ مَصِيرَا
وَجَائِزٌ مِنْ عِنْدِهِ أنْ تُشْتَرَى   وَأنْ يُقَبَّضَنَّ قِيمَـةَ الشِّرَا
وَمَنعَ الأصْلُ لَهُ دَفْعَ الثَّمَنْ   إن لم يَكُن مِنَ الثِّقَاتِ فَاعْلَمَنْ
ولا أرَى لِلْمَنْعِ وَجْهاً غَيرَ مَا   يُخْشَى مِنَ التَّضْيِيعِ فِيماَ لَزِمَا
وإنْ مَنَعْنَا خَشْيَةَ التَّضْيِيعِ   كانَ الشِّرَا مِنْ جُمْلَةِ الْمَمْنُوعِ
لأنما يُخْشَى بَـأنْ يُضَيِّعَـا   تَعْرِيْفَهَا وذَاكَ شَيْءٌ وَقَعَا
وَبعدَ أن يَجُوزَ بَيْعُهَا فَلا   بَأْسَ عَلَيْهِ إن لَهَا قَدْ أَكَلاَ
وَلِلْغَنِيِّ أَكْـلُ مَـا اشْتَـرَاهُ   مِنْهُ كَذَاكَ أكْلُ مَا أعْطَاهُ
وَذَاكَ مَالُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ لِمَن   يَشَا وذَاكَ عِنْدَنَا مَعْنَى السُّنَنْ
وَقَبْلَ أَن تَستَكْمِلَ التَّعْرِيفَا   فَهْيَ أمَانَـةٌ فَـلا تَحِيفَـا
حَافِظْ عَلَيْها وَأْبَ(٢) أَنْ تَسْتَعْمِلاَ   لَهَا وَلاَ تُضَيِّعَنْ أوْ تُهْمِلا
ولاقِطٌ ثَوْبـاً فَـلا يُصَلِّـي   فِيهِ وَجَازَ لاضْطَرارِ الفِعْلِ
إن لم يَجِدْ سِوَاهُ صَلَّى وَضَمِنْ   مِنْهُ بِمقْدَارِ الذِى يَسْتَعْمِلَنْ
وإن تَكُنْ دَرَاهِمٌ قَدْ وُجِدَتْ   في أرْضِ قومٍ دُفِنَتْ وَمَا بَدَتْ

---

(١) قوله : «أجرة من شادى» أي من عرّف بها في الجامع ، قال بعضهم هي على اللاقط لها وقال آخرون على صاحبها ، وهذا أولى من باب المروءة .

(٢) وَأْبَ : فعل أمر ؛ أي امتنع .

فَحُكْمُهَا لِرَبِّ تلكَ الأَرْضِ   وَقِيلَ بَل لُقَطَةٌ تَسْتَقْضِي
وهٰكَذَا الْخِلافُ فِي كَنْزٍ وُجِدْ   فِي أَرْضِهِمْ فَقِيلَ لِلَّذِي وَجَدْ
وَيُخْرَجُ الْخُمْسُ إلى الإِمَامِ   أَوْ غَيْرِهِ مِنْ فُقَرَا الأَنَامِ
مَعْ عَدَمِ الإِمَامِ كالْغَنِيْمَهْ   لِأَنَّهُ غَنِيْمَةٌ مُقِيْمَهْ
وَاجِدُهُ فِي حُكْمِ مَنْ قَدْ جَاهَدَا   وَخُمْسُهُ لِمَنْ يَكُونُ بَاعِدَا (١)
وقيلَ بَلْ لِمَالِكِ الأَرْضِ وَمَا   لِغَيْرِهِ فِي مِثْلِ ذَا أَنْ يَغْنَما
وإنما يُغْنَمُ فِي الْخَرَابِ   أَوِ المُبَاحِ دُونَ ذِى الأَرْبَابِ
وَذَاكَ كَنْزٌ وُجِدَتْ عَلَيْهِ   عَلامَةُ الْكُفَّارِ فِي يَدَيْهِ
مِثْلُ صَلِيبٍ عِنْدَهُ قَدْ دُفِنَا   أَوْ حَالَةٍ نَعْرِفُ مِنْهَا الْمُدْفِنَا (٢)
وإِنْ تَكُنْ عَلامَةُ الإِسْلاَمِ   فِيهِ فَمَجْهُولٌ لَدَى الأَحْكَامِ
وَذَاكَ مَعْ تَعَذُّرِ الأَرْبَابِ   أولا فَحُكْمُهُ كَهَذَا الْبَابِ
وَمَا عَلَى الْمُنْكِرِ لِلْخَزِينِ (٣)   إِنْ جَاءَ مِنْ حَبْسٍ وَلا يَمِينِ
وَوَاجِدٌ لُؤْلُؤَةً فِي الْبَرِّ   بِحَيْثُ يُمْكِنَنَّ رَمْيُ الْبَحْرِ
فإِنَّها لِمَن لها قَدْ وَجَدَا   ولا كَذَاكَ حُكْمُهَا إِنْ بَعُدَا (٤)
بَلْ إِنَّهَا تَكُونُ مِثْلُ اللُّقَطَهْ   كَذَاكَ إِنْ مَثْقُوبَةً (٥) مُلْتَقَطَهْ
فَالبُعْدُ والثَّقْبُ يَدُلَّانِ عَلى   تَقَدُّمِ المُلْكِ عَلَيْهَا مَثَلا
ولُؤْلُؤُ البَحْرِ حَلالٌ طَيِّبُ   وَمَعْدِنٌ لَو كَانَ فِيهِ ذَهَبُ

---

(١) قوله : «لِمَنْ يكون بَاعِدا» أي باعدا عن الجهاد .

(٢) المدفنا : بكسر الفاء أي الدافن أهو مسلم أمْ كافر .

(٣) الخزين : أي المال المخزون .

(٤) بَعُدا : يعني البحر بحيث لا يبلغ هناك مده .

(٥) مثقوبة : خبر لكان المقدرة بعد إن قال ابن مالك :
ويحذفونها ويبقون الخبر : وبعد إن ولو جميعا ذا اشتهر .

فَحُكْمُهُ لِمَنْ إليـهِ سَبَقَـا   إن لَم يَكُن في مُلْكِ قَوْمٍ فَتَقَا(١)
لٰكِنَّهُ يُزَكِّيَنَّ (٢) الْمَعْدِنَـا   مِنْ حِينِ مَاصَفَّاهُ حُكْماً بَيِّنَا
لا يَنْظُرَنْ بِهِ تَمَامَ الْعَامِ   كَثَمَرٍ يَبْدُو مِنَ الأكْمَامِ (٣)
يُزَكِّهِ زَكَاتَهُ مِـنْ ذَهَبْ   أو فِضَّةٍ مُطَيَّبٍ مُنْتَخَبْ (٤)
وَلَيْسَ في غَيْرِهِمَا زَكَـاةُ   وَلَوْ غَلَتْ في بَيْعِهِ الْقِيمَاتُ
فَهَذِهِ الْفُصُوصُ واللآلِـي   قَدْرُهُمَا في النَّاسِ قَدْرٌ غَالِي
وَذَكَرَ الْمَنَّانُ حُلْيَ الْبَحْرِ   ولم يَقُلْ فِيهِ زَكَاةٌ تَجْرِى

بَـابُ الْوَقْـفِ

ثُمَّ مِنَ الأمَانَـةِ الأوْقَـافُ   تُجْعَلُ حَيْثُ اشْتَرَطَ الوُقَّافُ(٥)
إنْ كَانَ شَرْطاً يَقْبَلُهُ الشَّرْعُ   ولم يَكُنْ عَلَيْهِ فِيهِ مَنْـعُ
وَبَاطِلٌ شَرْطٌ عَلَى خِلافِ   مَا يَقْتَضِيهِ الشَّرْعُ في الأوقَافِ
كَمَـنْ يُوَقِفَـنَّ لِـلأوْلادِ   مِن بَعْدِ مَوْتِهِ بلا اسْتِنَادِ
لأنَّـهُ مِثْـلُ وَصِيَّـةٍ إلى   وُرَّاثِـهِ لِـذَاكَ قُلْنَـا بَطَـلا

---

(١) فتقا : أى أخرج .

(٢) يزكين : بنون التوكيد وهو مبنى للفاعل .

(٣) الأكمام : جمع كم وهو غلاف الطلع .

(٤) وفى نسخة :

يزكه حين يزكى ذهبا   أو فضة مطيبا منتخبا

(٥) الوُقَّاف : بالتشديد مبالغة فى الواقف ، أو هو جمع واقف : أي بضم الواو وجمع واقِف ، كالعُمال في جمع عامِل والكتاب في جمع كاتب ، والواقف فاعل من وقف المال أي حبسه فهو واقف ، ويجوز فيه أن يجعل رباعيا من أوقف فهو موقِف بكسر القاف والأول أكثر ، والثانى هو المألوف عند أهل عمان .

وإن يَكُنْ مُسْتَنِداً مِن بَعْدِ أنْ   يَفْنَوْا إلىٰ بَابٍ مِنَ الخَيرِ حَسَنْ
فَقِيلَ بَاطِلٌ كَمِثْلِ الأوَّلِ   لِمَا بِهِ مِنْ أثَرةِ التَّنَفُّلِ
وَقِيلَ ثَابِتٌ لِأنَّهُ اسْتَنَدْ   لِلْبِرِّ بَعْدَ أَنْ فَنىٰ ذَاكَ الْوَلَدْ
قُلتُ ولٰكِن جَعْلُهُ لِلْبِرِّ   مِن بَعْدِهِ يُشبِهُ نَوْعَ مَكْرِ
لم يَقْصِدِ الْبِرَّ وَلٰكِن قَصَدَا   يُؤاثِرَنَّ (١) مِنْهَ ذَاكَ الْوَلَدَا
فالْبِرُّ حِيْلَةٌ بِهَا تَستَّرَا   كَي لا يُقَالُ إنَّهُ قَدَ غَيَّرَا
وإنَّمَاَ الأمُورُ بِالْمَقَاصِدِ   والْحَالُ شَاهِدٌ وَأيُّ شَاهِدِ
وَرَجُلٌ وَقَّفَ مَالاً وَاشْتَرَطْ   أَن يَقْرَءُوا بِهِ عَلَى الْقَبْرِ فَقَطْ
فَالْوَقْفُ ثَابِتٌ وَمَا يَشْتَرِطُ   فَقِيلَ ثَابِتٌ وَقِيل يَسْقُطُ
وَأكْثَرُ الأَقْوَالِ مِمَّنْ سَلَفَا   إثبَاتُهُ إنْ قَبْرُهُ قَدْ عُرِفَا
قِيلَ وَيَقْعُدَنَّ إن لَم يُعْرَفِ   بَيْنَ القُبُورِ ثُم يَقْرَا وَيَفِي
ولا أرَى ثُبُوتَ هَذَا الشَّرْطِ   وَلَسْتُ لِلمُثْبِتِ بِالْمُخَطِّي
أتُعْمَرَنْ (٢) قُبُوْرُنَا الدَّوَارِسُ   وَيَتَرَدَّدَنْ إليهَا الدَّارِسُ
وَهٰذِهِ الْمَسَاجِدُ المُعَدَّهْ   نُخْرِبُهَا وَهْيَ لِذَاكَ عُدَّهْ
لا تَجْعَلُوا بُيُوْتَكُم قُبُورَا   إلىٰ خَرَابِهَا أتَى مُشِيرَا
إذ لم تَكُنْ فِي الذِّكْرِ والعِبَادَهْ   مِثْلَ بُيُوتِ اللهِ وَالإفَادَهْ
بَلْ إنَّهَا مَوَاضِعُ الْخَرَابِ   وَمَوْضِعُ الثَّوَابِ وَالعَذَابِ
قَدْ نُقِلُوا أصْحَابُهَا عَنِ العَمَلْ   فَلَيسَ لِلأعْمَالِ فِيهَا مِن مَحَلْ

---

(١) يؤاثرن : هو من الأثره وهى التخصيص يقال أثره بكذا إذا خصّصه به .

(٢) أتُعْمرنْ : بالبناء للمفعول بعد همزة الاستفهام الإنكارى .

والنَّفْعُ إنْ كَانَ لَهُ انْتِفَاعُ   يَأتِيهِ حَيْثُ كَانَ لا يُضَاعُ
والمُصْطَفى قَدْ زَارَهَا وَمَا قَرىٰ   إلاَّ سَلاَماً وَدَعَاَ وَأدْبَرَا
وَلَمْ تَكُنْ قِرَاءَةُ الْقُبُورِ   بِسُنَّةٍ تُوجَدُ في الْمَأْثُورِ
لَوْ كَانَ خَيْراً سَبَقَ الْمُخْتَارُ   لَهُ وصَحْبُهُ مَتى مَازَارُوا
فَشَرْطُ مَنْ وَقَّفَ لا أَرَاهُ   بَاقٍ لِخُلْفِهِ لِمَا رَوَاهُ
وَكُلُّ مَاخَالَفَ أَمْرَ المُصْطَفِى   يَبْطُلُ لَو يَشْرُطُهُ مَن وَقَّفَا
ثُمَّ زِيَارَةُ الْقُبُورِ إنَّمَا   تُفْعَلُ لِلتَّذْكِيرِ بالأُخْرَى اعْلَمَا
يَزُوْرهَا ولا يَقُولُ هُجْرَا (١)   مَنْ زَارَهَا بَلْ يَذْكُرَنَّ الأُخْرىٰ
ولا تُزَارُ أَبَداً تَعَبُّدَا   إنْ شِئْتَ هَذَا فَاقْصِدَنَّ الْمَسْجِدَا
وَاقْرَأْ هُنَاكَ وَخُذَنْ مَاوُقِّفَا   لِلقَبْرِ وَاعْلَمَنْ بأنَّهُ وَفَا
لأَنَّمَا الْقِرَاءَةُ الْمَطْلُوبَهْ   جَاءَ بِهَا وَأَنَّهَا مَحْبُوبَهْ
والشَّرْطُ بَاطِلٌ فَلاَ نَلْتَزِمُه   وَإن يَكُن مَنْ قَدْ مَضىٰ يَلْتَزِمُهُ
حَسْبُكَ أنْ تَتَّبِعِ الْمُخْتَارَا   وَإن يَقُولُوا خَالَفَ الآثَارَا
كَذَاكَ مَا أُوْقِفَ لِلسِّرَاجِ   عَلى القُبُورِ بَاطِلُ الْمِنْهَاجِ
لٰكِنَّهُ يُجْعَلُ في الْمَسَاجِدِ   لِكُلِ قَارِىءٍ بِهِ وَعَابِدِ
كَذَاكَ مَا أُوقِفَ لِلْبَنَاءِ   عَلى القُبُورِ بَاطِلُ الْوَفَاءِ
وَقَدْ مَضَى في النَّذْرِ لِلْقُبُورِ   مَايُشْبِهُ الْحُكْمَ لِذَا الْمَذْكُورِ
وَإن يَكُنْ شَرْطاً يُوَافِقِ الْهُدَى   إبْطَالُهُ لَيْسَ يَجُوزُ أَبَدَا

---

(١) هُجرا : بضم الهاء أي فُحْشا .

وَمِنْ هُنَاكَ مَنَعُوا أَنْ تُحْمَلاَ   كُتُبٌ .بِبَلْدَةٍ تُخَصُّ (١) مَثَلا
وَإِنْ تَكُنْ قَد وُقِفَتْ لِقَوْمِ   فَمَا عَلَى حَامِلِهَا مِن لَوْمِ
لأَنَّهَا تَكُونُ كَالرُّمُومِ   فَحمْلُهَا بِشَرْطِهِ الْمَعْلُومِ
وَلاَ يَصِحُّ الْبَيْعُ لِلْمَوْقُوفِ   لِخُلْفِهِ لِحَالَةِ الْوُقُوفِ
مُوَقَّفٌ (٢) وَنَقْلُهُ مُخَالِفُ   لِذَاكَ فَالتَّوْقِيفُ لا يُخَالَفُ
النَّقْلُ وَالتَّوْقِيفُ ضِدَّانِ فَلا   يُنَقِّلَنْهُ غَيْرَ مَنْ قَد بَدَّلا
وَمَنْ يُوَقِفَنَّ للسَّبِيلِ   فَهْو سَبِيلُ رَبِّنَا الْجَلِيلِ
وَهْوَ طَرِيقٌ (٣) مَابِهِ رِضَاهُ   يُجْعَلُ فِي الْخَيْرَاتِ مَاجَنَاهُ
وَرَجُلٌ أَرْضَ السَّبِيلِ فَسَلاَ   مِن مَالِهَا حِينَ رَآهُ أَمْثَلا
وَمَاتَ ذَاكَ الصَّرْمُ مَاعَلَيْهِ مِنْ   شَيْءٍ لأَنَّ فِعْلَهُ فِيهِ حَسَنْ
وَمَا عَلَى الْمُحْسِنِ مِنْ سَبِيلِ   قَدْ جَاءَ فِي الذِّكْرِ عَنِ الْجَلِيلِ

بَابُ الصَّافِيَةِ

ثُمَّ مِنَ الأَمانَةِ الصَّوَافِي (٥)   لِأَنَّهَا فِي الْحُكْمِ كَالأَوْقَافِ

---

(١) تُخصّ : بضم حرف المضارعة مبنيا للمجهول .

(٢) مُوَقَّف : بالبناء للمفعول وهكذا (لا يُخالَف) .

(٣) وهو طريق : بإضافة طريق إلى ما أي طريق العمل الذي فيه مَرضاته

(٤) فسلا : الْفَسْل الغرس ، أمثلا : أي أصلح .

(٥) الصوافي جمع صافية هى الأملاك والأراضي التى جلا عنها أهلها أو ماتوا ولا وارث لها ، وقال الأزهرى : يقال للضّياع التى يستخلصها السلطان الصوافى ا هـ والصَّوافى ما أفاء الله على رسوله من أموال بني النضير . أبو اسحاق .... هى الأصول من الأروض التى غنِمَها المسلمون من المشركين من البلدان التى أخذوها عنوة فجعلوها بيت مال ـــ العبري .

وأنَّهـا فِي زَمَـنِ الإمَـامِ   فَأمْرُهَـا إلَيْـهِ بالتَّمَـامِ
لَـيْسَ لِغَيْـرِهِ بِهَـا تَصَرُّفُ   إلاَّ بإِذْنِهِ كَما يُعَـرِّفُ (١)
تُنْفَذُ فِي مَصَالِحِ الإسْلامِ   وَعِـزِّهِ بِنَظَـرِ الإمَـامِ
لَوْ شَاءَ أن يَبِيعَهَا أُصُولاَ (٢)   يَبِيْعُهَا وَعَكْسُ هَذا قِيلا
والمنْعُ قَوْلُ الكُدَمِيِّ البَـرِّ   حُجَّتُهُ مَاقَدْ أتَى فِي الذّكْرِ
لِلْفُقَراَ الْمُهَاجِرِيـنَ قَـالا   ولِلـدَّوَامِ جَعَـلَ الْمَقَـالا
فَهْيَ لَهُمْ ولِلَّذِينَ جَـاؤُوا   مِن بَعْدِهِم تُصْرَفُ كَيْفَ شَاءُوا
وبَاطِلٌ بَيْعُ إمَامِ الْجَوْرِ (٣)   لَهَا فَلا يَثْبُتُ فِي الْمَأْثُورِ
فَالْعَدْلُ فِيهِ الاخْتِلاَفُ وُجِدَا   فَكَيْفَ بَيْعُ جَائِرٍ قَدِ اعْتَدَى
وَجَائِزٌ أَخْذُ الإمَامِ الصَّافِيَهْ   بِشُهْرَةٍ تَكُونُ فِيهَا قَاضِيَهْ
وَذَاكَ لاَ يَحْتَـاجُ لِلْبَيِّنَـةِ   بَل يُكْتَفَى فِيهِ بِمَعْنَى الشُّهْرَةِ
وإن رَأى بَقَاءَهَا فِي يَدِ مَنْ   فِي يَدِهِ مَصْلَحَةٌ فَهْوَ حَسَنْ
والزَّرْعُ لِلْفَقِيرِ مَهْمَا زَرَعَا   مَعَ عَدَمِ الإمَامِ ثم طَلَعَا (٤)
وَمَا لَهُ مِن بَعدِ مَاقَدْ مُنِعَا   وَتَلْزَمُنْهُ أُجْرَةٌ إن زَرَعَـا
وَلَيْسَ لِلْجَائرِ فِيهَـا أبَـدَا   أَمْرٌ وإنَّ أَمْرَهُ فيهَا اعْتِدَى
وَالْمُسْلِمُـونَ كُلُّهُـم سَوَاءُ   فِيهَا وَمَا فِي ذَلِكُمْ خَفَاءُ

---

(٣) إمام الجور : من إضافة الموصوف إلى الصفه أى الإمام الجائر

(٤) طلعا : أي ظهر .

وَأَكْلُهَا بِرَخاَ (١) يَجُوزُ فَاعْلَمِ   لِلأَغْنِيَاءِ ولِكُلِّ مُعْدِمِ
وَقِيلَ مَا لِلأَغْنِيَاءِ حَقُّ   فِيهاَ بَلِ الْفَقِيرُ مُسْتَحِقُّ
كَيْ لاَ يَكُونَ دُولَةً فِي الأغْنِيَا   تَمْنَعُ ذَا الْغِنَاءِ أَن يَسْتَوفِيَا
وقَوْلُهُ لِلفُقَرَاءِ دَلاَّ   بَأَنَّهُ لِغَيْرِهِمْ مَا حَلاَّ
إلاَّ غَنِياًّ كَانَ فِي الإِسْلاَمِ   مُنَزَّلاً مَنْزِلَةَ الإِمَامِ
أَوْ أَنَّهُ يَقُومُ بالأحْكَامِ   أَوْ بمَصَالِحٍ أو الْمُحَامِى (٢)
فَإِنَّهُ بِبَيْتِ مَالِ اللَّهِ   أَحَقُّ لِلصَّلاَحِ لاَ الْمَلاَهِي
وَقِيلَ أَرْضُ الفُقَرا يُكْرِيهَا   مَنْ قَامَ بالحَقِّ لِمُكْتَرِيهَا
وَلاَ يَجُوزُ جَبْرُ أَهْل الدُّورِ   عَلَى الْبِنَاَ عِنْدَ انْهِدَامِ السُّورِ (٣)
مَالَمْ يَكُونُوا حَاذَرُوا الْعُدْوَانا   فَأَلْزِمَنْهُمْ هَاهُنَا الْبُنْيَانَا
لِأَنَّهُ كَالتُّرْسِ يَحْفَظَنَّا   بِلادَهُمْ والْخَصْمَ يَدْفَعَنَّا
فَجَبْرُهُمْ كالْجَبْرِ لِلّدفَاعِ   عَنِ الْبِلاَدِ وَعَنِ الْمَسَاعِى (٤)

بَابُ أمْوالِ الْمَسَاجِدِ

وهْيَ أمَانَةٌ تَكونُ فِي يَدِ   وَكِيلِهِ أوْ ذِى احْتِسَابٍ مُهْتَدِى

---

(١) قوله «برخاء» أي مَجّانا .
(٢) المحامى : يعني الذي يحامى عن الإسلام والمسلمين وبلادهم .
(٣) السور : هو البناء الحائط على المحلة أو على القرية لمنع العدو عن احتلال المحلة أو القرية والدور هي البيوت .
(٤) المَساعي : أي الأماكن التي يسْعَى فيها أهالي البلاد ، أو هي الطرق التى يذهبون ويعودون فيها لقضاء حوائجهم .

وَلَيْسَ لِلْمَسْجِدِ مِنْ أَموالِ   لأَنَّهُ بَيْتٌ مِنَ الطَّفَالِ (١)
لٰكِن بِتَصْيِيرِ الْوَرَى إِلَيْهِ   مَا لَهُمُ تَقَرُّباً عَلَيْهِ
يَصِيرُ مُخْتَصّاً بِهِ فَيُنْفَذُ   فِيهِ وَمَالُهُ سِوَاهُ مَنْفَذُ
لأَنَّهُمْ فِي ذَاكَ يَجْعَلُونَهُ   فَكَيْفَ مَنْ جَاؤُا يُحَوِّلُونَهُ
وَإِنَّماَ تَحْوِيلُهُ تَبْدِيلُ   لِمَا عَلَيْهِ وَقَعَ الْمَبْذُولُ
فَلْيَتَّقِ اللَّهَ امْرُؤٌ تَوَكَّلا   وَلْيَحْذَرَنْ مِنْ أن يُقَالَ بَدَّلا
ولا يَغُرَّنَّكَ خُلْفٌ نُقِلا   حَقٌّ لِرَبِّنَا وَبَعْضٌ قَالَ لاَ
فإِنَّهَا لِرَبِّنَا حُقُوقُ   إِذْ لَم يَكُن يَمْلِكُهَا مَخْلُوقُ
بَلْ إِنَّهَا قَدْ أُخْرِجَتْ لِلْفَضْلِ   وَهِيَ لِنَوْعٍ مِنْهُ لاَ لِلْكُلِّ
كَذَاكَ مَا أَشْبَهَهَا يَكُونُ   فَهُوَ لِنَوْعِهِ الَّذِى يَصُونُ
فَهٰذِهِ الزَّكَاةُ والْكَفَّارَهْ   لها مَوَاضِعٌ لَهَا مُخْتَارَهْ
وَوَضْعُهَا فِي غَيْرِهَا مَمْنُوعُ   بَلْ وَاجِبٌ أَنْ يُنْفَذَ الْمَشْرُوعُ
وَهْيَ مِنَ الْحُقُوقِ لِلَّهِ وَمَا   مَعْنَاهُ إِلا أَنَّهُ قَدْ حَكَمَا
وَلاَ يَصِحُّ جَعْلُهَا كالصَّافِيَهْ   وَلاَ كَمَالِ الْفُقَرَا عَلاَنِيَهْ
لأَنَّ مَالَ الْفُقَرا لِلفُقَرَا   ولِلَّصوَافِي حُكْمُهَا كَمَا جَرَى
وَكُلُّ مَوْضِعٍ لَهُ أَحْكَامُ   وَاضِعُهَا فِي غَيْرِهِ لَهُ مُلاَمُ
وَالْكُلُّ حَقُّ اللّهِ فِيهِ وَجَبَا   لَكِنَّهُ يَمْنَعُ أَن يُقَلَّبَا (٢)
والْخَلْقُ خَلْقُ اللّهِ طُرّا هَلْ تَرى   أَحْكَامَهُ مُتَّحِدَاتٍ فِي الْوَرَىٰ

---

(١) الطَّفَال : هي اللبن التى تعمل من الطِّين المبلول لبناء الجدران والحوائط .
(٢) يُقَلَّبا : أي يغيَّر ويُبَدَّل .

وَفُرِضَ الْعَطَا إِذَا مَاحَـدَّا   حَداً لَهُ وَلَمْ يَكُنْ تَعَدَّى
فَهْيَ فَـرِيضَةٌ لِكُـلِّ شَهْـرِ   قَدَّرَهَا لَـهُ وَلِـيُّ الأَمْـرِ
وَأَلْفُ أَلْفٍ قِيلَ فِي الأَضْعَافِ   وَلاَ أَرَى التَّحْدِيدَ بِالآلاَفِ
هِـيَ عِبَـارَةٌ عَـنِ التَّكْثِيرِ   فِي الأَجْرِ لا الْحِسَابِ وَالتَّقْدِيرِ
وَإِن يَكُنْ فِي ذَاكَ يُرْوَى خَبَرُ   قَدْ صَحَّ يَسْقُطَنَّ هَذَا النَّظَرُ
فَالمُصْطَفَى مُبَيِّنٌ مَا نُـزِّلا   لا نبتَغِى عَمَّا يَقُولُ مَحْوِلا
وَبَسْطَةٌ طُولاً وَقُـوَّةً مَعَـا   ذَاكَ لِطَالُوتَ الإِلَهُ جَمَعَـا
مَنِ الَّذِى مَرَّ عَلَى القَرْيَةِ قَدْ   قِيلَ عُزَيْرٌ وَلَهُ شَأْنٌ وَرَدْ
كَـانَ نَبِيًّـا فَمَحَـاهُ اللّـهُ   إِنْ صَحَّ مَا الاصْلُ هُنَا حَكَاهُ
إِذْ سَأَلَ الإِلَهَ عَنْ سِرِّ القَدَرْ   قَالَ وَقَدْ نَهَاهُ لٰكِن مَا ازْدَجَرْ
قُلْتُ وَهَذَا يَسْتَحِيلُ فِي نَبِي   فَعَلَّ هَذَا كَانَ نَوْعُ كَذِبِ
مِنْ كَذِبِ اليَهُودِ فِيمَا أَحْسَبُ   ذَاكَ فَهُمْ فِي الأَنْبِيَاءِ كَذَبُوا
وَبَعْضُ مَنْ فَسَّرَ يَأْخُذونَـا   عَنْهُـمْ لأَنَّهُـمْ يُصَدِّقُونَـا
وَرُبَّمَا قَدْ أَخذُوا ذَلِكَ مِنْ   مُسْلِمِهِمْ وَلَمْ يَكُنْ لِيَكْذِبَنْ
لٰكِنَّهُ مِنْ قَبْلِهِ قَدْ كُذِبَـا   وَقَـدْ رَوَاهُ مَايَـرَاهُ كَذِبَـا
بَلْ كَذَبَ اليَهُودُ فِي عُزَيْرِ   قَالُوا ابْنُ رَبِّى وَهْوَ أَىُّ جَوْرِ
بَـلِ الصَّحِيْـحُ أَنَّهُ وَلِـيُّ   وَقَـالَ قَـوْمٌ إِنَّـهُ نَبِـيُّ
وَذَلِكَ الصَّفْوَانُ صَافِى الْحَجَرِ   وَوَابِلٌ فَهْوَ أَشَدُّ الْمَطَـرِ
أَيَبْقَى ذَلِكَ التُّـرَابُ فِيـهِ   تَـرَاهُ بَعْدَ وَابِـلٍ يَأْتِيـهِ

وَهْوَ مِثَالُ (١) عَامِلٍ لِغَيْرِ   رَبِّى فَقَدْ حُرِمَ كُلَّ خَيْرِ
وَزَكَرِيَّا بِالْعَشِيِّ أُمِرَا   يُسَبِّحُ اللَّهَ وَأَن يُكَبِّرَا
إِنَّ الْعَشِيَّ آخِرُ النَّهَارِ   أَوَائِلُ النَّهَارِ بِالْإِبْكَارِ
وَأَكْمَهٌ يُبْرِؤُهُ الْمَسِيحُ   فَذَاكَ مَنْ بَصَرُهُ مَمْسُوحُ
يُولَدُ أَعْمىٰ فَإِذَا مَا أَبْصَرَا   هَذَا فَلِاعْجَازُ (٢) لَهُ قَدْ بَهَرَا
وَقَالَ قَوْمٌ إِنَّهُ الْأَعْمىٰ وَلَمْ   يَشْتَرِطُوا وِلَادَةً فَتُلْتَزَمْ
مِنْ قَبْلِ تَوْرَاةِ الْكَلِيمِ حَرَّمَا   يَعْقُوبُ شَيْئاً فَلَهُ لَمْ يُطْعَمَا
وذَاكَ فِيمَا قِيلَ لَحْمُ الْإِبِلِ(٣)   وَكَانَ قَبْلَهُ مِنَ الْمُحَلَّلِ
وَشَرْعُنَا أَحَلَّهُ فَنَحْنُ مِنْ   قَوْمٍ تُخَالِفُ الْيَهُودَ فَاعْلَمَنْ
وَكَانَ دِينُهُمْ مِنَ التَّحْرِيجِ   فِي غَايَةٍ زَادُوهُ بِالتَّعْوِيجِ
وَلَمْ يَكُنْ فِي دِينِنَا من حَرَجِ   وَذَلِكَ الضِّيقُ وَسُوءُ الْمَخْرَجِ
وَمَا الْغُرَابُ غَيرَ طَائِرٍ عُهِدْ   يُعَمَّرَنَّ أَلْفَ عَامٍ قَدْ وُجِدْ
قَالَ الْعَدُوُّ فَبِمَا أَغْوَيْتَنِي   مَعْنَاهُ عَنْ قُرْبِكَ قَدْ خَيَّبْتَنِي
سَوْءَتُهُ عَوْرَتُهُ وَأَنْزَلَا   لَنَا لِبَاساً بِالثِّيَابِ حَصَلَا
وَالرِّيشُ قِيلَ الْمَالُ وَالْمَتَاعُ   وَلِلتُّقَى مِنْ سِتْرِهَا أَنْوَاعُ
وَذَلِكَ الْعَفَافُ وَالْكَفَافُ   وَوَرَعٌ تَمَّتْ بِهِ الْأَوْصَافُ
وَلَيْسَ كَالتَّقْوَى لِبَاسٌ يُذْكَرُ   لِكُلِّ سَوْأَةٍ تَرَاهَا تَسْتُرُ

---

(١) قوله : «مثال» هو مضاف إلى عامل .

(٢) فلا عجاز : بكسر اللام وإسقاط حركة الألف لإقامة الوزن .

(٣) قوله : «لحم الإبل» أي أن يعقوب عليه السلام حرّم لحم الإبل قال الله تعالى : ﴿كل الطعام كان حلا لبنى إسرائيل إلا ما حرم إسرائيل على نفسه﴾ ، وإسرائيل هو يعقوب .

وَهْوَ يَرَاكُمْ حَيثُ لا تَرَوْنَهُ   وَيَدْخُلَنَّ حَيْثُ لا تَدْرُونَهُ
مَعْنَاهُ يَخْتَفِى فَلا نَرَاهُ   وَمِثْلُهُ كُلُّ الَّذِي ضَاهَاهُ
وَهُمْ جُنُودُهُ مِنَ الْجِنِّ فَلاَ   نَرَاهُمُ إِذْ سِتْرُهُمْ قَدْ حَصَلاَ
فَكُلُّ مَنْ قَالَ يَرَى الْجِنَّ فَقَدْ   خَالَفَ ذَا فَقَوْلُهُ حَتْماً يُرَدْ
بَلْ قِيلَ يُبْرَأنَّ مِنْهُ وَوَقَفْ   بَعْضٌ فَلَمْ يَبْرَأ مِنَ الَّذِى وَصَفْ
وَلاَ أَقُولُ يُبْرَأَنَّ مِنْهُ   وَالآىُ لاَ أَقُولُ تَمْنَعَنْهُ
لأَنَّ مَا فِيهَا هُوَ التَّخْبِيرُ   عَنْ حَالِهِمْ وَذَلِكَ التَّحْذِيرُ
وَرَصَدُ الإِنْسِ إِذَا مَارَصَدُوا   لَسْنَا نَرَاهُ وَيَرَانَا الرَّصَدُ
مُلْكُ سُلْيمَانَ لَهُمْ يُصَحِّحُ   رُؤْيَتَهُمْ فَالمَنْعُ لَيْسَ يَصْلُحُ
وَالمُصْطَفَى قَدْ أَمْسَكَ الشَّيْطَانَا   وَهَمَّ أَنْ يَرْبِطَهُ عَيَانَا
لِيَنْظُرُوهُ ثُمَّ بَعْدُ ذَكَرَا   دُعَا سُلَيْمَانَ وَعَنْهُ أَخَّرَا
وَقَدْ رَآهُم بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِي   وَلَمْ يَكُن مُتَّهَماً بِكَذِبِ
تَصَوُّرَ الْجِنِّ (١) أُنَاسٌ أَنْكَرُوا   وَقَالَ قَوْمٌ لَهُمُ تَصَوُّرُ

---

(١) قوله : «تصور الجن» أي انقلاب صورهم على هيئات مختلفة ، وهذا ممكن إذا كان من نوع قلب الأعيان كما يقع ذلك من أصحاب القمار ، وأما الاقتدار على تبديل الصورة الحقيقية التى خُلِق عليها الجني ، فهو عندي من المستحيل فى حقه ، والله أعلم .

وَفِي دُخُولِهِمْ بِجِسْمِ الإِنْسِ خُلْفٌ وَلِلْجَوازِ مَالَتْ نَفْسِى(١)
وَقَوْلُهُمْ مِنَ المُحَالِ جِسْمُ يَدْخُلُ جِسْماً لَمْ يَكُنْ يَعُمُّ
إذْ قَدْ يَكُونُ الجِسْمُ ذَا أَجْوَافِ يَدْخُلُ فِي الْجَوْفِ بِلاَ اخْتِلاَفِ
فَالْمَاءُ والطَعَامُ جِسْمٌ دَخَلا فِي جَوْفِ مَنْ يَمْنَعُ ذَا التَّدَخُّلا
وَالكُلُّ جِسْمٌ وَالْمُحَالُ جِسْمُ يَدْخُلُ جِسْماً لَيْسَ فِيهِ الحُكْمُ
وَالجِنُّ قِيلَ يَتَنَاكَحُونَا كَمِثْلِنَا وَيَتَنَاسَلُونَا
وَمِنْهُمُ الكُفَّارُ وَالأَبْرَارُ وَنُصَحَاءُ الدِّينِ وَالأَخْيَارُ
وَهُمْ عَلَى مَذَاهِبٍ تَفَرَّقُوا فَفِيهِمُ كَالأَنْسِ أَيْضاً فِرَقُ
وَالخُلْفُ فِي تَزَوُّجِ الإِنْسِيِّ جِنِّيَّةً يُذْكَرُ فِي الْمَحْكِيِّ
مَانِعُهُ يَمْنَعُهُ لِأَجْلِ مَا كَانَ مِنَ الْغَيْبَةِ (٢) فِيهِمْ عُلِمَا
فَهُمْ يَغِيبُونَ عَنِ الأَبْصَارِ يَكُونُ بِالزَّوْجَةِ غَيْرُ دَارِى

---

(١) مسئلة دخول الجن فى جسم الانسان ليس لها استناد شرعي فى الحقيقة ، لا من الكتاب ولا من السنة فقد ألف فيها كتب خاصة كآكام المرجان ؛ وغيره . فأنت إذا جمعت ما يستدل به القائلون بصحة دخول الجني فى جسم الإنسان ؛ لا تجد إلا التأويل والتخمين ، فالمسئلة إذا حللناها من حيث الحقيقة فإننا نجد القول بثبوت ذلك دعوى لا نصيب لها من الصحة . فالجسم الحي لا يدخل فى مثله ، ولو كان الجنى يستطيع أن يتشكل بحسب لَطَافتِهِ بالحيوان الطفيلي ، فلا منفذ له إلى الجسم وامتزاجه به امتزاج الدم ؛ كما حملوا عليه حديث «إن الشيطان ليجرى من ابن آدم» الخ وما استدل به المصنف من دخول الطعام فى جوف الإنسان لا ينهض شيئا إذ الطعام مادة ميتة والجن أجسام حية ، والعجب من ميله إلى قبوله مع تحقيقه وتدقيقه . نعم ميله يفيدنا مجرد استرواح منه دون الجزم ، ولكن القول بنفيه هو الذى يقبل عند التحقيق ، ولو قلنا أن الجوف يبعد أن ينفذ إليه الجني وَلَوْ شديد اللطاقة جدا فتجاويف الهيكل الجسمانى التى هى مجاري الدم غير ممكن أن ينفذ فيها جسم ذو روح ، وهذا ما ينفيه النافون ، والمس الذى ذكره القرآن ، والجرى الذى ذكره الحديث ؛ كلاهما بمعنى الوسوسة والتخييل ، وهذا فى استطاعة الجن ، وهم أجسام نارية فى غاية اللطف ، كما فى استطاعة الملائكة التحدث إلى الانسان وَإِلْهَامُهُ وهم أجسام نورانية فى غاية اللطافة . وللمذاهب الأعراب دخل كبير فى المسئلة ، راجت على الكثير ، فاشتبه عليهم الأمر ولا تنسى ما يبديه الدجالون من استخدام مردة الجن ، الذين يوحون إلى أوليائهم ما صرف عن إدراك الحقيقة والله أعلم بالصواب . أبو اسحاق .

(٢) قوله : «من الغيبة» بفتح الغين من الغياب .

لَعَلَّ غَيْرَهَا أَتَاهُ وَهْوَ لاَ يَعْرِفُهَا فَمِنْ هُنَاكَ حُظِلا
وَمَن يُجَوِّزْهُ يُجَوِّزْهُ لِمَا كَانَ مِنَ التَّكْلِيفِ فِيهِمْ لَزِمَا
فَهُمْ كَمِثْلِنَا مُكَلَّفُوْنَا حِلاًّ وَحُرْمَةً بِمَا يُنْهَوْنَا
وَمَنْعُهُ هُوَ الصَّحِيحُ عِنْدِى إنِّى أَرَى الْفِعْلَ لَهُ تَعَدِّي
وَتَلْزَمَ الزَّكَاةُ الْأَغْنِيَاءْ مِنْهُمْ كَمَا تَلْزَمُنَا سَوَاءْ
كَذَلِكَ الْحَجُّ كَذَا الصَّلاةُ تَلْزَمُهُمْ وَالصَّوْمُ وَالصِّلاتُ(١)
حَتَّى يَصِحَّ عُذْرُهُمْ مِن بَعْضِ مَا قَدْ ذَكَرْنَا مِنْ سُقُوطِ الفَرْضِ
وَدَعْوَةُ الرَّسُولِ أَيْضاً فِيهِمُ كَمِثْلِنَا بِلاَ خِلافٍ لَهُمُ
لأَنَّهُ لِلثَّقَلَيْنِ أُرْسِلاَ فَبَلَّغَ الْجَمِيعَ مَا قَدْ حُمِّلا
وَرَجُلٌ أَرَادَ أَن يَسْتَخْدِمَا لِلْجِنِّ نَالُوهُ بِمَا قَدْ آلَمَا
فَإن يَكُنْ فِي نَفْسِهِ قَد قَدَّرَا يَقْوَى فَإِنَّهُ بِذَاكَ عُذِرَا
وَإنْ يَكُنْ قَدَّرَ عَجْزَهُ ضَمِنْ لِمَا أَصَابَهُ إِذَا لَمْ يَقْدِرَنْ
وَمَا ضَمَانُهُ سِوَى الإِثْمُ فَإنْ تَابَ فَرَبُّ الْعَرْشِ عَنْهُ يَغْفِرَنْ
وَأُمُّ بِلْقِيسَ مِنَ الْجِنِّ وَقَدْ قِيلَ كَذَاكَ أُمُّ دَجَّالٍ تُعَدْ
أَتَدْرِى أَنْتَ مَنْ هُمُ الأَبَالِسَهْ هُمُ الشَّيَاطِينُ هُمُ الْأَخَانِسَهْ
وَالْفَرْدُ إبْلِيسٌ فَهُمْ جَمْعٌ وَمَا يَكُونُ فِيهِمُ الْمُطِيعُ فَاعْلَمَا
يَفْنَوْنَ إلاَّ جَدَّهُمْ إبْلِيسَا يَكُونُ فِي تَعْمِيرِهِ مَنْحُوسَا
وَإنَّمَا الأَعْرَافُ حَائِطٌ غَدَا مَابَيْنَ جَنَّةٍ وَنَارٍ مَقْعَدَا
وَأَهْلُهُ قَوْمٌ لَهُمْ أَفْعَالُ قَدِ اقْتَضَتْ حَبْسَهُمْ يُقَالُ

---

(١) قوله : «الصِّلاَتُ» جمع صِلة ؛ وهي ما كان مندوبا إليه من الصدقة والمعروف والتواصل .

فَيُحْبَسُونَ فِيهِ حَتَّى يُقْضَى   مَابَيْنَ هَذَا الْخَلْقِ ثُمَّ يُمْضَى
ثُمَّ إلى الجَنَّةِ يُحْشَرُونَا   لِأَنَّهُمْ في ذَاكَ يَطْمَعُونَا
يُسَلِّمُونَ وَيُهَنَّئُونَا   بِذَلِكُمْ مِنْ قَبْلِ يَدْخُلُونَا
ثُمَّ يُوَبِّخُونَ أَهْلَ النَّارِ   عَلَى الَّذِى كَانَ مِنَ الإِكْفَارِ
وَقِيلَ أنَّ أَهْلَهُ مَلائِكَهْ   تَشْهَدُ أَحْوَالاً لِقَوْمٍ سَالِكَهْ
وَأَوَّلُ القَوْلَينِ عِنْدِى أَظْهَرُ   لِمَا إلَيْهِ الآتِى قَدْ تُؤَشِّرُ (١)
فَيَطْمَعُونَ بِدُخُولِ الْجَنَّةِ   يُرَجِّحَنَّهُ بِأَقْوَى حُجَّةِ
وَقَوْمُهُ أَتَوْهُ يُهْرَعُونَا   لِفُحْشِهِمْ مَعْنَاهُ يُسْرِعُونَا
بُرْهَانَ رَبِّهِ أَتَى لِيُوسُفَا   عِصْمَةُ رَبِّهِ لَهُ عَلَى الْوَفَا
وَقِيلَ كَفٌّ مَا بِهِ ذِرَاعُ   بِهِ عَنِ الذُّنُوبِ الامْتِنَاعُ
وَقَالَ بَعْضٌ قَدْ رَأى يَعْقُوبَا   عَضَّ عَلَى إِبْهَامِهِ غَضُوبَا
وَقَالَ بَعْضٌ هَاتِفٌ قَدْ هَتَفَا   وَقَالَ لا تَفْعَلْ كَفِعْلِ مَنْ هَفَا
وَقَالَ بَعْضٌ صَنَمٌ قَدْ كَانَا   غَطَّتْهُ قَالَتْ أَسْتَحِى يَرَانَا
فَقَالَ تَسْتَحِينَ مِنْ جَمَادِ   خَلا مِنَ الإِصْلاحِ وَالإِفْسَادِ
كَيْفَ أَنَا لاَ أَسْتَحِى مِنْ خَالِقِى   فَبَادَرَ الْبَابَ بِلاَ تَعَانُقِ
فَأَمْسَكَتْهُ مِنْ قَمِيصٍ من وَرَا   لِيَرْجِعَنَّ نَحْوَهَا إِذْ نَفَرَا
فَانْقَدَّ ذَلِكَ الْقَمِيصَ وانْطَلَقْ   فَبَادَرَ الْبَابَ وكَانَ قَدْ غُلِقْ
إِذَا بِزَوْجِهَا هُنَاكَ وَهْيَ فِي   طِلاَبِهِ مِنْ غَيْرِ مَا تَوَقُّفِ
قَالَتْ فَمَا جَزَاءُ مَنْ أَرَادَا   بِأَهْلِكَ السُّوءَ أَوِ الْفَسَادَا

---

(١) قوله : «تؤشر» أى تشير .

فَقَالَ إِنَّها هِيَ المُرَاوِدَهْ   فأَنْكَرتْ أَقَامَ رَبِّي شَاهِدَهْ
مِن بَعْدِ أَن رَأَوْا بَرَاءَةَ الْفَتَى   بَدَا لَهُمْ أَن يَسْجُنُوهُ فَأَتَى
سِيَاسَةً لِيَقْطَعُوا الْكَلامَا   وَيَدْفَعُوا مِنَ الْوَرَى الْمَلاَمَا
فَكَانَ فِي السِّجْنِ لأَهْلِ السِّجْنِ   أُنْساً مُسَلِّياً لِكُلِّ حُزْنِ
عَلَّمَهُ إِلَهُهُ التَّعْبِيرَا   فَكَانَ بِالرُّؤْيَا إِذاً خَبِيرَا
فَكَانَ ذَاكَ سَبَباً لِلْفَرَجِ   إِذْ نَالَ بِالتَّعْبِيرِ حُسْنَ الْمَخْرَجِ
مَنْزِلَةً عَالِيَةً قَدْ نَالا   لَمَّا انْقَضَى مِنْ سِجْنِهِ مَا طَالاَ
مَلَّكَهُ خَالِقُهُ رِقَابَا   عِبَادِهِ وَأَحْسَنَ الْمَآبَا
أَكْثَرُ مَا قَدْ قِيلَ فِي الأَحْلاَمِ(١)   جُزْءٌ مِنَ الْوَحْيِ بِلا تَمَامِ
سِقَايَةٌ فِي رَحْلِهِ قَدْ جَعَلا   يَعْنِي إِنَاءً حَسَناً مُكَلَّلاَ
وَهْوَ الذِى يَشْرَبُ فِيهِ الْمَلِكُ   لأَنَّهُ مِنْ ذَهَبٍ مُسَبَّكُ
وَقَالَ بَعْضٌ أَنَّهُ مِكْيَالُ   مِنْ فِضَّةٍ كَانَ بِهِ يُكَالُ
وَأَبَوَيْهِ فَوْقَ عَرْشِهِ رَفَعْ   وَهْوَ سَرِيرُهُ الَّذِي لَهُ ارْتَفَعْ
وَعَرْشُ بِلْقِيسَ سَرِيرُهَا وَقَدْ   أَتَى بِمَعْنَى الْقَصْرِ فِيمَا قَدْ وَرَدْ
عَرْشُ الإِلَهِ أَيْ سَرِيرٌ دَبَّرَا   فِيهِ أُمُورَ الخَلْقِ مما قَدْ بَرَى
فَمِنْ هُنَاكَ يَنْزِلُ التَّدْبِيرُ   لِلأَرْضِ ثُمَّ نَحْوَهُ يَصِيرُ
وَهْوَ عَلَى العَرْشِ اسْتَوى أَيْ قَهَرَا   وَهْوَ كِنَايَةٌ لِمَنْ قَدْ ظَهَرَا
قَدِ اسْتَوَى بِشْرٌ عَلَى الْعِرَاقِ   مِنْ غَيْرِ سَيْفٍ وَدَمٍ مِهْرَاقِ
مَعْنَاهُ أَنَّهُ لَهَا قَدْ قَهَرَا   بِغَيْرِ سَيْفٍ لِقِتَالٍ شَهَرَا

---

(١) الأحلام : جمع حُلُم بضم الحاء واللام ، هو ما يراه النائم فى نومه من الأمور .

وَذَلِكَ الّصِنْوَانُ فى النَّخِيلِ   هُوَ الْقَرِينُ عِنْدَنَا فِي القِيلِ
أُمُّ الكِتَابِ اللَّوْحُ حَيثُ جَمَعَا   كُلَّ كِتَابٍ قَدْ أَتَى وَسُمِعَا
وَفِيهِ مَالَمْ يَعْلَمَنْهُ أَحَدُ   مِنْ خَلْقِهِ وَهْوَ الْعَظِيمُ الصَّمَدُ
يُثْبِتُ مَا يَشَاءُ بَلْ وَيَمْحُو   مَا دُونَهُ وَلَيْسَ يُمْحَا اللَّوْحُ
وَخَلَقَ الإِنسَانَ مِنْ صَلْصَالِ   وَذَاكَ طِينٌ يَابِسٌ فِي الْحَالِ
وَكَانَ ذَاكَ حَمَاً مَسْنُوْنَا   أي حُمْدَة مُنْتِنَة يَرَوْنَا
فَصَارَ كَالفَخَّارِ يَابِساً وَمَا   ذَلِكَ إلاَّ خَزَفًا قَدْ عُلِمَا
وَكَانَ قَبْلَهُ تُرَابًا حَصَلاَ   بِذَاكَ جَمْعُ مَالَهُ تَنَقَّلاَ
وَالجِنُّ مِنْ نَارِ السَّمُومِ وَهْوَمَا   يَدْخُلُ فِي مَنَافِذٍ تَسَمُّمَا
وَذَلِكَ الْمَارِجُ وَهْوَ مَاصَفَا   مِن لَهَبِ النَّارِ كَذَاكَ وُصِفَا
مَا أَبْدَعَ الأَمْرَينِ هَلْ يُصَوِّرُ   إمْكَانَ هَذَا عَقْلُكَ المُصَوِّرُ
فَاللّهُ قَادِرٌ عَلى مَا شَاءَا   لا تُنْكِرَنْ مَا كَانَ عَنْهُ جَاءَا
نَقْبَلُ مَا نَعْقِلُهُ أَوْ نَجْهَلُ   إنْ صَحَّ فِيهِ النَّقْلُ حَيْثُ يُنْقَلُ
فَمَا عَذَابُ القَبْرِ وَالتَّنعِيمُ   مَا البَعْثُ مَا العَذَابُ مَا النَّعِيمُ
جَمِيعُ ذَاكَ مُمْكِنٌ فِي القُدْرَةِ   كَمَبْدَاءِ الْحَالِ بِأُولَى النَّشْأَةِ
وَسُجَّداً لِلّهِ دَاخِرُونَا   أَى صَاغِرُونَ مُتَذَلِّلُونَا
وَيَدْخُلُونَ النَّارَ دَاخِرِينَا   جَبَابِرٌ مَعْنَاهُ صَاغِرِينَا
أَنَقْفُ مَالَيسَ لَنَا بِعِلْمِ   وَقَدْ نُهِينَا فَهْوَ نَوعُ حُرْمِ
فما التَّعَاوِيذُ الَّتِي تُعَلَّقُ   وَمَا الرُّقَى مَعْ جَهْلِنَا مَا نَنْطِقُ
وَكَيْفَ نَكْتُبَنَّ مَالَم نَدْرِ   لَعَلَّ فِي ذَلِكَ نَوعُ كُفْرِ
وَفِي التَّعَاوِيذِ إِذَا مَا عُلِمَتْ   تَعْلِيقُهَا فِيهِ اخْتِلافٌ قَدْ ثَبَتْ

أَجَازَهُ قَوْمٌ وَقَوْمٌ مَنَعُوا   وَإِنَّنِي أَرْكَنُ مَعْ مَن يَمْنَعُ
والْأَصْلُ قَدْ يَقُولُ بِالْجَوَازِ   حَقِيقَةً وَلَيْسَ بِالمَجَازِ
يَقُولُ لا أَرَى دَلِيلاً مَنَعَا   مِنْهَا فَيُقْبَلَن مَا قَدْ رُفِعَا
قُلتُ وَلٰكِنْ فِعْلُهُ مُبْتَدَعُ   والْأَصْلُ أَن يُمْنَعَ مَا يُبْتَدَعُ
للمَانِعِينَ أَن يَقُولُوا هَاتِ   بِحُجَّةٍ تُؤْذِنُ بِالثَّبَاتِ
فَمُثْبِتُ الْأَشْيَاءِ يَحْتَاجُ إِلَى   ذَاكَ ولا يَحْتَاجُ مَنْ قَدْ حَظَلا(١)
مَنْ قَالَ بِالجَوَازِ قَالُوا يُكْرَهُ   عَلى بَهِيمَةٍ وَذَا تَنَزُّهُ
ولا يَجُوزُ حَصْرُ بَوْلِ اللِّصِّ   لأَنَّهُ لِلضُّرِّ قَدْ يَسْتَقْصِي
واللَّعْنُ في الإِسْرَى(٢) أَتَىٰ لِلشَّجَرَه   فَقِيلَ أَنَّهُ أَرَادَ الْكَفَرَهْ
وبَعْضُهُمْ قَالَ أَبُو جَهْلٍ وَمَا   عَمَّمَ بَلْ خَصَّ لِمَا قَدْ فَهِمَا
لِأَنَّهُ الْمُنْكِرُ لِلزَّقُّومِ   تَنَطُّعاً وَالنَّارِ والْيَحْمُومِ
وقَالَ قَوْمٌ إِنَّمَا الْمَلْعُونُ   آكِلُهَا مِنْ كُلِّ مَايَكُونُ
والْجَمَلُ الْمَلْعُونُ في التَّوْرَاتِ   جَاءَتْ بِهِ الْأَخْبَارُ عَنْ ثِقَاتِ
يُرِيْدُ لَعْنَ مَن لَهُ قَدْ رَكِبَا   وَذَاكَ مَخْصُوصٌ لِشَيْءٍ طَلَبَا
وَقِيلَ بَلْ شَجَرَةُ الزَّقُّومِ   تَنْبُتُ لِلكُفَّارِ في الْجَحِيمِ
مَلْعُونَةٌ مُبْعَدَةٌ عَنْ رَحْمَتِهْ   لأَنَّ مَنْشَاهَا بَأَصْلِ نَقْمَتِهْ
وَقَوْلُهُ أَرَاكَ مَثْبُوراً فَمَا   أَرَادَ إلاَّ هَالِكاً عَلى الْعَمَى
وَقِيلَ مَصْرُوفاً عَنِ الْخَيْرَاتِ   مَادَامَ حَيًّا وإلى المَمَاتِ

---

(١) حظلا : أى منع .

(٢) قوله : «فى الإسرى» أي فى سورة الإسرى .

فَصَدَّقَ الإلَهُ ظَنَّ مُوسَى   إذْ ظَنَّ فِي عَدِوِّهِ التَّأْيِيسَا (١)
وَفَجْوَةٌ فِي كَهْفِهِمْ مُتَّسَعُ   لَهُمْ بَهَا مِن بَيْنِهِ تَوَسُّعُ
وَقِيلَ ذُو الْقَرْنَينِ إنَّهُ نَبِي   وَقِيلَ عَبْدٌ صَالِحٌ غَيْرُ أَبِى
عَضَدَهُ إلَهُهُ بالْخَضِرِ   مُؤَازِراً فَحبَّذَا مِن وَزَرِ
وَسَدُّ بَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ بَنَى   وَهُمْ مِنَ الإِنْسِ عَلى مَا بُيِّنَا
أَوْلاَدُ يَافِثٍ وَقِيلَ التُّرْكُ   مِنهُمْ فَجَرَّهُمْ إلَيْنَا التَّرْكُ
كَانُوا غُزَاةً فَبُنِيَ السَّدُّ فَلَمْ   يَرَوْا سَبِيلاً فَأَقَامُوا وَانْحَسَمْ
رِكْزاً هُوَ الصَّوْتُ الْخَفِيُّ قِيلا   هَلْ تَسْمَعَنْ رِكْزاً لَهُمْ وَقِيلا
يَذَرُهَا قَاعاً مَكَاناً مُسْتَوِي   وَصَفْصَفًا لاَ نَبْتَ فِيهِ يَسْتَوِى
إذْ نَفَشَتْ فِي الْحَرْثِ أَغْنَامُ الْوَرَى   فَذَاكَ أَكْلُ اللَّيْلِ فِيمَا فُسِّرَا
وأَكْلُها إنْ كَانَ بِالنَّهَارِ   فَذَاكَ رَعْيٌ دُونَ مَا تَمَارِي
وَالْوَيْلُ فَسَّرُوا بِهِ الثُّبُورَا   وَهَالِكِينَ قِيلَ مَعْنَى بُورَا
والهبأُ الْمَنْثُورُ شَيءٌ يُنْظَرُ   فِي الشَّمْسِ إن مِنْ كُوَّةٍ يَنْتَشِرُ
وَهْوَ مِثَالُ عَمَلِ الْكُفَّارِ   يَصِيرُ فِي الأُخْرَى كَمِثْلِ الذَّارِى(٢)
يَلْقَىٰ أَثَاماً أَيِ جَزَاءَ الإِثْمِ   وَقيلَ وَادٍ خصَّهُ بالإِسْمِ
وَذَاكَ فِي جَهَنَّمٍ وَقِيلا   غَيٌّ فَلا يُوَفَّقِ السَّبِيلا
أَهْوَنُ يَعْنِى هَيِّناً عَلَيْهِ   مَا شَاءَهُ وَطَائِعاً لَدَيْهِ
كَأَكْبَرٍ يَعْنِى بهِ كَبِيرَا   فَأَفْعَلٌ قَدِ اقْتَضَى التَّفْسِيرَا

---

(١) قوله : «التّأييسا» أي الإياس من إيمانه فكان كذلك .

(٢) قوله : «الذاري» وهو ما تذريه الريح من التراب ، وأصله المذرى ، فأطلق اسم الفاعل على المفعول ، وكثر استعماله عندنا فصار حقيقة عرفية ا هـ ص .

إِذْ بَابُهُ أَفْعَلَ لٰكِنْ صُرِفَا   عَنْ أَصْلِهِ لأَجْلِ مَعْنًى عُرِفَا
إِذْ كُلُّهَا فِي قُدْرَةِ الْمَوْلَى سَوَا   فَالْقَهْرُ فِي جَمِيعِهَا قَدِ اسْتَوَى
وَلَمْ يُشَارِكْهُ تَعَالَى فِي الْعِظَمْ   شَيْءٌ فَيَحْتَاجُ إِلى الْفَضْلِ الأَعَمْ
صَلُّوا عَلَيْهِ فَالصَّلاَةُ تَنْفَعُ   قِيلَ وَلِلعَيْنِ خُصُوصاً تَدْفَعُ
إِذَا رَأَيْتَ مَابِهِ تُسَرُّ   صَلِّ عَلَى الْمُخْتَارِ يُنْفَى الضُّرُّ
وَقَدَّرَ الرَّبُّ مَنَازِلَ الْقَمَرْ   بِحِكْمَةٍ بَالِغَةٍ وُفْقَ الْقَدَرْ
تَسْيِيرُهُ وَالشَّمسَ(١) فِي الْمَنَازِلِ   بِهَيْئَةٍ يُعْرَفُ فِي الْأَوَائِلِ
وَذَاكَ يُدْعَى عِنْدَنَا بِالْفَلَكِ   ذَاتُ الْبُرُوجِ بَلْ وَذَاتُ الْحُبُكِ(٢)
يَعْنِي السَّمَا فَفِي جَمِيعِ الآيِ   حُجَّةُ مَنْ اثْبَتَهُ بِالرَّأْيِ
وَإِنَّ فِيهِ لِلْوَرَى لَعِبَرا   لا نَمْنَعَنَّ فِي النُّجُومِ النَّظَرَا
وَإِنَّمَا نَمْنَعُ أَنْ تُرَاعَى   فِي الْفِعْلِ وَالتَّرْكِ وَأَنْ تُراعا(٣)
فَلَيسَ لِلصَّحْبِ وَلاَ لِلْمُصْطَفَى   بِهَا اعْتِنَاءٌ وَكَذَا مَنْ سَلَفَا
لٰكِنَّهُ أُحْدِثَ بَعْدُ وَانْتَشَرْ   وَكَانَ مِنْ عِلْمٍ قَدِيمٍ قَدْ غَبَرْ
وَنَظْرَةُ النُّجُومِ مِنْ خَلِيلِ   إِلٰهِنَا حُجَّةُ هٰذَا الْقِيلِ
وَالاعْتِدَادُ (٤) بِالنُّجُومِ مُنِعَا   فِي شَرْعِنَا فَفَارِقِ الَّذِي ادَّعَى

---

(١) قوله : «والشمسَ» مفعول له أي مع الشمس ، ويجوز أن يكون الواو للعطف ؛ ولكنه ضعيف .

(٢) قوله : «ذات الحبك» هي السماء والحبك مسالك الملائكه عليهم السلام فيها .

(٣) قوله : «تراعى» الأولى بمعنى تلاحظ ، والثانية من الروع وهو الخوف ـــ ا هـ ص .

(٤) قوله : «وَالاعْتِدَاد» يعنى أن الاعتداد بالنجوم ؛ على معنى التصديق بما يستدل به المنجمون ؛ من سعد أو نحس أو خير أو شر ؛ ممنوع فى شرع الله بل الخير والشر والنفع والضر كله من الله .
دعِ النجوم لطرق يعيش بها   وبالعزائم فانهض أيُّهَا الملك
إنَّ النبيَّ وأصحابُ النَّبِيِّ نهوا   عن النجوم وقد أبصرت ما مَلكُوا

وَلِلْجَبِينِ تَلَّهُ (١) أَلْقَاهُ   بِشِدَّةٍ لِيُرْضِيَنْ مَوْلاَهُ
مَنِ الذبيحُ ؟ قِيلَ إسماعِيلُ   وَقيلَ إسحَاقُ وذَا عَلِيلُ
إذ أَصْلُهُ قَدْ كَانَ في الْمَوْجُودِ   يُحْكَى لَنَا عَنْ حَسَدِ الْيَهُودِ
والْقِطُّ قَدْ فُسِّرَ بِالْكِتَابِ   وَهْوَ الَّذِى يَجْمَعُ لِلْحِسَابِ
فَقِطَّنَا عَجِّلْهُ أيْ مَا كُتِبَا   لَنَا فَعَجِّلْهُ لَنَا مُقَرَّبَا
وَذَاكَ مِنْ أَبْلَغِ تَكْذِيبٍ كَما   قَالُوا فَأَسْقِطْ كِسَفاً مِنَ السَّمَا
إنَّ الشُّرُوقَ وكَذَا الإِشراقُ   وَقتُ الطُّلُوعِ وَبِهِ اتِّفَاقُ
لَهُ مَقَالِيدُ السَّمَا فَرَبِّى   لَهُ مَفَاتِيحُ السَّمَا لِلْقُرْبِ
وَسَامِدُونَ قِيلَ شَامِخُونَا   وَبَعْضُهُم قَالَ مُبَرْطِمُونَا
يُقَالُ قَدْ بَرْطَمَ حِينَ انْتَفَخَا   مِنْ غَضَبٍ وَهْوَ مَقَالٌ رَسَخَا
وَقِيلَ سَاهُونَ وَلاعِبُونَا   وَكُلُّهَا مَعَانى سَامِدُونَا
وَأَشَرٌ مَعْنَاهُ قِيلَ بَطَرُ   فَذَلِكَ الْكَذَّابُ هُوَّ الأَشِرُ
والنَّجْمُ أشْجَارٌ بِغَيْرِ سَاقِ   وَذَاكَ مِثْلُ الْبَقْلِ بِاتِّفَاقِ
وَمَالَهُ سَاقٌ فَذَاكَ شَجَرُ   جَمِيعُهَا يَسْجُدُ ثُمَّ يَشْكُرُ
لا يُنْزَفُونَ بِشَرَابِ الْجَنَّةِ   لا تَذْهَبَنْ عُقُولُهُمْ بِسَكْرَةِ
وَذَاكَ مَعْنَى قَوْلُهُ مَافِيهَا   غَوْلٌ (٣) خِلافَ خَمْرَةٍ يَأْتِيها

---

(١) تله : أى صرعه .

(٢) قوله : «والقط» يعنى الوارد فى القرآن فى قوله تعالى : ﴿رَبَّنَا عَجِّل لَّنَا قِطَّنَا قَبْلَ يَوْمِ الْحِسَابِ﴾ أي كتاب أعمالنا .

(٣) الغوْل من الاغتيال ، وبه سميت المادة المخدرة فى الخمور ، لأنها تغتال العقول ، والظاهر أن تسمية الكحول بهذا الإسم أخذ من الغوْل صحفت إلى كؤل باللغة الإفرنجية ، فعربت ممسوخة ككثير من العربية الأصل المفرنجة الفرع — إلى كحول فمن تأمل أصل الاشتقاق وقف على صحة هذا والله أعلم — أبو اسحاق .

ظِلُّ الْأَعَادِى فِي غَدٍ يَحْمُومُ   وَهْوَ دُخَانٌ أَسْوَدٌ بَهِيمُ
والمُزْنُ قَدْ فُسِّرَ بالسَّحَابِ   يَحْمِلُ لِلمَاءِ وَلِلشَّرَابِ
وَبَعْضُهُم قَدْ خَصَّهُ بَالْأَبيضِ   مِنَ السَّحَابِ والْعُمُومَ أَرْتَضِى(١)
وَالماءُ يَأتِيهِ مِنَ السَّمَاءِ   وَهْوَ لَهُ يَكُونُ كَالْوِعَاء (٢)
وَقيلَ فِيهِ يَتَكَوَّنَنَّا   وَقِيلَ فِيهِ غَيْرُ ذَا اعْلَمَنَّا
مَوَاقِعُ النُّجُومِ رَبِّى أَقْسَمَا   بِهَا وَذَاكَ الذِّكْرُ يَأتِى أَنْجُمَا
قَدْ جَاءَ جُمْلَةً لِبَيْتِ العِزَّةِ   وَجَاءَ لِلمُخْتَارِ غَيرُ جُمْلَةِ
نُجِّمَ أَنْجُماً وَيَعْنِى وُقِّتَا   جُمْلَةَ أَوْقَاتٍ بَهَا لَهُ أَتَى
كَمِثْلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَا   يَعْنِى بِهِ الزُّرَّاعَ لا يُمَارَى
سُمُّوا بِهِ إِذْ يَسْتُرونَ الْبَذْرَا   وأصْلُ مَعْنَى الْكَفْرِ كَانَ السَّتْرَا
وَحِزْبُ رَبِّى مَنْ أطَاعَ رَبِّى   وَالْحِزْبُ لِلشَّيْطَانِ شَرُّ حِزْبِ
يَجُرُّ حِزْبَهُ إِلَى النِّيْرَانِ   وَاوَيْلَكُمْ يَاشِيْعَةَ الشَّيْطَانِ
قَدْ كَبُرَ الْمَقْتُ لِمَنْ قَدْ قَالاَ   قَوْلاً وَلَمْ يُزَكِّهِ أَفْعَالاَ
فَالْمَقْتُ هُوَّ الْبُغْضُ فَالْبَغِيضُ   عِنْدَ إِلٰهِنَا هُوَ الرَّفِيضُ
يُنْفَخُ فِي النَّاقُورِ قَرْنُ الصُّورِ   إِذْ كَانَ يُدْعَى فِيهِ(٣) بِالنَّاقُورِ
شَرَابُ أَهْلِ النَّارِ مِنْ غَسَّاقِ   وَهْوَ صَدِيدُهَا بِالِاتِّفَاقِ

---

(١) قوله : «والعموم أرتضي» أي اختار أن المزن اسم عام للسُّحَاب كله لا يختص بالأبيض منه .

(٢) قوله : «وهو له يكون كالوعاء» قد كان هذا فى نظر بعض القدماء ، وأما الآن فلا يقول به أحد ، بعدما أسفر عنه الكشف والبيان ، وكون المطر تصعيداً من البحار والخلجان ، أعظم آية وأدل على قدرة الله عز وجل من صبه من السماء إلى السحاب

وفى كل شى له آية   تدل على أنه الواحد

(٣) قوله : « فيه » أي القرآن . والمعنى أن الصور فى القرآن يسمى بالناقور ـــ ا هـ ص .

وَالقَضْبُ قَتٌّ هَكَذَا قَدْ فُسِّرَا   والطَّلْحُ مَوْزٌ وَهْوَ قَدْ تَأَخَّرَا
مَحَلُّهُ قَدْ كَانَ عِندَ الْوَاقِعَهْ   فَلَمْ أَجِدْهُ لأَكُونَ رَافِعَهْ
هَلْ ثُوِّبَ الْكُفَّارُ ؟ أي هَل عُوقِبُوا   وَذَاكَ تَوْبِيخٌ لَهُمْ إذْ عُوتِبُوا
والشَّفْعُ خَلْقٌ وَالإِلَهُ وَتْرُ   والْعَقْلُ في التَّفْسِيرِ هُوَّ الْحِجْرُ
وَيُطْلَقُ الْحِجْرُ عَلى الْحَرَامِ   في غَيْرِ ذَا الْمَوْضِعِ في الْكَلامِ
وَقتُ الضُّحَى مُنْذُ ارْتِفَاعِ الشَّمْسِ   إلى انْتِصَافِهِ بِغَيْرِ لَبْسِ
وَمَا أتَى في الْوَصْفِ لِلْقرآنِ   بأَنَّهُ مَأْدُبَةُ الرَّحْمٰنِ
مَعْنَاهُ مَدْعَاةٌ إلَى الْحَقِّ الْجَلي   فَدَعْوَةُ الْقُرآنِ للرَّبِّ الْعَلي
قَالَ النَّبي (١) أَمُتَهَوِّكُونَا ؟   أَنتُم فَيَعْنى مُتَحَيِّرِينَا
كَمِثْلِ مَا تَهَوَّكَتْ يَهُودُ   تَحَيَّرَتْ وَدِينُهَا مَوْجُودُ
وَعِتْرَةُ الإِنْسَانِ أيْ قَرَابَتُهْ   وَالآلُ أَهْلُ بَيْتِهِ جَمَاعَتُهْ
وَمَن يَكن في دِينِهِ قَدْ تَبِعَهْ   فَذَاكَ أيضاً آلُهُ فَاتَّبِعَهْ
والأَصْلُ (٢) قَدْ فُسِّرَ بِالْجَنَانِ   والْفَصْلُ قَدْ فُسِّرَ باللِّسَانِ
والْحَنْتَمُ الْخَضْرَا هِيَ الْجِرَارُ   وَهِي الَّتِي جَاءَتْ بِهَا الأَخْبَارُ
وَمَا الثَّرِيدُ غَيْرَ خُبْزٍ أُدِمَا (٣)   باللَّحْمِ كي يَأْكُلَهُ مَنْ طَعِمَا
وَهْوَ الذى يُعْرَفُ بِالمُقَطَّعِ   في عُرْفِنَا فَقَرِّبَنْ وَقَطِّعِ
دَرَاهِماً قَدْ زُبِّقَتْ بِزَيْبَقِ   وَزُيِّفَتْ فَمِن هُنَا لَم تُنْفَقِ (٤)

---

(١) «قال النبى» : بإسكان ياء النبي لإقامة الوزن .

(٢) قوله : «والأصل» أي قولهم أصل فلان وفصله ، أي قلبه ولسانه ، وقيل : أصله أباؤه وفصله أولاده .

(٣) قوله : «أدما» أي وضع فى الإدام .

(٤) قوله : «لم تنفق» أي لم ترُج ولم تمشِ فى الصَّرْف .

فَذَاكَ وَجْهُ مَا يُقَالُ عَنْ ثِقَهْ   بَأَنَّهَا دَرَاهِمٌ مُزَبَّقَهْ
وَقَد وَجَدْنَا الذِّكْرَ لِلْبَوَارِي   وَهى السَّمِيمُ في اسْمِهَا المُخْتَارِ
وَمَا عَسِيبُ فَهْوَ اسْمُ جَبَلِ   بِبَلَدِ الرُّومِ يُقَالُ فَاقْبَلِ
وَالسَّامُ فَهْوَ الْمَوْتُ عِندَ الْعَرَبِ   والسَّامُ أَيْضاً قِيلَ عِرْقُ الذَّهَبِ
ولَيْتَ شِعْرِى ليتَ عِلْمي فُسِّرا   كَذَاكَ يَوْماً مَّا إِذَا مَا ذُكِرا
فإِنَّهُ يُرَادُ مُبْهَمُ الزَّمَنْ   بِهِ فَذَاكَ الْوَقْتُ لَمْ يُعَيَّنْ

بـابُ الضَّوَابِطِ

وَذَكَرَ الأَصْلُ لِبَعْضِ الْكَلِمِ   ضَوَابِطاً كَمُتْعَةٍ وَدِرْهَمِ
فَمِتْعَةِ النِّكَاحِ بِالْكَسْرِ وَمَا   فِي الْحَجِّ مُتْعَةٌ بِضَمٍّ فَاعْلَمَا
وَدِرْهَمٌ بِكَسْرِ دَالِهِ وَقَدْ   يُفْتَحُ والْكَسْرُ الْكَثِيرُ الْمُعْتَمَدْ
وَالْحَجْرُ بِالْفَتْحِ هُوَ الثُّبَانُ   وكَسْرُهُ جَاءَ بِهِ الْبَيَانُ
يُقَالُ فِى حَجْرِ فُلانٍ قَدْ نَشَا   مَعْنَاهُ فِي ثُبَانِهِ قَدِ انْتَشَا
وَهْوَ كِنَايَةٌ عَنِ الْحَضَانَةِ   وَمَابِهَا مِن لأَزِمِ الرِّعَايَةِ
والْحِجْرُ بالْكَسْرِ هُوَ العَقْلُ فَقَطْ   وَهْوَ عَلَى الْحَرَامِ أيضاً قَدْ سَقَطْ
وَسَعَةُ الْمَالِ غِنىً بِالْقَصْرِ   وكَكَلامُ سُدَّةٍ لِلْفَقْرِ
وَالْمَدُّ أَيْضاً صَوْتُ مَنْ يُغَنِّى   فَهْوَ الْغِنَاءُ حِرْفَةُ الْمُغَنِّى
وَالْغِمْدُ بالْكَسْرِ غِلافُ السَّيفِ   وَمِثْلُ عُثْمَانَ لِقَصْرِ سَيْفِ (١)

---

(١) قوله : «مثل عثمان» أي بضم أوله فهو غُمدان ؛ قصر لحمير ، وآخرهم سيف ابن ذي يزن ، إضافة إليه للوزن والجناس المتماثل بين السيف وسيف ا هـ ص .

فَذَاكَ غُمْدَانَ لَقَصْرٍ مَا بُنِي   كَمِثْلِهِ لِحِمْيَرٍ فِي الْيَمَنِ
وَهْوَ بِصَنْعَا والْمُلُوكُ تَسْكُنُهْ   وكُلُّ سَاكِنٍ لَهُ يُحَصِّنُه
دَعَا عَلَيْهِ الْمُصْطَفَى فَانْهَدَمَتْ   أَرْكَانُهُ بِلا حَدِيدٍ هُدِّمَتْ
لمَّا رَأَتْهُ ابْنَتهُ يَلُوحُ   مِثْلَ سُهَيْلٍ هَكَذَا مَشْرُوحُ
وَذَاكَ أَنَّهُ بَنَاهُ يَعْرُبُ   وَقيلَ يَشْرُخْ وَهَذَا أَقْرَبُ
بَنَاهُ مِنْ أَرْبَعَةٍ مِنْ أَحْمَرِ   وأَبْيَضٍ وَأَصْفَرٍ وَأَخْضَرِ
وَطَبَقَاتُهُ يُقَالُ سَبْعُ   صَاعِدَةٌ مَابَيْنَ كُلِّ ذَرْعُ
فَأَرْبَعُونَ مِنْ ذِرَاعٍ يُوجَدُ   عُلُوُّ كُلِّ طَبْقَةٍ تَصَعَّدُ
وَكُلُّ مَا كَانَ بِهَذَا الْحَالِ   يَلُوحُ كَالنَّجْمِ بِلا إِشْكَالِ
لٰكِنَّنِى لَم أَجِدَنَّ مَا ذُكِرْ   فِي خَبَرٍ وَلَمْ أَجِدْهُ فِي أَثَرْ
وَعَلَّهُ رَآهُ فِي كُتْبِ الْقَصَصْ   وَظَنَّ حَقَّهُ فَضَمَّهُ وَقَصْ
بَلِ الَّذِى وَجَدْتُ فِي غُمْدَانَا   وَهَدْمِهِ عَلى يَدَىْ عُثْمَانَا
فُتْيَا بِضَمِّ الْفَاءِ والْكَسْرِ وُجِدْ   وإنْ تَقُلْ فَتْوَى بِفَتْحِهَا فَقَدْ
زِرَاعَةٌ وجَازَةٌ (٢) شِرَاطَهْ   بالْكَسرِ والْفَتْحِ نَرَى انْضِبَاطَهْ
وَهَكَذَا كُلُّ فِعَالَةٍ أَتَتْ   مِنْ حِرْفَةٍ عَلى قِيَاسٍ قَدْ ثَبَتْ
وَخَتَنُ بِفَتْحَتَيْنِ قِيلَ لا   يُنَوَّنَنَّ فَاطْلُبَنَّ الْعِلَلاَ
بَل مَنْعُ صَرْفِهِ لأَجْلِ العَلَمِ   وَوَزْنُ فِعْلِ المَاضِى عِنْدَ الفَهِمِ
فَهْوَ عَلى قَرَابَةِ للزَّوْجَةِ   يُطْلَقُ فَهْوَ عَلَمُ الجِنْسِيَّةِ

---

(١) فقد : أي فقط .

(٢) الوجازة : عند أهل عمان قطع سعف زور النخله بالمنجل من فوق الكربة ، والشراطة قطعه بالمخلب مع الكربة وتسمى خلابة .

وَرُبَّمَا التَّأْنِيثُ فِيهِ يَرْشَحُ (١)   إنْ صَحَّ هَذا الوَجْهُ فَهْوَ أَوْضَحُ
وَاسْمٌ كَقُفْلٍ وَكَحِمْلٍ أَى بِضَمْ   أَوَّلِهِ وَكَسْرِهِ طُرًّا رُقِمْ
(بُهْلا) بِضَمِّ البَاءِ أَيْضاً وَ(كُدَمْ)   بِالضَّمِّ و (الرُّسْتَاقُ) مِثْلُهَا تُضَمْ
وَمِثْلُهَا (بُسْيَا) وَ (إِزْكِى) تُكْسَرُ   كَذَاكَ (إِبْرا) هَمْزَهَا قَدْ كَسَرُوا
وَالفَتْحُ في (الْحَمْرَا) وأَمَّا (أَدَمُ)   بِفَتْحَتَيْنِ وَالإِلَهُ أَعْلَمُ
(عِبْرِى) بِكَسْرِ الْعَيْنِ ثُمَّ (يَنْقُل)   بِالْفَتْحِ فَالضَّمِّ بِوَزْنِ يَقْتُلُ
أَمَّا (فِدَى) فَهْيَ بِكَسْرِ الْفَاءِ   والفَتْحُ في (نَزْوَى) بِلا مِرَاءِ
و (مَنَحٌ) بِفَتْحَتَيْنِ ثُمَّ ضُمْ   صَادَ (صُحَارَ) وَبِهَذَا قَد تَتِمْ
وَقِيلَ كَسْرُ الشِّينِ في الشِّطْرَنْجِ   وَفَتْحُهَا مِن لُعَبِ الإِفْرَنْجِ
وأَنِّثِ الْمَنْسُولِ لا تُذَكِّرِ   وَهْىَ الَّتِى تَكُونُ لِلتَّدَثُّرِ
وإِنَّمَا دَاوُدُ عِندَ الأَمْجَدِ   كَمِثْلِ طَاوُسَ بِوَاوٍ مُفْرَدِ
فَوَاوُهُ قَدْ أُخِذَتْ لِعَمْرِو   يَعْنِى بِوَاوٍ كَتَبُوهُ فَادْرِ
فَحَقُّهَا تُزَادُ في دَاودِ   فَلَم يَكُن كَذَاك في الْمَوْجُودِ
فَكَتَبُوا عَمْراً بِوَاوٍ لِيَصِحْ   تَمْيِيزُهُ عَنْ عُمَرٍ وَيَتَّضِحْ
وإِنَّمَا السَّوَاقِي كَالْغَوَاشِي   والنَّقْصُ في أَشْبَاهِ هَذا فَاشِي
بِالْيَاءِ في التَّعْرِيفِ تُكْتَبَنَّا   أَوْ نُكِّرَتْ فَاليَاءُ تُحْذَفَنَّا
وَكُلُّ وَاحِدٍ لَهُ مَحَلُّ   وَلَيْسَ فِيهِ مَا يَقُولُ الأَصْلُ
وَتُكْتَبَنَّ سَكَناً وَسُكْنَى   وَكُلُّ وَاحِدٍ يَحُوزُ مَعْنَى

---

(١) يرشح : أي يحسن .

(٢) قوله : « بُهلا » وما ذكره بعدها من القرى كلها من قرى عمان المشهورة .

بابُ جامعِ الآدَابِ

وَمَا زَكَى فِي الْمَرْءِ مِنْ خِصَالِ   يُعْرَفُ بِالْآدَابِ فِي الْأَحْوَالِ
فَحِلْيَةُ الرِّجَالِ مَعْنَى الْأَدَبِ   وَحِلْيَةُ النِّسَاءِ لِبْسُ الذَّهَبِ
والْمَرْءُ مَعْرُوفٌ بِمَا قَدِ اتَّصَفْ   بِهِ فَكُن مِمَّن بِخَيْرٍ قَدْ عُرِفْ
وَالْفَخْرُ فِيمَا بَيْنَنَا فِي الْأَدَبِ   وَالدِّينُ لا فِي غَيْرِهِ مِن نَسَبِ
أَحَبُّ إِخْوَانِي لِيَ الْمَدِينُ (١)   وَإِنَّنِي بِحُبِّهِ أَدِينُ
إِنْ غِبْتُ عَنْهُ غَيْبَةً يَعْذُرُنِي   وَإن رَدَدْتُ نَحْوَهُ يَقْبَلُنِي
حُبُّكَ لِلشَّىءِ يُغَطِّي عَيْبَهُ   وَيَسْتُرَنَّ عَيْبَهُ وَرَيْبَهُ
حُبُّكَ يُعْمِي وَيُصِمُّ فَاحْذَرِ   مِنَ الْهَوَى فَإِنَّهُ لَم يَذَرِ
بَلْ حُبَّ مَا يُحِبُّهُ مَوْلاكَا   مِنْ دِينِهِ فَهُوَ الَّذِى هَدَاكَا
فَأَنْتَ عَبْدٌ لِلَّذِى تُحِبُّ   تَجْرِى عَلَى وِفْقِ الَّذِي يُحِبُّ
هَاكَ كَلَاماً خُتِمَ التَّوْرَاةُ   بِهِ رَوَاهُ الْقُدْوَةُ الثِّقَاتُ
كُلُّ أَمِيرٍ لا يَكُونُ عَادِلا   فَهُوَ لِفِرْعَوْنَ غَدَا مُمَاثِلا
وَكُلُّ ذِي عِلْمٍ وَلَمَّا يَعْمَلِ   بِهِ فَإِبْلِيسٌ لَهُ فِي الْمَثَلِ
وَكُلُّ ذِي مَالٍ بِهِ لَمْ يَسْتَرِحْ   فَهُوَ سَوَاءٌ والْفَقِيرُ قَدْ شُرِحْ
وَكُلُّ ذِى فَقْرٍ أَخُو سُؤَالِ   لِلْأَغْنِيَا كَلْبٌ بِلا جِدَالِ
وَكُلُّ خَوْدٍ بَيْتَهَا لَمْ تَلْزَمِ   فَهْيَ سَوَاءٌ وَالْإِمَاءُ فَاعْلَمِ
وَمَن يَكُنْ قَدْ طَلَبَ الرِّيَاسَهْ   فَلْيَحْتَمِلْ لِمَضَضِ السِّيَاسَهْ

---

(١) قوله : «الْمدينُ» أي صاحب الدِّين وهو المتمسك بأمره ؛ القائم بجميع شروطه .

وَقِيلَ إنَّ غَضَبَ الإنْسَانِ   لاَ شَكَّ فِيهِ مُفْسِدُ الإيْمَانِ
كَمِثْلِ مَاقَدْ يُفْسِدُ الصَّبْرُ(١) الْعَسَلْ   والْعَفْوُ يُصْلِحَنَّهُ إذَا حَصَلْ
مَاسَادَ مَن لَمْ يَعْفُ عَمَّنْ أَذْنَبَا   لَوْ كَانَ بِالْعَمْدِ لَهُ مُرْتَكِبَا
إيَّاكُمْ وَكَثْرَةُ الْمِزَاحِ   فإنَّهُ يُفْضِي إلى التَّلاحِي (٢)
فَشَرُّهُ لا شَكَّ لاَ يُحَالُ   وَخَيْرُهُ قَدْ قِيلَ لا يُنَالُ
وَإن مَزَحْتَ فَاحْذَرَنَّ الزُّورَا   واجْتَنِبِ البَاطِلَ وَالفُجُورَا
فَالمُصْطَفَى يَمْزَحُ لَكِنْ لَم يَقُلْ   عِنْدَ الْمِزَاحِ غَيْرَ حَقٍّ قَدْ قُبِلْ
قَلِيلُهُ يُحْمَدُ وَالْكَثِيْرُ   يُذَمُّ فَلْيُحْذَرْ بِهِ التَّكْثِيرُ
وَالصِّدْقُ مِنْ شِيمَةِ أَهْلِ الْكَرَمِ   قَدْ أَمَرَ اللّهُ بِهِ ذُو العِظَمِ
وَالْكِذْبُ فَهْوَ شِيْمَةُ اللِّئَامِ   فَلا يَجُوزُ كَذِبُ الأَنَامِ
مَنْ أَكْرَمَ الْكَرِيمَ يَمْلِكَنْهُ   مَنْ أَكْرَمَ اللَّئِيمَ يُبْطِرَنْهُ
وَقِيلَ فِي الأَسْفَارِ تَكْشِفَنَّا   عَنْ خُلُقِ الْفَتَى فَيُعْرَفَنَّا
فَيَظْهَرَنْ جَوَاهِرَ الرِّجَالِ   وَضِدَّهَا وَكَرَمِ الْفِعَالِ
إيَّاكُمْ وَصُحْبَةَ الأَشْرَارِ   فَإنَّهَا دَاعِيَةٌ لِلنَّارِ
فَيُفْسِدُ الْقَرِينُ فِي الْيَوْمِ كَمَا   قَدْ يُفْسِدُ اللَّعِينُ في الشَّهْرِ اعْلَمَا
وَالنَّفْسُ مِنْ ذَيْنِ أَشَدُّ فَاحْذَرِ   مَكَائِدَ النَّفْسِ وَسُوءَ المَخْبَرِ
وَإنَّمَا جَوَاهِرُ الرِّجَالِ   تُعْرَفُ في تَقَلُّبِ الأَحْوَالِ
وَقِيلَ إنَّ الصِّدْقَ فِي الْكَلاَمِ   أَعَزُّ لِلْمَرْءِ مِنَ الْحُسَامِ

---

(١) الصبر : هو المر .

(٢) التلاحي : أي التخاصم .

عَلَيْكَ بالصِّدْقِ فَإِنَّ الصِّدْقَا   يَهْدِى إِلَى الْبِرِّ لَهُ يُلَقَّى
وَالْبِرُّ يَهْدِيهِ إِلَى الإِيمَـانِ   وَذَاكَ يَهْدِيهِ إِلَى الْجِنَـانِ
وَالْكِذْبُ يَهْدِيهِ إِلَى الْفِجارِ   وَذَاكَ يَهْدِيـهِ غَـداً لِلنَّـارِ
فَإِنْ تَشَا النَّجَاةَ لاَ تَكَلَّمِ   إِلاَّ بِمَا يَعْنِيكَ يَا ذَا تَسْلَمِ
وَلاَ تَقُوْلَنَّ مَقَالاً هُجْرَا (١)   وَهَكَـذَا لا تَفْعَلَـنَّ شَرًّا
إِنَّ اللِّسَانَ يَقْطَعُ الآجَـالا   مِثْلُ الحُسَامِ يَقْطَعُ الأَوْصَالا(١)
وَيَحْصُدُ الإِنْسَانُ مَا قَدْ زَرَعَا   وَإِنَّهُ يُجْزَى بِمَا قَدْ صَنَعَا
إِنَّ الْعَزِيزَ مَن يُعِزُّ الْحَقُّ   وَضِدُّهُ الذِى يُذِلُّ الْفِسْقُ
مَنْ حَفِظَ الْأَسْرَارَ حَالَ الْغَضَبِ   فَهُوَ الْكَرِيمُ عِنْدَ أَهْلِ الأَدَبِ
لَيْسَ الذى إِنْ زَلَّ مَنْ صَافَاهُ   بَثَّ مِنَ الْأَسْرَارِ مَا أَعْطَاهُ
وإنـهُ لاَ يَقْـدِرُ الإِنْسَانُ   يُهِينُ مَنْ أَكْرَمَـهُ الْمَنَّـانُ
وَمَن يُهِنْهُ اللّهُ مَالَهُ مُعِزْ   فَكُن مِنَ التَّقْوَى عَلَى حَالٍ تَعِزْ
وَإِنْ رَضِيتَ بِقَلِيلِ القُوتِ   أَصْبَحْتَ حُرًّا لَيْسَ بِالمَمْقُوتِ
خَيرُ الأُمُورِ يا فَتَى أَوْسَطُها   واللّهُ أَرْزَاقَ الْوَرَى يَبْسُطُهَا
فَكُلْ لَذِيذاً وَالْبَسِ الْجَدِيدَا   وَعِشْ حَمِيداً ثُمَّ نَمْ شَهِيدَا
فَأَكْلُكَ اللَّذِيذَ أَكْلُ كَانَـا   مِن بعدِ جُوعٍ فَافْهَمِ الْبَيَانَا
وَلُبْسُكَ الْجَدِيدَ لِبْسُ الثَّوْبِ   تَغْسِلُهُ عَـنْ دَنَسٍ وَرَيْبِ

---

(١) قوله : «هُجرا» بضم الهاء ، أي فُحْشا وباطلا .

(٢) قوله : «يقطع الآجال» أي يكون سببا لموت صاحبه ، فينقضي أجله بسببه ، وليس المراد ما تزعمه طائفة من المعتزلة أن المقتول يموت قبل أجله ، الذي قدر له ، لو لم يقتل ؛ فإن هذه مقالة باطلة ـــ ا هـ ص .

تَلْقَاهُ كَالْجَدِيدِ حِينَ تَلْبَسُ   ولَم يُرَدْ جَدِيدَ مَا قَدْ يُلْبَسُ
وَنَمْ شَهِيداً طَاهِراً مِن كُلِّ   مُنَجِّسٍ تَظْفَرْ بِنَيْلِ الْفَضْلِ
وَعِشْ حَمِيداً زَاكِيَ الْخِصَالِ   مُتَّقِياً فِي الْقَولِ والْفِعَـالِ
وَوَلَدُ السُّوءِ يَشِينُ السَّلَفَا   وَيَهْدُمَنَّ يَا أُخَيَّ الشَّرَفَـا
وَتُكْرَهُ الْعَجْلَةُ فِي الأُمُـورِ   وَفِي التَّأَنِّي الدَّفْعُ لِلْمَحْذُورِ
قَدْ أَمَرَ الرَّحْمٰـنُ بِالتَّبَيُّـنِ   فِي خَبَـرِ الْفَـاسِقِ للتَّيَقُّـنِ
كَي لا نُصِيبَ الْقَوْمَ بِالْجَهَالَهْ   فَنَنْدَمَنْ عَلَى ارْتِكَابِ الْحَالَهْ
وَحَافِرٌ حُفْـرَةَ سُوءٍ لأَخٍ   يَسْقُطُ فِيهَا فَافْهَمَنْ وَأَرِّخِ
مَنْ شَاءَ خِلاًّ لم يَكُن مَعْيُوبَا(١)   لَمْ يَلْقَهُ لَوْ رَكِبَ الصَّعُوبَا(٢)
وَفَاتَهُ الدَّهْرُ بِلاَ أَصْحَابِ   وَهْوَ صَحِيحٌ لَيْسَ بِارْتِيَابِ
إِذِ الْكَمَالُ فِي الْوَرَى عَزِيزُ   والْكَامِلُ الفَرْدُ هُوَ الْعَزِيزُ
مَنِ اسْتَعَانَ بِذَوِى الْعُقُولِ   فَازَ إذاً بِـدَرْكِ الْمَأْمُـولِ
مَنِ اسْتَشَارَ لِذَوِى الأَلْبَابِ   يَسْلُكُ طَرِيقَ الْحَقِّ وَالصَّوَابِ
مَا خَابَ قَدْ قِيلَ مَنِ اسْتَخَارَا   كَلاَّ وَلَمْ يَنْدَمْ مَن اسْتَشَارَا
فَهْيَ إذاً حِصْنٌ مِنَ النَّدَامَهْ   وَإِنَّهَا أَمْـنٌ مِـنَ الْمَلامَـهْ
مَن لم يُشَاوِر رَجُلاً رَشِيدَا   عَنْهُ الصَّوَابُ قَدْ غَدَا بَعِيدَا
مَنْ اسْتَشَارَ رَجُلاً قَدْ شَرَّكَهْ   فِي عَقْلِهِ وَقَدْ أَرَاهُ مَسْلَكَهْ
وإِنْ أَرَدْتَ مِنْ فَتًى مُشَاوَرَهْ   فَانْظُرْ إِلَيْهِ قَبلَ أَنْ تُشَاوِرَهْ

---

(١) قوله : «معيوبا» لغة عمانية موافقة للغة تميم ، والمشهور معيب ـــ ا هـ ص .

(٢) قوله : «الصَّعُوبا» هي الدابة التي تعصى راكبها ، وأكثر ما يعرف بهذا الإسم صعاب الإبل يقال مطية صعبا وفرس شموس .

فَإنْ تَرى فِيهِ وِدَاداً خَالِصَا   ثُمَّ وُفُورَ الْعَقْلِ فِيهِ شَاخِصَا
وَعَارِفاً حَالَكَ بِالْحَقِيْقَهْ   شَاوِرْهُ وَاقْصِدْ سَالِكاً طَرِيقَهْ
وَإنْ تَكُن لَمْ تَجِدِ الْمَذْكُورَا   فِيهِ فَجَانِبْهُ وَخَلِّ الشُّورَى
ومَنْ أَتَى الْأُمُورَ دُونَ فِكْرَةِ   يَكُونُ مَعْرُوفاً بِسُوءِ الْعَثْرَةِ
مَعْ قِلَّةِ الفِكْرَةِ تَكْثُرَنَّا   عَثْرَتُهُ إنْ لَمْ يُفَكِّرَنَّا
وَكُلُّ مَنْ قَدْ قَبِلَ النَّصِيحَهْ   تَصُونُهُ عَنْ فَعْلَةِ الْقَبِيحَهْ
زُيِّنَ هَذَا الدِّينُ بِالسَّمَاحِ   وَحُسْنِ أَخْلاقِ الْوَرَى يَا صَاحِ
لا تَقْطَعَنَّ عَادَةَ الإِحْسَانِ   عَنْ أَحَدٍ مَادُمْتَ ذَا إمْكَانِ
فَإنَّ ذَاكَ عِنْدَهُم عَادَاتُ   والْمُحْسِنُونَ فِي الْوَرَى سَادَاتُ
مَنْ قَطَعَ الْعَادَةَ عَنْكَ عَادَى   فِي مَثَلٍ يُضْرَبُ فِينَا عَادَا (١)
أَشَدُّهُ فِي الأَهْلِ وَالْجِيرَانِ   إذْ لَهُمُ فَضْلٌ مِنَ الإحْسَانِ
وَيُعْرَفُ الْجَاهِلُ بِالْتِفَاتِهِ   وَيُعْرَفُ الْعَاقِلُ مِنْ سَمَاتِهِ
فَإنْ تَرَى مُلْتَفِتاً كَثِيرَا   فَقُلْ أَرَاهُ جَاهِلاً كَبِيرَا
فَإنَّ ذَا الْعِلْمِ يَغُضُّ الْبَصَرَا   عَنِ الَّذِى لَمْ يَعْنِهِ والنَّظَرَا
وَهٰكَذَا يَجْتَنِبُ الْفُضُولا   مِنَ الْكَلامِ لا تَكُنْ جَهُولا
وَأَبْخَلُ النَّاسِ فَتًى قَدْ بَخِلا   عَلَى أَخِيهِ بِسَلامٍ بُذِلا
وَأَجْوَدُ النَّاسِ فَتًى قَدْ أَعْطَى   مَنْ كَانَ عَنْهُ مَانِعاً لِلإعْطَا
وَأَحْلَمُ النَّاسِ فَذَاكَ مَنْ عَفَا   عَنِ الَّذِى يَظْلِمُهُ إذَا هَفَا
وَأَعْجَزُ النَّاسِ فَتًى عَنِ الدُّعَا   يَعْجِزُ لاَ تَكُن لَهُ مُضَيِّعَا

---

(١) قوله : « عادى » الأولى عاداك ، والثانية بمعنى صار وبينهما الجناس المتماثل — ا هـ ص .

وَأَسْرَقُ النَاسِ فتىً قَدْ يَسْرِقُ   صَلاتَهُ فَهُوَ بِهَا مُنْطَلِقُ
مَنْ ظَنَّ أنْ يُدْخِلَهُ مَا عَمِلا   دَارَ الثَّوابِ مُتَعَنٍّ جَهِلا
وَمَنْ يَظُنُّ أَنَّهُ بِلا عَمَلْ   يَدْخُلُهَا فَمُتَمَنٍّ فِي الْمَثَلْ
بَلْ يَنْبَغِي يَعْمَلُ مَا عَلَيْهِ   وَلا يَكُونُ نَاظِراً إِلَيْهِ
وَقِيلَ مَنْ لِذِى الْغِنَا تَضَعْضَعَا   مِنْ دِينِهِ ثُلْثَاهُ قِيلَ انْقَشَعَا
لِأَنَّهُ عَظَّمَ مَا قَدْ حَقَّرَا   إِلَهُهُ فَمِنْ هُنَاكَ خَسِرَا
فَالدِّينُ مِنْ ثَلاثَةٍ قَدْ رُكِّبَا   قَوْلٍ وَفِعْلٍ وَهُمَا قَدْ ذَهَبَا
وَبَقِيَتْ نِيَّتُهُ إِذْ لَم يُرِدْ   كُفْراً وَذَا تَفْسِيرُهُ الَّذِى قُصِدْ
وَقِيلَ بَلْ أَرَادَ بِالثُّلْثَيْنِ   عِبَارَةً عَنْ هَدْمِ ذَاكَ الدِّينِ
لِأَنَّهُ إِنْ هَدَمَ الْبَعْضَ انْهَدَمْ   جَمِيعُهُ وَمَا مَضَى هُو الأَتَمْ
لا تَطْلُبِ الْحَاجَةَ لِلعُمياَنِ   زَالَ الحَيَا إِنْ ذَهَبَ العَيْنَانِ
إِنَّ الْحَيَا يُقَالُ فِي الْعُيُونِ   فِي مِثْلِ مَاءِ بَيْنَنَا مَصُونِ
وَمِنْ صَبِيحِ الْوَجْهِ تُطْلَبَنَّا   فإِنَّهَا فِي الْحَالِ تُقْضَيَنَّا
وَقِيلَ حُكْمُ الْبَشَرِ الأَمَانَهْ   فِي الدِّينِ إِن لَم تَظْهَرِ الْخِيَانَهْ
مَنْ نَبَّهَ النَّائِمَ لِلصَّلاَةِ   يُؤْجَرُ بَلْ يُؤْثَمُ بِالْفَوَاتِ
فَإِنَّهُ لَوْ عُذِرَ النَّائِمُ لاَ   يُعْذَرُ مَن رَآه ثُمَّ أَهْمَلا
وَجَازَ لِلطَّعَامِ وَالشَّرَابِ   تَنْبِيهُهُ مِنْ غَيْرِ مَا إِيجَابِ
وَتَارِكٌ لِحَقِّهِ مِنْ خَوْفِ أَنْ   يُقَالَ مُبْطِلٌ رِيَاءً يُحْسَبَنْ
وَلاَ أَقُولُ إِنَّهُ رِيَاءُ   إِلاَّ إِذَا الرِّيَا بِذَا يَشَاءُ
إِذْ يُبْذَلُ الْمَالُ وَتُقْطَعَنَّا   لِسَانُ مَن بِالْبُطْلِ يَشْتُمَنَّا

وَيُسْتَحَبُّ لِلَّذِى قَدْ مَرَّا   تَحتَ مَخُوفٍ يُسْرِعُ المَمَرَّا
كَمِثْلِ مَا قَدْ فَعَلَ الْمُخْتَارُ   صَلَّى عَلَيهِ الوَاحِدُ القَهَّارُ
إِذْ مَرَّ تَحْتَ حَائِطٍ قَدْ مَالاَ   أَسْرَعَ عَنْهُ مَاشِياً وَقَالاَ
مِنَ المَمَاتِ فَجْأَةً أَخَافُ   قَالَ وَهَذَا مَا بِهِ خِلاَفُ
إِعَانَةُ الضَّعِيفِ وَالْمَلْهُوفِ   قِيلَ هُمَا مِنْ أَفْضَلِ المَعْرُوفِ
وَكُلُّ مَنْ قَدْ هَجَرَ الْوَلِيَّا   فَوْقَ الثَّلاَثِ لم يَكُنْ صَفِيَّا
وَفِي الثَّلاثِ عُذْرُهُ مِنْ أَجْلِ مَا   يَدْخُلُ فِي نَفْسِ الْفَتَى لِيُرْحَمَا
لأنما رُكِّبَ طَبْعُ الْبَشَرِ   مِنَ السُّرُورِ مَرَّةً وَالْكَدَرِ
كُلُّ صَدِيقٍ قَدْ غَدَا مُخَسِّرا   لِخِلِّهِ يُعَدُّ خَصْماً أَكْبَرَا
نَقْلُ الْفَتَى لِقُلَلِ الْجِبَالِ   خَيْرٌ لَهُ مِن مِنَنِ الرِّجَالِ
وَلَيْسَ بَعْدَ الدِّينِ شَىءٌ أَحْسَنَا   مِنَ الْغِنَى فَلْتَشْكُرَنْ فَضْلَ الْغِنَى
وَلَيْسَ بَعْدَ الكُفْرِ بِالْمَنَّانِ   شَرًّا مِنَ الْفَقْرِ(١) عَلَى الإِنْسَانِ
فَالفَقْرُ كَادَ أَن يَكُونَ كُفْرَا   لِأَنَّهُ يَرْكَبُ مَا قَدْ ضَرَّا
وَالمَالُ إِنْ كَانَ مِنَ الْحَلالِ   يُعِينُ فِي طَاعَةِ ذِى الْجَلالِ
فَالْمَالُ رَائِحٌ بِأَهْلِهِ إِلى   دَارِ الثَّوَابِ حَبَّذَا مَن رَحَلا
يَارَبِّ يَسِّرْ لِي غِنًى يَكْفِينِي   يُعِينُ لِلطَّاعَةِ لا يُطْغِينِي
وَالفَقْرُ عِنْدَ النَّاسِ طُرًّا عَارُ   لَكِنَّهُ لِذِى التُّقَى شِعَارُ
مَنْ كَانَ ذَا فَقْرٍ فَلا يُهَابُ   وَلا تُوَقِّرَنَّهُ الْأَصْحَابُ

---

(١) قوله : «شرا من الفقر» منصوب ، خبرا لِلَيْس ، واسمها محذوف تقديره : ليس بعد الكفر شيء من الأمر شرا من الفقر .

لأَنَّمَا الدُّنْيَا لَدَيْهِمْ تَعْظُمُ   لاَ الدِّينُ وَهْوَ (١) لِلْفُؤَادِ مُؤْلِمُ
وَالْفَقْرُ جُنْدُ رَبِّنَا فِي أَرْضِهِ   بِهِ يُذِلُّ مَنْ أَبَى عَنْ فَرْضِهِ
وَهَكَذَا قَدْ قِيلَ فِي الْأَمْرَاضِ   وَالمَوْتُ ذُلٌّ لأُولِي الاعْرَاضِ
مِنْ خُلُقٍ لِلمُرْسَلِينَ يُنْقَلُ   حُبُّ أُولِي الفقْرِ إِذَا مَا أَقْبَلُوا
ثُمَّ مِنَ النِّفَاقِ أَن تَفِرَّا   مِنْ صُحْبَةِ الْفَقِيرِ حِينَ مَرَّا
وَقِيلَ مَن لا خَيرَ فِيهِ وَيَرَى   فِيهِ الْوَرَى الخَيْرَ فَذَا شَرُّ الْوَرَى
لَوْلاَ الْهَوَى لَمْ يَهْوَ فِي النِّيرَانِ   خَلْقٌ مِنَ الإِنْسِ وَلا مِنْ جَانِ
وَلا خَلاَ عِنْدَ أُولِي الْعِصْيَانِ   كُفْرٌ مِنَ الْفِسْقِ اوِ الْكُفْرَانِ
لَكِن هَوَى النَّفْسِ يَكُونُ مُهْلِكَا   لِكُلِّ مَنْ فِي عَقْلِهِ تَمَلَّكَا
وَقَدْ أَتَى فِي الْأَثَرِ الْمَنْقُولِ   بِأَنَّهُ الآفَةُ لِلْعُقُولِ
وَجَنَّةُ الْمأْوَى تَكُونُ مَأْوَى   لِمَن نَهَى النُّفُوسَ عَمَّا تَهْوَى
وَقَلِّلِ الْكَلاَمَ فَالْكَلاَمُ   إِن يَكْثُرَنْ تَكْثُرْ بِهِ الآثَامُ
وَكُلُّ مَنْ قَدْ كَثُرَ اسْتِمَاعُهُ   فَعِلْمُهُ يَكْثُرُ وَانْتِفَاعُهُ
وَالدِّينُ يُسْرٌ لَم يَكُنْ عَسِيرَا   فَبَشِّرُوا (٢) لا تُظْهِرُوا التَّنْفِيرَا
وَكُنْ عَلى دِرَاسَةِ الآثَارِ   مُوَاظِبَاً بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ
وَلازِمَنَّ لِبَيَانِ الشَّرْعِ   حَوَى الأُصُولَ عِنْدَ كُلِّ فَرْعِ
وَمَالِكٌ لِنَفْسِهِ عِنْدَ الْغَضَبْ   فَهْوَ الشَّدِيدُ الْبَطَلُ الَّذى انْتَجَبْ (٣)

---

(١) قوله : « وهو » أي هذا التعظيم الذي صاروا يعظمونه الدنيا ومن أعطته ماه .

(٢) قوله : «فبشروا» وفي سائر النسخ فيسروا بالمهملة أمر بالتيسير على الناس ، ولكل من الكلمتين وجه سائغ ومعنى محتمل والثاني أحسن .

(٣) انتجب : أي صار نجيبا .

وَالْجَهْلُ قِيلَ صُحْبَةُ الْجَهُولِ   مِنَ الْوَرَى وَكَثْرَةُ الفُضُولِ(١)
فَصَاحِبَنَّ يَا أَخِي الأَخْيَارَا   مُلازِماً وَاسْتَعْمِلِ الْوَقَارَا
والْفَضْلُ بِالْعَقْلِ وَبِالآدَابِ   مَا كَانَ بِالْأَصْلِ وَبِالْأَحْسَابِ
وَقِيلَ فِي الْحِكْمَةِ حُسْنُ الْأَدَبِ   يَزِينُ مَنْ كَانَ قَبِيحَ النَّسَبِ
أَفْضَلُ أَشْيَاءَ تَنَالُ الْعَافِيَهْ   وَأَطْيَبُ الدَّارَيْنِ فَهْيَ البَاقِيَهْ
إِنَّ الْيَقِينَ لَأَخِيهِ نُورُ   وَالدِّينُ حِرْزٌ لِلْفَتَى وَسُورُ
فِي الْجَهْلِ مَوْتٌ قَبْلَ وَقْتِ الْأَجَلِ   وَالْعِلْمُ لاَ شَكَّ حَيَاةُ الرَّجُلِ
وَلا سَمِيرَ لِلفَتَى كَالْعِلْمِ   وَلا ظَهِيراً أَبداً كَالْحِلْمِ
وَالجِسْمُ مِنْ ذِى الْجَهْلِ قَبْرٌ قَبْلَ أَن   يَضُمَّهُ الْقَبْرُ فَلا تَسْتَجْهِلَنْ (٢)
لَمَّا رَأَيتُ الجَهْلَ فِي النَّاسِ فَشَا   أَظْهَرْتُ أَنَّ الْجَهْلَ فِيَّ غَطَشَا
تَجَاهُلاً إِذْ يُنْكِرُونَ الْعِلْمَا   وَالْجَهْلُ بَيْنَهُمْ فَلَمْ يُذَمَّا
لٰكِنَّنِي مَادُمْتُ فِي الْحَيَاةِ   لاَ أَسْأَلَنْ شَيْئاً مِنَ السَّادَاتِ
بَلْ لاَ أَقُولُ حِينَما يَسِيرُوا   هَلْ رَكِبَ الْجُنْدُ أَوِ الْأَمِيرُ
وَإِنَّمَا بِوَحْدَتِي أَنِسْتُ   وَقَعْرَ بَيْتِي عَنْهُمُ لَزِمْتُ
فَدَامَ أُنْسِي وَنَمَا السُّرُورُ   بَلْ زَالَ بِانْفِرَادِيَ الْمَحْذُورُ
وَقَالَ بَعْضُ الْعُلَمَا فِي الدَّيْنِ   بِأَنَّهُ لا شَكَّ شُؤْمُ الدِّينِ
بَلْ قِيلَ إِنَّ الدَّيْنَ بِالنَّهَارِ   ذُلٌّ وَبِاللَّيْلِ فَهَمٌّ عَارِي
يُعْرَفُ ذُو الْجَهْلِ بِلا ارْتِيَابِ   فِى قَوْلِهِ بِسُرْعَةِ الْجَوَابِ

---

(١) قوله : «وكثرة الفضول» أي فضول الكلام .

(٢) قوله : «فلا تستجهلن» أي لا تكن جاهلا .

لِأَنَّ ذَا الْعِلْمِ لَهُ تَدَبُّرُ   بِعَقْلِهِ فِيمَا عَنَا يُفَكِّرُ
حَتَّى يَرَى صَوَابَ مَاقَدْ سُئِلا   عَنْهُ ولا يُفْتِي بِمَا قَدْ جَهِلا
وأَفْضَلُ الْأَعْمَالِ مَا قَدْ وُفِّقَا   لَهُ وَخَيْرُ المَالِ مَا قَدْ أُنْفِقَا(١)
كُلُّ امْرِىءٍ يَحْصُدُ مَا قَدْ زَرَعَا   وَأَنَّهُ يُجْزَى بِمَا قَدْ صَنَعَا
وَقِيلَ إِنَّ أَنْفَعَ الْأَمْوَالِ   مَا أَعْقَبَ الأَجْرَ مَعَ الْمَآلِ
فَمَنْ أَطَاعَ اللّهَ جَلَّ وَارْتَفَعْ   وَمَنْ عَصَاهُ ذَلَّ يَاذَا وَاتَّضَعْ
فَالعِلْمُ مِنْ تَمَامِهِ اسْتِعْمَالُهُ   وَمِنْ تَمَامِ الْعَمَلِ اسْتِقْبَالُهُ (٢)
وَكُلُّ مَنْ هَانَ عَلَيهِ الْمَالُ   تَوَجَّهَتْ فِي نَحْوِهِ الآمَالُ
وَكُلُّ مَن بِمَالِهِ قَدْ ضَنَّا   بِنَفْسِهِ يَجُودُ فَاعْلَمَنَّا
وَأَنَّهُ مَنْ شَحَّ بِالْأَمْوَالِ   عَرَّضَ عِرْضَهُ إِلَى الْأَنْذَالِ
لٰكِنَّما مَن يَعْرِفُ الْجَمِيلا   مِنَ الْوَرَى أَرَاهُمُ قَلِيلاَ
وَمَن بِهِ الشِّيمَةُ وَالْمُرُوَّهْ   قَدْ قَلَّ والْحَافِظُ لِلأُخُوَّهْ
والْعِلْمُ قَدْ قِيلَ خَلِيلُ الْمُؤْمِنِ   عَنِ النَّبِيِّ صَفْوَةِ الْمُهَيْمِنِ
والْحِلْمُ قَدْ صَارَ لَهُ وَزِيرَا   مُسَاعِداً فِي أَمْرِهِ ظَهِيرَا
وَالرِّفْقُ فِيمَا عَنَدنَا أَخُوّهْ   وَالبِرُّ فِيما قَدْ رُوِى أُبُوّهْ
والصَّبْرُ مِنْ جُنُودِهِ أَمِيرُ   لَهُ عَلَى أَعْدَائِهِ نَصِيرُ
والعِلْمُ خَيْرٌ مِنْ كُنُوزِ الْأَرْضِ   وَأفضلُ الأَعْمَالِ بَعْدَ الْفَرْضِ

---

(١) قوله : «وخير المال ما قد انفقا» أي فى أبواب الخير ووجوه البر .

(٢) قوله : «استقباله» هكذا في جميع نسخ الكتاب ، والموجود في غيره من الكتب ، أن من تمام العلم استعماله أى الانتفاع به فى الأعمال ، وبذله لمستحقيه من الرجال والنساء ، وإن من تمام العمل استقلاله ، أي بأن يعده العامل قليلا ، لأن استقلاله يستدعى الزياده منه ، وهذا عندى أوْلى وأصح ، وقد أصلحته بهذه فى بعض النسخ فلينظر فيه .

وَجَاءَ فِي الآثَارِ مَن لَمْ يَعْلَمِ   لا شَكَّ فِيهِ أَنَّهُ لَمْ يَسْلَمِ
وَإِنْ تَكُنْ أعْطَيْتَ شَيْئاً أَجْزِلِ   وَإِنْ تَكُنْ مَنَعْتَهُ فَأَجْمِلْ
مَنْ مَنَّ بالإِحْسَانِ يَاذا كَدَّرَهْ   مَنْ جَارَ في سُلْطَانِهِ قَدْ صَغَّرَهْ
مَنْ جَمَعَ الْمَالَ لِنَفْعِ النَّاسِ   أَطَاعَهُ النَّاسُ بِغَيْرِ بَاسِ
وَمُنْفِقُ الْأَمْوَالِ في البِرِّ فَلا   يُدْعَى مُبَذِّراً إِذَا لَمْ يُحْظَلا(١)
وانما التَّبْذِيرُ في المَعَاصِي   مَنْ أَنْفَقَ الدَّانِقَ فِيهَا عَاصِي
مَنْ عِلْمُهُ لِعَقْلِهِ قَدْ غَلَبَا   عَلَيْهِ عِلْمُهُ وَبَالاً جَلَبَا
وَالظُّلْمُ قَالَ فِيهِ أَهْلُ الْحِكَمِ   بَأَنَّهُ مَسْلَبَةٌ لِلنِّعَمِ
وَدَعْوَةُ المَظْلُومِ لاَ تُرَدُّ   لَوْ كَافِراً فَهْيَ سِهَامٌ تَعْدُو
لا تَظْلِمَنَّ مَا حَيِيتَ أَحَداً   لابُدَّ أنْ تَنْدَمَ مِنْهَ أَبَدَا
تَنَامُ مِنْكَ الْعَيْنُ وَالْمَظْلُومُ   يَدْعُو عَلَيْكَ مَا هَنَاهُ نَوْمُ
ولا تُعَاوِنْ ظَالِماً فِيمَا ظَلَمْ   بِمَدَّةِ الدَّوَاةِ أَوْ بَرْيِ الْقَلَمْ
إِذْ يُحْشَرُ الظَّالِمُ وَالمُعِينُ   مَعاً عَذَابُهُمْ بِهَا مَهِينُ
وَالبَغْيِ فَاحْذَرَنَّهُ في الأُمَمِ   فَإِنَّهُ مَجْلَبَةٌ لِلنِّقَمِ
وقِيلَ مَنْ جَارَ عَلَى فَقِيرِ   كَهَادِمِ الْكَعْبَةِ في التَّقْدِيرِ
يَهْدُمُهَا عَشْرَ مِرَارٍ وَهْوَ مِن   بَابِ الْمَجَازِ في الْكَلامِ يُحْسَبَنْ
وَمِثْلُ مَن يَقْتُلُ أَلفَ مَلَكِ   مُقَرَّبِينَ هٰكذا أيضاً حُكِي
وَكُلُّهُ يُعْرَفُ بِالْمُبَالَغَهْ   لِحِكْمَةِ التَّنْفِيرِ وَهْيَ الْبَالِغَهْ
وقِيلَ في طَبْعِ الْفَتَى المُسْتَصْحَبِ   أَثْبَتُ مِنْ أَدَبِهِ المُسْتَجْلَبِ

---

(١) قوله : «إذا لم يحظلا» أي إذا لم ينفقه في الأشياء المحجورة .

يُرْفَعُ مَنْ آثَرَ لِلتَّوَاضُعِ   وَالكِبْرُ لِلإِنْسَانِ غَيرُ رَافِعِ
وَخيرُ مَالٍ مَا اسْتَرَقَّ حُرًّا   وَخَيْرُ سَعْيٍ مَا اسْتَحَقَّ شُكْرَا
أُنْصُرْ أَخَاكَ ظَالِماً مَظْلُومَا   عَنِ النَّبِيِّ قَدْ رُوِي مَرْسُومَا
نَصْرُكَ فِي الظُّلْمِ لَهُ أَنْ تُنْقِذَهْ   مِنْهُ وَأَنْ تَمْنَعَهُ أَن يُنْفِذَهْ
وَإِنْ تَكُنْ رَأَيْتَهُ مَظْلُومَا   تُعِينُهُ وَتَمْنَعُ الظَّلُومَا
مَنْ حَارَبَ الدِّينَ القَوِيمَ حُرِبَا   مَنْ غَالَبَ الْحَقَّ المُبِينَ غُلِبا
وَقَدْ رأَيْتُ العَدْلَ أَقْوَى جَيْشِ   وَالأَمْنَ فِي الْبِلاَدِ أَهْنَا عَيْشِ
وَأَنَّهُ لاَ سَيْفَ مِثْلُ الْحَقِّ   وَلا يُرٰى عَوْنٌ كَمِثْلِ الصِّدْقِ
مَنِ اسْتَخَفَّ بِالرِّجَالِ ذَلَّ   وَمَنْ يُفَرِّطْ فِي الْمَقَالِ زَلَّ
وَمَن رَقَى فِي دَرَجَاتِ الْهِمَمِ   عَظُمَ حَقاًّ فِي عُيُونِ الأُمَمِ
وَإِنَّ مِنْ كُفْرانِهِ لِلنِّعَمِ   يَسْتَوجِبُ الْمَرْءُ حُلُولَ النِّقَمِ
لا يَشْكُرُ الرَّحمٰنَ مَن لَم يَشْكُرِ   عِبادَهُ وَمَعْنٰى ذَا فِي خَبَرِ
وَذَا خِلاَفُ مَدْحِهِ الْمَذْمُومِ   فَالشُّكْرُ غَيْرُ الْمَدْحِ فِي الْمَرْسُومِ
فَالشُّكْرُ أَن يَعْتَرِفَنْ بِالنِّعْمَةِ   وَأَن يُؤَدِّيَنَّ حَقَّ الْمِنَّةَ
وَالْمَدْحُ أَن يَقُولَ إِذْ يَقُولُ   وَلَمْ يَكُن لِقَوْلِهِ مَحْصُولُ
فِي وَجْهِ مِثْلِهِ التُّرَابُ يُحْثَى(١)   إِنْ كَانَ لِلْمَدِيحِ قَصْداً بَتَّا
فَالمَدْحُ لِلأَنَامِ قِيلَ ذِبْحُ   فَقَابِلِ الْمَدْحَ عَدَاهُ الرِّبْحُ
وَالغَضُّ لِلصَّوْتِ مِنَ الآدَابِ   وَوَصْفُهُ قَدْ جَاءَ فِي الْكِتَابِ

---

(١) قوله : « يحثى » أي يرمى .

فَأَنْكَرُ الأَصْوَاتِ صَوتُ الْحُمُرِ وَجَائِزٌ لِحَاجَةٍ أَنْ تَجْهَرِ (١)
صَوْتُ أَبِي طَلْحَةَ فِي الْجَيْشِ وُصِفْ يَقُومُ عَنْ جَيْشٍ وَذَاكَ قَدْ عُرِفْ
وَعُمَرٌ إنْ قَالَ قَوْلاً أَسْمَعَا أَوْ ضَرَبَ الْمُسِيءَ ضَرْباً أَوْجَعَا
وَهْوَ إذَا مَشَى يُقَالُ أَسْرَعَا وَهْوَ لَعَمْرُ اللّهِ كَانَ أَوْرَعَا
وَالنَّاسُ أَطْبَاعٌ فَمِنْهُمْ جَهْوَرِي فَالطَّبْعُ فِي الإِنْسَانِ لَم يُغَيَّرِ
وَمِنْهُمُ مَنْ صَوْتُهُ لَطِيفُ فَطَبْعُهُ فِي نُطْقِهِ التَّخْفِيفُ
لا يَنْبَغِي أَن يَتَكَلَّفَنَّا مَافَوْقَ طَبْعِهِ فَيَسْمُجَنَّا (٢)
مِنْ حُسْنِ إسْلامِ الْفَتَى أَن يَتْرُكَا مَا قَدْ كُفِي فَهْوَ إذاً عَبْدٌ زَكِي
فَالْمُنْجِيَاتُ طَاعَةُ الْمَنَّانِ رَبُّ السَّمَا فِي السِّرِّ وَالإِعْلانِ
وَالْعَدْلُ فِي حَالِ الرِّضَا وَالْغَضَبِ فِيهِ النَّجَاةُ مِنْ جَمِيعِ الْعَطَبِ
وَالْقَصْدُ فِي الْفَقْرِ وَفِي الْغَنَاءِ يَنْجُو بِهِ الْمَرْءُ مِنَ الْعَنَاءِ
وَالْمُهْلِكَاتُ الشُّحُ والإِعْجَابُ كَذَا الرِّيَاءُ وكُلُّهَا خَرَابُ
ثُمَّ ثَلاثٌ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ كِتْمَانُ فَقْرٍ مَرَضٍ عَطِيَّةِ
ثُمَّ ثَلاثٌ هَزْلُهُنَّ جِدُّ (٣) وَجِدُّهُنَّ وَهْيَ مَا تُعَدُّ
نِكَاحُهُ طَلاقُهُ عِتَاقُهْ فَكُلُّ ذَا يُوقِعُهُ انْطِلاقُهْ (٤)
قِيلَ وَقَالَ وَضَيَاعُ مَالِ مَكْرُوهَةٌ وَكَثْرَةُ السُّؤَالِ

---

(١) قوله : «أن تجهر» بالجزم عملا بلغة من يجزم الفعل المضارع بأن المصدرية ومن ذلك قوله :ـ

إذا ما عدونا قال ولدان أهلنا تعالوا إلى أن يأتنا الصيد نحطب

فجزم ياتنا بأن .

(٢) فيسمجنا : أي يقبح .

(٣) جد : بكسر الجيم ضد الهزل .

(٤) قوله : «انطلاقه» أي انفلاته ، وهو عبارة عن تضييع الحزم ـــ ا هـ ص

ثَلاثَةٌ تُبَاحُ مِنْ جنْسِ اللَّعِبْ   يُلاعِبُ القَوْسَ لأَجْلِ أَن يُصِبْ
يُلاعِبُ الخَيْلَ لِأَجْلِ الرَّكْبَةِ   يُلاعِبُ العِرْسَ لِحُسْنِ العِشْرَةِ
ثَلاثَةٌ غِيبَتُهُمْ تُبَاحُ   إِمَامُ جَوْرٍ مَا بِهِ جُنَاحُ
وَشَارِبُ الخَمْرِ لِحَسْوِ الْكَاسِ   وَمُعْلِنٌ بِفِسْقِهِ في النَّاسِ
ثَلاثَةٌ صَلاتُهُم مَرْدُودَهْ   إِمَامُ قَوْمٍ كَرِهُوا وُجُودَهْ
وَعَبْدُ قَوْمٍ عَنْهُمُ قَدْ هَرَبَا   وَامْرَأَةٌ حَلِيلُهَا قَدْ غَضِبَا
تَمْنَعُهُ مَا يَلْزَمَنَّهَا لَهُ   وَبَاتَ عَاتِباً عَلَيْهَا لَيْلَهُ
ثَلاثَةٌ تُبِيحُ قَتْلَ النَّفسِ   مَنْ قَتَلَ النَّفْسَ بِغَيْرِ نَفسِ
وَمَنْ زَنَى مِن بَعدِ إِحْصَانٍ وَمَنْ   يَرْتَدُّ عَنْ إِيمَانِهِ وَيَكْفُرَنْ
ثَلاثَةٌ بِالْمَاءِ لَيسَ يَنْظُفُوا   فَحَائِضٌ وَمُقْرِنٌ (١) وَأَقْلَفُ
ثَلاثَةٌ تَشَارَكُوا فِيهَا الْمَلاَ   الْمَاءُ وَالنَّارُ جَمِيعاً وَالْكَلاَ
ثَلاثَةٌ ولَهُمُ يُقَامُ   وَالِدُهُ الْعَالِمُ (٢) وَالإِمَامُ
أَرْبَعَةٌ تَلْزَمُ مَنْ قَدْ قَعَدَا   عَلَى الطَّرِيقِ أَوْ يُحَلِّ الْمَقْعَدَا
رَدُّ السَّلامِ ثُمَّ غَضُّ الْبَصَرِ   إِرْشَادُ مَنْ ضَلَّ وَدَفْعُ الضَّرَرِ

---

(١) قوله : «ومقرن» قال الناظم رحمه الله فى معارج الآمال لما ذكر الحديث المروى عن النبى ـــ صلى الله عليه وسلمَ أنه قال : «أربعة لا يُطَهِّرُهم الماءُ المشرك والأقلف والحائض والمقرن» ؛ وأما المقرن فهو الذي يزحمه الغائط والبول جميعا ؛ أو احداهما ، فإنه لا يطهره الماء ، لأن ذلك النَّجس يكون بمنزلة النجس المجتمع في قلفة الأقلف وبمنزلة الدم المجتمع فى رحم الحائض ، حتى قال حيّان كأنه مصرور فى ثوبه يعنى أن النجس المزاحم للمقرن ؛ كالنجس الذى يكون فى ثوبه ، وذلك لانحداره عن موضع استقراره إلى موضع لو لم يمنعه لخرج ، فلما منعه من الخروج صار كأنه صره في ثوبه ، وقيل المقرن الذى يدافع البول والغائط مدافعة تشغله عن حفظ صلاته أو شيء منها . ا هـ . وهذا الحديث الذى ذكره رحمه الله لم يذكر له سنداً ، غير أن أصحابنا يَرْوُونه ، فلعله قد صح عندهم والله اعلم .

(٢) قوله : « العالم » بحذف واو العطف أي والده والعالم والإمام .

يَدْفَعُهُ عَنِ الضَّعِيفِ إنْ قُصِدْ   بالسُّوءِ فَلْيُعِنْهُ مَنْ قَدْ قَعَدْ
وَأَرْبَعٌ لا يَأْنَفُ الإِنْسَانُ   مِنْهَا وَكُلُّهَا لَهُ إحْسَانُ
قِيَامُهُ إلَى أَبِيهِ أَوَّلا   وَخِدْمَةُ الضَّيْفِ اذَا مَا نَزَلا
وَثَالِثٌ أَن يَتَعَاهَدَنَّا   مَرْكُوبَهُ يَسْقِى وَيَعْلِفَنَّا
وَرَابِعٌ خِدْمَتُهُ لِلْعَالِمِ   لِيَسْتَفِيدَ كُن لَهُ كَالْخَادِمِ
تَقِيَّةٌ وَالتَّوْبُ وَالْأَحْكَامُ   تَعَارُفٌ نَجَا بهَا الْأَنَامُ
وَسِتَّةٌ قَدْ كَرِهَ الإِلَهُ   أَن يَعْبَثَنْ فِي الْفَرْضِ إن صَلاَّهُ
وَرَفَثُ الصَّائِمُ مَنَّ الْمُنْفِقِ   كَذَا الْأَذَى فَجَانِبَنْهُ وَاتَّقِ
وَالضِّحْكَ مَا بَيْنَ الْقُبُورِ وَكَذَا   أَن يَدْخُلَ الْمَسْجِدَمَن بِهِ أَذَى
أَعْنِى بِذَاكَ جُنُباً لَمْ يَغْتَسِلْ   وَمِثْلُهُ الْحَائِضُ فَالْكُلُّ حُظِلْ
وَسَادِسٌ إدْخَالُكَ الْعُيُونَا   بُيُوتَ قَوْمٍ لَيسَ يَأذَنُونَا
لأَنَّهُ قَدْ جَاءَ فِي الْمُطَّلِعِ   كَمِثْلِ مَن يَدْخُلُ لا تَطَّلِعِ
وَهَاكَ مَا قَدْ يَلْزَمُ الإِنْسَانَا   مِنَ الفُرُوضِ كُلَّ يَوْمٍ كَانَا
أَوَّلُهَا مَعْرِفَةُ الرَّحْمَٰنِ   وَذِكْرُهُ بِالقَلْبِ وَاللِّسَانِ
ثُمَّ مُعَادَاةُ أَخِي التَّلْبِيسِ   ذِى الطَّرْدِ عَنْ خَالِقِهِ إبْلِيسِ
وَالسِّتْرُ لِلْعَوْرَةِ وَالطُّهُورُ   عِنْدَ الصَّلاةِ وَهْوَ فِيهَا نُورُ
ثُمَّ الصَّلاةُ وَهْيَ فَرْضٌ وَجَبَا   تَارِكُهَا يَسْتَوْجِبَنَّ الْغَضَبَا
وَالصِّدْقُ فِيمَا قَالَ وَالْغِذَاءُ   مِنَ الْحَلالِ حِينَ مَا يَشَاءُ
وَغَضُّهُ عَنِ الْحَرَامِ النَّظَرَا   وَحِفْظُهُ الأُذْنَيْنَ عَمّا أنْكَرَا
حِفْظُ اللِّسَانِ ثُمَّ حِفْظُ الْقَلْبِ   عَنْ كُلِّ مَا يُمْنَعُ عَفْوُ الرَّبِّ

فَالْقَلْبُ عَنْ سُوءِ الظُّنُونِ يُحْفَظُ   وَالنُّطْقُ بِالْقَبِيحِ لَيْسَ يُلْفَظُ
كَالشَّتْمِ وَالْغِيبَةِ وَالْبُهْتَانِ   وَالسُّخْرِيَا وَاللَّمْزُ لِلإِنْسَانِ
وَوَاجِبٌ أَنَ يَتْرُكَ التَّجَسُّسَا   عَنْ عَوْرَةِ النَّاسِ فَلاَ تَجَسَّسَا
وَوَاجِبٌ أَن يَتَوَكَّلَنَّا   عَلَى الإِلَهِ فَتَوَكَّلَنَّا
ثُمَّ الرِّضَا بِمَا قَضَى الإِلَهُ   وَالصَّبْرُ حِينَ الضُّرُّ قَدْ أَتَاهُ
وَالشُّكْرُ لِلّهِ عَلَى مَاوَهَبَا   وَالتَّوْبُ مِنهُ إن يَكُن قَدْ أَذْنَبَا
وَيُخْلِصُ الأَعْمَالَ لِلّهِ فَلا   يَبْغِي بِهَا رِضَا سِوَاهُ مَثَلا
وَيَسْتَعِدُّ لِلْمَمَاتِ زَادَا   وَهْوَ التُّقَى وَيَقْصِدُ الرَّشَادَا
وَيَعْمَلَنْ بِحُجَّةِ الإِلَهِ   فِي قَصْدِهِ وَلاَ يَكُونُ لاَهِي
وَيُظْهِرَنَّ لِلإِلَهِ الْفَقْرَا   فَمُظْهِرُ الْفَقْرِ لَهُ قَدْ بَرَّا
فَرَبُّنَا الْغَنِيُّ لاَ سِوَاهُ   وَهْوَ الْكَرِيمُ فَاطْلُبَنْ غِنَاهُ
فَهَذِهِ الْخِصَالُ تَجْمَعَنَّا   كُلَّ صُنُوفِ الْخَيْرِ تَلْزَمَنَّا

بابُ الحِكَمِ

وَكُلُّ مَامَضَى فَإِنَّهُ حِكَمْ   وَبَقِيَتْ أَشْيَاءُ هَاهُنَا تُتَمْ
تُخَصُّ عِنْدَهُمْ بِإِسْمِ الْحِكَمِ   لِجَمْعِهَا أَشْيَاءَ ضِمْنَ الْكَلِمِ
فَإِنْ أَرَدْتَ أَنْ تَكُونَ حُرًّا   دَعِ الْهَوَى وَكُلَّ مَاقَدْ ضَرَّا
إِنَّ الْهَوَى بِهِ يَصِيرُ الْحُرُّ   عَبْداً فَلاَ يَهْوَاهُ قَطُّ حُرُّ
وَكُلُّ مَنْ قَدْ زَرَعَ الْعُدْوَانَا   بَيْنَ الأَنَامِ حَصَدَ الْخُسْرَانَا
وَكُلُّ مَنْ ضَاعَتْ بِهِ سِيَاسَتُهْ   قَدْ بَطُلَتْ عَنْ قَوْمِهِ رِيَاسَتُهْ

وَأَنْتَ إِنْ أَقْلَلْتَ فِي الْمَقَالِ   أَمِنْتَ يَاصَاحِ مِنَ الْمِلالِ
إِنْ تَمَّ عَقْلُ الْمَرْءِ يَنْقُصنَّا   كَلامُهُ بِذَاكَ يُعْرَفَنَّا
وَقِيلَ فِي الْحِكْمَةِ صَمْتُ الْجَاهِلِ   سِتْرٌ لَهُ مِنْ جُمْلَةِ الرَّذَائِلِ
أَنْطِقْ بِخَيْرٍ يَاخَلِيلِى تَغْنَمِ   أَوْ أَمْسِكَنْ عَنِ الْكَلامِ تَسْلَمِ
وَأُمَّهَاتُ الْخَيْرِ هِيَّ أَرْبَعُ   يُقَالُ إِنَّ الْخَيْرَ فِيهَا أَجْمَعُ
حَقٌّ لَهَا أَنْ تُرْسَمَن بِالنُّورِ   فِي وَجَنَاتِ الْبَهْكَنَاتِ الْحُورِ
أَوَّلُهَا أُمُّ جَمِيعِ الأَدْوِيَهْ   تَقْلِيلُ أَكْلِهِ وَفِيهِ الأُمْنِيَهْ
وَالصَّبْرُ أُمُّ جُمْلَةِ الآمَالِ   فَلاَ تَرَى كَالصَّبْرِ فِي الأَحْوَالِ
وَإِنَّ أُمَّ جُمْلَةِ الآدَابِ   تَقْلِيلُ نُطْقِهِ بِلاَ ارْتِيَابِ
وَإِنَّ أُمَّ جُمْلَةِ الْعِبَادَهْ   تَرْكُ الذُّنُوبِ وَهِيَ الزَّهَادَهْ
أَرْبَعَةٌ تُنْبِتُ لِلْجَفَاءِ   فِي الْقَلْبِ مِثْلُ الزَّرْعِ عِنْدَ الْمَاءِ
سُكْنُ البَوَادِى وَاتِّبَاعُ الصَّيْدِ   ثُمَّ اسْتِمَاعُ اللَّهْوِ وَالتَّغْرِيدِ
رَابِعُهَا أَن يَلْزَمَ السُّلْطَانَا   وَذَا كَمَنْ قَدْ عَبَدَ الشَّيْطَانَا
وَكُلُّ مَنْ قَدْ غَرَسَ الوَقَارَا   يَجْنِى جَنَا الْهَيْبَةِ حَيْثُ صَارَا
مَنْ غَرَسَ الإِحْسَانَ فَالْمَحَبَّهْ   جَنَاهُ وَالْجَمِيعُ قَدْ أَحَبَّهْ
مَنْ غَرَسَ الْعِلْمَ جَنَى النَّبَاهَهْ   مَنْ غَرَسَ الْجَهْلَ جَنَى الْبَلاَهَهْ
وَمَن مُدَارَاةَ الْوَرَى قَدْ غَرَسَا   يَجْنِى سَلامَةً وَلَم يَجِدْ أَسَا
مَنْ غَرَسَ الصَّبْرَ جَنَى الْعِزَّ وَمَن   يَغْرِسْ لَهُ الأَطْمَاعَ ذَلَّ وَيَهُنْ
مَنْ غَرَسَ الْحِرْصَ جَنَى الْخِزْيَ وَمَا   يَرْضَاهُ حُرٌّ فَإِلَهِي سَلِّمَا
وَيَجْنِيَنَّ لِلْفُؤَادِ كَمَدَا   مَنْ كَانَ يَغْرِسَنَّ مِنَّا الْحَسَدَا
وَالبَغْىُ فَهْوَ يَصْرَعُ الرِّجَالا   وَيَهْدِمَنْ بِشُؤْمِهِ الْجِبَالا

لا تَسْتَهِنْ يَاصَاحِ بِالشَّرِيفِ   ولا تَمِلْ قَطٌّ إِلى سَخِيفِ (١)
مَافِي الرَّخا لِلْمَرْءِ مِنْ عُدْوَانِ   وَمَا لَهُ في الضِّيق مِنْ إخْوَانِ
إنْ عَظُمَ الْمَطْلُوبُ قَلَّ مَن يُعِنْ   فَانْظُرْ عَوَاقِبَ الْأُمُورِ وَاسْتَبِنْ
وَكُلُّ مَن لَيسَ لَهُ مُرُوَّهْ   فَلاَ لَهُ دِينٌ وَلا أُخُـوَّهْ
وَقِيلَ إنَّ الْعَجْزَ وَالتَّوَانِـى   تَنَاكَحَـا هُمَـا وَيَـــنْسِلاَنِ
فَكَانَ مِن نَسْلِهِمَا النَّدَامَهْ   وَهْيَ صِفَاتُ نَفْسِكَ اللَّوَامَهْ
وَنَكَحَ الشُّؤمُ القَبِيحُ الْكَسَلا   فَأنْتَجا الْحِرْمَانَ حِينَ نَسَلا
وَلَوْ لِكَانَ نَكَحَتْ فَأنْتَجَتْ   لَيْتَ تَمَنٍّ لأُمُورٍ فُـوِّتَتْ
وَيُبْغِضُ اللّهُ مِنَ الأَنَـامِ   فِيما يُقَالُ كَثْرَةَ الْمَنَـامِ
وَكَثْرَةُ الْأَكْلِ كَذَاكَ الرَّاحَهْ   فَانْصَبْ فَفِى الْأُخْرَى تَرَى اسْتِرَاحَهْ
وَآفَةُ الْجِدِّ يُقَـالُ الْهَـزْلُ   وَزِينَةُ الْمُلُوكِ فَهْوَ الْعَدْلُ
وَإنْ تَزُرْغُبًّا (٢) تَزِدْ حُبًّا فَلاَ   تُكْثِر مِنَ التَّرْدَادِ تَلْقَى الْمَلَلاَ
وَعَذْلُ مَنْ لا يَرْعَوِي بَلِيَّهْ   خِطَابُ مَن لا يَفْهَمَن رَزِيَّهْ
مَنْ ذَاقَ مِنْ حُلْوِ الزَّمَانِ طَعْماً   مِنْ صَابِهِ بَلْ ذَا يَكُونُ أعْظَمَا
وَلَمْ يَكُنْ سَمِنَ مَنْ قَدْ سَمَنَا   إلا لِقَبْضِهِ فَحَـاذِرِ الْعَنَـا
فِي كُلِّ مَيْتٍ عِظَةٌ بِحَالِهِ   لِمَن بَقَى وَعِبْرَةٌ فِي مَالِهِ
وَخَيْرُ أَعْمَالِكَ مَا اسْتَحَقَّا   شُكْراً وَخَيْرُ الْمَالِ مَا اسْتَرَقَّا

---

(١)إلى سخيف : أي إلى جاهل قليل العقل .
(٢) غبا : أي طويلا .
(٣) الصاب : هو المرّ ـــ المصنف .
(٤) قوله : «استرقا» أي استرق حرا ففيه اكتفاء ا هـ ص .

إنْ شِئْتَ أَنْ تَمْلِكَ حُرًّا أَحْسِنِ   إلَيْهِ فَالْحُرُّ رَقِيقُ الْمُحْسِنِ
وَأَنْتَ إنْ أَحْسَنْتَ في اللِّئَامِ   تَمَـرَّدُوا وَأُبْتَ بِالْمَــلاَمِ
وَلاَ يَضُرُّ الْقَوْمَ مَوْتُ الأَكْرَمِ   مِنْهُم إذَا النَّسْلُ نَشَا في كَرَمِ
وإنمَا يَضُرُّهُمْ إنْ خَدَّجَا (١)   نَسْلُهُمُ فَفَضْلُهُمْ قَدِ ارْتَجَا (٢)
لا تُكْثِرِ الْهَمَّ بِمَا قَدْ قُدِّرَا   فَإنَّهُ يَكُونُ لَوْ قَدْ حُذِرَا
فَحِيلَةُ الْمُحْتَالِ فِيهِ بَاطِلَهْ   وَحَذَرُ الإِنْسَانِ قَبْلَ النَّازِلَهْ
مَالاَ يَكُون لَمْ يُنَلْ بِحِيلَةِ   فَحِيلَةُ الْمُحْتَالِ تَرْكُ الحِيْلَةِ
مَا قَدْ قُضِي في وَقْتِهِ يَكُونُ   لا زَائِدٌ فِيهِ ولا مَمْنُونُ (٣)
وَخَيْرُ إخْوَانِكَ مَنْ وَاسَاكَا   لٰكِنَّ خَيْراً مِنْهُ مَنْ كَفَاكَا
وَوَضْعُكَ الْمَعْرُوف في الرِّجَالِ   يُعَدُّ مِنْ عَلاَمَةِ الإِقْبَالِ
عُقُودُ كُلِّ غَادِرٍ مَحْلُولَهْ   عُهُودُهُ كَذَالِكُمْ مَدْخُولَهْ
وَقِيلَ إنَّ صُحْبَةَ الأَشْرَارِ   تُورِثُ سُوءَ الظَّنِ بِالأَخْيَارِ
يَظَنُّ في الإِنْسَانِ مَا رَآهُ   في ذَلِكَ الْقَرِينُ إن لاقَاهُ
إنَّ القَرِينَ بِالقَرِينِ يُعْرَفُ   وَهْوَ لَهُ مُنَاسِبٌ فَيُوصَفُ
فَاخْتَرْ قَرِيناً صَالِحَ الأَعْمَالِ   تَرْقَى بِهِ مَدَارِجَ الكَمَالِ
وَلاَ تُصَاحِبْ غَاشِماً فَتَغْشَمَا   ولا تُصَاحِبْ ظَالِماً فَتَظْلُمَا
قَدْ وَعَدَ الآلهُ بِالرُّكُونِ   لِلظَّالِمِينَ بِعَذَابِ الهُونِ

---

(١) قوله : «خدَّجا» أصل الخداج مالا يصلح للأكل من ثمر النخل ، وكل صلاة لا يقرأ فيها فاتحة الكتاب فهي خداج ، أي ناقصة وتخدج النسل فساده .

(٢) ارتجاً : أي أغلق .

(٣) أى ولا منقوص ـــ ص .

وَإِنَّمَا الأَضْدَادُ لا تَتَّفِقُ   وَهٰكَذَا الْأَشْكَالُ لا تَفْتَرِقُ
فِرَاسَةُ الْمُؤْمِنِ فَاتَّقُوهَا   وَطَاعَةُ الرَّحْمٰنِ فَانْتَقُوهَا
فَإِنَّمَا الْمُؤْمِنُ يَنْظُرَنَّا   بِنُورِ رَبِّهِ أَلآ احْذَرَنَّا
وَمَن يُرِدْ شَيْئاً مِنَ الْحَاجَاتِ   يَكْتُمْ أُمُورَهُ إِلَى الْغَايَاتِ
فَإِنَّمَا كِتْمَانُهُ يُعِينُ   وَالرَّبُّ لاَ شَكَّ هُوَ الْمُعِينُ
وَمَنْ أَرَادَ مَوْضِعاً لِسِرِّهِ (١)   شَادَى بِهِ وَصَارَ مِثْلَ جَهْرِهِ
إِنْ ضَاقَ صَدْرُ الْمَرْءِ عَنْ أَسْرَارِهِ   فَغَيْرُهُ أَضْيَقُ فِي إِسْرَارِهِ
أَنْتَ لِسِرٍّ صُنْتَهُ أَمِيرُ   وأَنْتَ إِنْ أَبْدَيْتَهُ أَسِيرُ
وَقُلْ إِذَا شِئْتَ لِمَنْ تُصَدِّقُ   إِنْ قَالَ قَوْلاً إِنَّنِي أُصَدِّقُ
ولا تَقُلْ بِالْقَطْعِ هَذَا صَادِقُ   فَالأَمْرُ غَيْبٌ وَهْوَ قَدْ يُنَافِقُ
وَاعْلَمْ بَأَنَّ الصِّدْقَ فِي الْكَلامِ   أَعَزُّ لِلْمَرْءِ مِنَ الْحُسَامِ
فَلازِمِ الصِّدْقَ فَإِنَّ الصِّدْقَا   يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ مَقَالاً حَقَّا
نَمِيمَةُ الإِنْسَانِ سَيْفٌ قَاتِلٌ   وَهْوَ الذِى لِمَا يُقَالُ نَاقِلُ
فَلا تَكُنْهُ وَالَّذِي قَدْ سَمِعَا   مَقَالَ سَوْءٍ فِي أَخِيهِ وَقَعَا
فَقِيلَ لا بَأْسَ بأَن يُخَبِّرَهْ   لِيَعْرِفَ الْعَدُوَّ حَتَّى يَحْذَرَهْ
قُلْتُ وَذَاكَ فِي أُمُورٍ تُحْذَرُ   وُقُوعَهَا لاَ فِي الَّذِى لا يُحْذَرُ
فَرُبَّمَا قَدْ نَقَلَ النَّاقِلُ مَا   يُهَيِّجُ الأَضْغَانَ بَيْنَ الْخُصَمَا
وَالشَّرْعُ قَدْ أَبَاحَ فِي ذَا الْمَوْضِعِ   لِأَجْلِ صُلْحِ الْحَالِ قَوْلاً فَاسْمَعِ

---

(١) قوله : «ومن أراد موضعا لِسِرِّه» أي من أراد أن يضع سره موضعا غير صدره فقد ضيعه ، و «شاذى به» أي أظهره كما بينه فى البيت التالى .

أَبَاحَ أن نَذْكُرَ مَالَم يُقَلِ   لِأجلِ جَمْعِ الشَّمْلِ والتَّجمُّلِ
كَيفَ لَنَا نَنْقُلُ مَا يُكَدِّرُ   وَلَيْسَ ثَمَّ مِنْ أُمُورٍ تُحْذَرُ
وَكُلُّ مَنْ قَدْ شَكَرَ النَّعْمَاءَ   يَسْتَوْجِبَنْ مِن رَبِّهِ الْعَطَاءَ
فَبِالْمَزِيدِ وَعَدَ الإِلَهُ   تَفَضُّلاً مَن يَشْكُرَن نَعْمَاهُ
وَالصَّمْتُ فَهْوَ أَفْضَلُ الْمُرادِ   وَإِنَّهُ الْأَنْفَعُ لِلْعِبَادِ
وَفِي الْكَلامِ مَا يُعَدُّ لَيِّنَا   وَيُحْسَبَنْ عِنْدَ الْمَقَالِ هَيِّنَا
وَإِنَّهُ أَحَدُّ مِنْ حُسَامِ   بَلْ إِنَّهُ أَشَدُّ مِنْ حِمَامِ
لا تَجْزَعَنْ إن نَازِلٌ قَدْ نَزَلا   فَالصَّبْرُ بِالْحُرِّ يَكُونُ أَجْمَلا
وَكُلُّ مَنْ قَدْ كَثُرَ اعْتِبَارُهُ   مِنَ الْوَرَى قَلَّ بِهِ عَثَارُهْ
وَمَن يَكُن بِغَيْرِهِ قَدْ وُعِظا   فَهْوَ سَعِيْدٌ فَلتَكُنْ مُتَّعِظَا
وَمَن بِهِ يَتَّعِظَنْ سِوَاهُ   فَهْوَ شَقِيٌّ فَاحْذَرَنْ شَقَاهُ
وَكُلُّ مَا قَدْ جَمَعَ الإِنْسَانُ   يُفَرِّقَنَّهُ لَهُ الزَّمَانُ
وأَيُّ عَيْشٍ لِلْفَتَى يَطِيبُ   وَلَيْسَ لِلْمَوْتِ لَهُ طَبِيبُ
إنَّ انْتِهَازَ فُرصَةِ الْمَالِ بأَنْ   تَجْعَلَهُ فِي مَوْضِعٍ لَهُ حَسَنْ
إيَّاكَ واللَّجَاجَ(١) فِي الْحَاجَاتِ   فَمَا قُضِي الْحَاجَاتُ باللَّجَّاتِ
كَم طَامِعٍ فِي حَاجَةٍ مَا نَالَهَا   وَآيِسٍ وُفِّقَ أن يَنَالَهَا
وَمَنْ تَعَدَّى فِيكَ مَا قَدْ حَدَّا   إلَهَنَا فَأَنتَ لا تَعَدَّى
وَرُدَّ فِيهِ الْأَمرَ لِلْخَلَّاقِ   واصْبِرْ فَفِى الصَّبْرِ ثَوَابٌ بَاقِ
وَمَنْ عَصَى الإِلَهَ فِيكَ أَطِعِ   فِيهِ الإِلَهَ والْهُدَى فَاتَّبِعِ

---

(١) اللجاج : اللجاج والإلجاج في الشيء بمعنى الإلحاح والإلظاظ .

وَلاَ تُجَازِ مَنْ عَصَى الرَّحْمٰانَا   بِمِثْلِهِ تَرْتَكِبُ الْعِصْيَانَا
بَلْ جَازِهِ بِطَاعَةِ اللّهِ فَمَن   بَغَى عَلَيْكَ فَلَهُ فَلْتَدْفَعَنْ
وَذُو السَّخَا مِن رَبِّهِ قَرِيبُ   وَهْوَ لِجُمْلَةِ الْوَرَى حَبِيبُ
وَسُؤدَدٌ كَانَ بِغَيرِ جُودِ   كَمَلِكٍ كَانَ بِلاَ جُنُودِ
وَاعْتَزِلِ الْخَلْقَ فَإنَّ الْخَلْقَا   قَدْ يَسْرِقُونَ لِلْعُقُولِ سَرْقَا
وَاسْتَعْمِلَنَّ عَنْهُمُ التَّنَكُّرَا   لِمَنْ عَرَفْتَ وَاحْذَرَنْ أَنْ تُشْهَرَا
ولا تَعَرَّفْ(١) لِلَّذِي لم تَعْرِفِ   مَعْهُ لَتَنْجُو مِنْهُ لاَ تَعَرَّفِ
وَذَاكَ مَا تُرْجَى بِهِ السَّلاَمَهْ   مِنَ الْوَرَى وَمَا بِهِ نَدَامَهْ
إنَّ هَلاكَ الْمَرْءِ في هَوَاهُ   مِنْ قِبَلِ الْحُبِّ لِما يَهْوَاهُ
إذ كُلُّ مَن يُحِبُّ شَيْئاً كَادَا   يُهْلِكُهُ فَحَاذِرِ الْفَسَادَا
وَاجْتَنِبِ الظَّنَّ فإنَّ الظَّنَّا   إثْمٌ وَذَاكَ أَنْ تُحَقِّقَنَّا
وَيُدْخِلُ الْجَنَّةَ حُسْنُ الْخُلُقِ   فَكُن بِهِ أُخَيَّ ذَا تَخَلُّقِ
وَالْأَجْوَفَانِ يُدْخِلانِ النَّارَا   بَطْنُكَ وَالفَرْجُ فَخُذْ حِذَارَا
مَن لَم يَكُن لِلمُسْلِمِينَ يَنْفَعُ   لا خَيْرَ فِيهِ وَهُوَ الْمُضَيِّعُ
وَكُلُّ مَنْ قَدْ نَفَعَ الْأَنَامَا   في الْمُسْلِمِينَ أَحْسَنَ الإِسْلاَمَا
مَنْ جَاءَهُ الشَّيْبُ وَلَمْ يَتَّعِظِ   فَإنَّهُ بَهِيمَةٌ فَاتَّعِظِ

---

(١) قوله : «ولا تَعَرَّف» بفتح التاء والعين ؛ أصله تتعرف فحذف إحدى التائين تخفيفا ، ومعناه أن من لا يعرفك من الناس فلا تتعرف إليه ، أي لا تطلب معرفته لكي تسلم من شره وأذاه ، وهذا جار على مذهب من قال :

جزى الله عنا الخير من ليس بيننا   ولا بينه وُدٌّ ولا نتعارف
فما سامنا خسفاً ولا عمّنا اذى   من الناس إلا من نَوَدُّ ونعرف

وإني أقول : ليس هذا الكلام على إطلاقه ، ولا يصح حمله على جميع الناس ، فكم من أناس تنال بمعرفتهم الآمال فلا يحمل عليهم قول شاعر متبرم من بعض قرابته وإخوانه ، ويحتمل أن يكون أغلب الناس على ما قال .

فإنما الشَّيْبُ نَذِيرُ الْمَوْتِ فَرَاعِهِ قَبْلَ حُلُولِ الْفَوْتِ
والتَّرْكُ لِلذُّنُوبِ لِلْعَبْدِ أَخفْ مِنْ طَلَبِ التَّوْبَةِ حِينَ مَا اقْتَرَفْ
وَإِنْ هَفَا رَأيُ الْحَلِيمِ لا عَجَبْ والْعُذْرُ مِن هَفْوَتِهِ لَهُ وَجَبْ
فَانَّهُ قِيلَ الجوادُ يَكْبُو (١) لاَ شَكَّ فِيهِ والْحُسَامُ يَنْبُو
مِنْ ذَاكَ لا غَرْوَ إذَا مَا قَدْ هَفَا رَأْيُ الْحَلِيمِ قَالَهُ مَنْ عَرَفَا
وَمَنْ أَرَادَ دِيْنَهُ أَن يَطْرَحَا فَلْيَسْكُنَنَّ مَسْكَداً أَوْ مَطْرَحَا
لِأَنَّهُ يَأْوِى بِهَا كُلُّ غَوِي فَاحْذَرْ سُكُونَ مَسْكَدٍ ثُمَّ رُوِي(٢)
وَمَا كَتَقْوَى رَبِّنَا مِن مَنْصَبِ ولا كَفَخْرِ الْحَقِّ فَخْرَ الْحَسَبِ
وإنْ طَلَبْتَ الْعِزَّ كُن بِالطَّاعَةْ طَالِبَهُ يَاصَاحِ بِالْقَنَاعَةْ
وَاعْلَمْ أَخِى أَنَّ وُجُودَ النِّعَمِ لِلْمُذْنِبِينَ مِنْ أَجَلِّ النِّقَمِ
وَصِحَّةُ الْجِسْمِ مَعَ الْمَعَاصِى خَدِيعَةٌ يَهْلِكُ فِيهَا الْعَاصِى
وَاقْرَأ إذَا مَا شِئْتَ لا تُعْجِبْكَا أَمْوَالُهُمْ تَدْرِى ولَم تَشُكَّا
فَإنَّهُ قَدْ ذَكَرَ التَّعْذِيبَا بِهَا لَهُمْ لَمْ يَذْكُرِ التَّقْرِيبَا
وَذَاكَ الاسْتِدْرَاجُ فَاحْذَرْنَهُ والذَّنْبُ إنْ عَقِلْتَ فَاتْرُكَنْهُ
وَكُلُّ مَنْ قَالَ بِلا احْتِرَامِ أُجِيبَ في الْحَالِ بِلا احْتِشَامِ
وَكُلُّ قَوْلٍ فَلَهُ جَوَابُ وَكُلُّ فِعْلٍ فَلَهُ مَآبُ

---

(١) قوله : «يكبو» أى يعثر و «ينبو» أى يجبن و «الحسام» السيف ، وهو بضم الحاء كغراب .

(٢) قوله : «رُوي» بضم الراء ؛ قرية ذات مزارع سقيها من الآبار وهى قريبة من مطرح ، لا تبعد عنها أكثر من ميل شرعى ، وهذا البيت والذى قبله هما من نظم صاحب الأرجوزه الشيخ الصائغى ، التى هي أصل لهذا الجوهر فأثبتهما المصنف كما وجدهما ، وليته لم يثبتهما لما فيهما من التشديد والتنفير ، فليس كل غوي من الناس يسكن هذه البلدان الثلاث ، وليس كل من فيها غويا ، بل هى كغيرها من البلدان التى تجمع الصالح والطالح .

وَكُلُّ مَنْ فِي خُلُقٍ قَدْ جَازَا   يُشْبِهُ فِيهِ ذَلِكَ المُجَازَى (١)
فَالفَضْلُ لِلْكَاظِمِ لا لِلْمُنْتَقِمْ   وَالْفَضْلُ لِلَّذِى عَفَا عَن مُجْتَرِمْ
وَمَنْ عَصَى خَالِقَهُ مَا رَحِمَا   لِنَفْسِهِ أَدْخَلَهَا جَهَنَّمَا
كَمْ مِن بَعِيدٍ مُخْلِصِ الْوِدَادِ   وَرَحِمٍ آذَنَ بِالبِعَادِ
كَم مِنْ صَدِيقٍ قَصَرَ الزِّيَارَهْ   عَنْ خِلِّهِ وَكَمْ عَدُوٍّ زَارَهْ

بابُ أسبابِ الإثمِ

وَالإِثْمُ فِي أَشْيَاءَ فَاحْذَرْنَهَا   وَهَا أَنَا أَذْكُرُ بَعْضاً مِنْهَا
مَنْ كَانَ فِي وَاحِدَةٍ قَدْ ضَيَّعَا   مِنْ وَاجِبَاتٍ إِثْمُهُ قَدْ وَقَعَا
أَوْ رَكِبَ الْخَصْلَةَ مِنْ حَرَامِ   وَلَمْ يَتُبْ يَبُوءُ بِالآثَامِ
لأَنَّهُ يَدْخُلُ ذُو الإِصْرَارِ   بِحَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ فِي النَّارِ
لَيسَ كَمَا قَالَ أَخُو الْجَهَالَهْ   بِالْعَفْوِ عَمَّنْ رَكِبَ الضَّلالَهْ
قَدْ كَذَّبَ الْقُرْآنَ فِي الْوَعِيدِ   إِذْ لَم يُوَافِقْ لِلْهَوى البَعِيدِ
تَمَسُّكاً بِمُجْمَلٍ قَدْ جَاؤا   بِهِ كَأَنْ يَغْفِرَ مَا يَشَاءُ
قَالُوا فَقَدْ أَخْبَرَنَا بِأَنَّهُ   لا يَغْفِرُ الشِّرْكَ فَنَحْذَرَنَّهُ
وَيَغْفِرَنْ مَا دُونَهُ لِمَن يَشَا   قُلْتُ وَقَدْ أَصَابَ عَيْنَيْكَ الْعَشَا
أَعْمَاكَ ذَا الْهَوَى عَنِ التَّبَصُّرِ   فَاسْمَعْ هدِيتَ مَا أَقُولُ وَانْظُرِ
مَا هٰذِهِ الآيَةُ إلاّ طِبْقُ مَا   قَدْ أَخْبَرَ الإِلٰهُ فِيمَا حَكَمَا

---

(١) قوله : «وكل من ... الخ» هو مأخوذ من قول القائل :
إذا أنت جازيت المسيىء بفعله   ففعلك من فعل المسيىء قريب

فَإنَّـهُ يَعْفُـو عَـنِ الصَّغِيـرِ   لِلْمُسْلِمينَ دُونَ ذَا الكَفُورِ
فَاقْرَأْ إذَا مَا شِئْتَ إنْ تَجْتَنِبُوا   كَبَائِرَ الْمَنْهِيِّ أَيْنَ تَذْهَبُوا
تُنْبِيكَ عَنْ تَكْفِيرِ السَّيِّئَاتِ   مَـعَ اجْتِنَابِنَـا لِلْمُوبِقَــاتِ
وَالاجْتِنَابُ لا يَكُونُ أَبَدَا   لِمُشْرِكٍ قَدْ خَانَ يَوْماً وَاعْتَدَى
فَمِنْ هُنَا يَلْقٰى كِتَابَهُ غَدَا   يَحْوِي الصَّغِيرَ والْكَبِيرَ والرَّدٰى
يَقُولُ يَا وَيْلاَهُ مَا لِهَـذَا   لآخِرِ الآيَـةِ فَافْهَـمْ هَـذَا
يُؤْخَـذُ بِالْكَبِيرِ وَالصَّغِيـرِ   مِنْ ذَنْبِهِ لِشِرْكِهِ الخَطِيرِ
وَمُسْلِـمٌ جَـانَبَ لِلكَبَائِـرِ   يُعْفَا لَهُ حَقًّا عَنِ الصَّغَائِرِ
وَهْوَ المُرَادُ عِنْدَ قَوْلِهِ لِمَن   يَشَاءُ أَيْ يَشَا الإلَٰهُ يَغْفِرَنْ
وَاللّهُ قَدْ يَعْفُو عَنِ الكَثِيرِ   بِالتَّوْبِ مَا فِي التَّوْبِ مِنْ كَبِيرِ
فَعَفْـوُهُ لِلتَّائِبِيـنَ أَعْظَـمُ   مِنْ ذَنْبِهِمْ وَهْوَ تَعَالَى أَرْحَمُ
أَمَّا المُصِرُّ فَهُوَ المُحَادِدُ   أَيَقْبَلُ الإلَـهُ مَـن يُحَـادِدُ
أَيَقْبَلَـنَّ مُدْبِـراً عَنْـهُ أَمَـا   تَوَعَّدَ الْمُصِرَّ فَاتْرُكِ الْعَمٰى
وَقَالَ لاَ يُبَدَّلُ الْقَولُ لَدَيّ   وَقُلْتَ بِالتَّبْدِيلِ أَقْصِرْ يَا أُخَيّ
أَتَدْرِ أَنْتَ مَـنْ تُكَذِّبَنَّـا   كَذَّبْتَ مَنْ أَنْشَاكَ فَاعْلَمَنَّا
صَرَفْتَ مَا قَدْ قَالَهُ تَوَعُّدَا   وَقُلْتَ قَدْ قَالَ بِهِ تَهَدُّدَا
وَهُوَ يُرِيدُ غَيْرَ مَا قَدْ قَالاَ   مِنْ عَفْوِهِ سُبْحَانَهُ تَعَالـٰى
يُخْبِرُ بِالْأَمْرِ وَأَنْتَ تَزْعُمُ   بِأَنَّـهُ سِوَاهُ شَيْئـاً يَكْتُـمُ
أَقْصِرْ فَقَدْ طَالَ بِكَ الضَّلاَلُ   وَهَوِّنَنْ فَمَـا هُنَـا جِـدَالُ

وَمَا رَوَيْتُمْ(١) مِنْ أَحَادِيْثَ بِهَا   مَا قَدْ زَعَمْتُمْ فَاحْكُمُوا بِكِذْبِهَا
إلاَّ إذَا كَانَ هُنَاكَ مُحْتَمِلْ   لِلقَيْدِ بِالتَّوْبِ قُبُولَهُ احْتَمِلْ
إنْ صَحَّ أَنَّ ذَاكَ عَنْ عَدْلٍ رُوِي   فَالدِّينُ لا نَأْخُذُهُ مِنَ الْغَوِي
كَانَ لَنَا عَصْرُ الْعُلُومِ مُشْرِقَا   وَبِأُفُولِـهِ بَـدا مَـنْ فَسَقَـا
عَضَّ(٢) عَلى سِيرَةِ أَهْلِ الْحَقِّ   ولا تَمِلْ عَنْهَا لأهْلِ الفِسْقِ
وَإِنْ تَشَا اتِّبَاعَهُمْ فَاسْتَمِعَا   خَمْساً بِهَا دِينُ الآلَهِ جُمِعَا
مَعْرِفَةُ (٣) الإِلَـهِ والتَّوْحِيـدُ   لَهُ كَذَا التَّقْدِيسُ والتَّمْجِيدُ
ثُمَّ أَدَاءُ الفَرْضِ فِي أَوْقَاتِهِ   وَتَرْكُهُ الْكَبِيرَ مِنْ زَلاَّتِـهِ
ثُمَّ الْمُوَالآةُ لِأَهْلِ الطَّاعَهْ   فَإنَّهَا مِنْ أَرْبَحِ البِضَاعَـهْ
إنْ تَرَكَ النَّاسُ صَلاةَ الْعِيدِ   وَالمَيْتِ وَالْجِهَادِ لِلتَّأبِيـدِ
فَإنَّهُمْ قَدْ هَلَكُوا جَمِيعَـا   إن لَمْ يَتُوبُوا كُلُّهُمْ سَرِيعَا
لانَّ ذَا فَرْضٌ عَلى الْكِفَايَهْ   فَتَرْكُـهُ الضَّلاَلُ وَالْغِوَايَـهْ
وَالبَعْضُ إنْ قَامَ بِهِ فَيَكْفِي   عَمَّنْ سِوَاهُ عِنْدَ أَهْلِ العُرْفِ
عَجِبْتُ مِمَّنْ(٤) كَانَ ذَا احْتِمَاءِ   مِنَ الطَّعَامِ عَنْ حُدُوثِ الدَّاءِ
فَكَيْفَ لا يَكُفُّ عَنْ أَوْزَارِ   مَخَافَةً مِنْ غَضَبِ الجَبَّارِ
وَكُفْرُ إبْلِيسَ مِنَ النِّفَـاقِ   أَوَّلُـهُ قَـدْ قِيـلَ بِاتِّفَـاقِ

---

(١) رويتم : يصح بناؤه على الفاعل وعلى المفعول .

(٢) قوله : « عَضَّ » بفتح العين أمر من العض ، وهو من عض يعَض بفتح عين المضارع ، قال الله تعالى : ﴿ويوم يعَض الظالم على يديه﴾ وقد قرىء بضم العين ، ولكن الفتح أكثر وافصح .

(٣) قوله : «معرفة» خبر لمبتدأ محذوف أي هى معرفة الله والتوحيد وما بعده معطوف على معرفه .

(٤) قوله : «عجبت ممن كان ... الخ» هو مأخوذ من قول القائل :

جسمك بالحمية عودته مخافةً من ألم طارِ   وكان اولى بك أن تحتمى عن المحامى خشية البارى

لٰكِنَّهُ لَمَّا دَعَا الْعِبَادَا   لِلشِّرْكِ صَارَ مُشْرِكاً مُعٰادا
وَهْوَ إمَامَ الْمُذْنِبِينَ صَارَا   أَدْخَلَهُ اللّٰهُ العَظِيمُ النَّارَا
وَآدَمٌ إمَامُ التَّائِبِينَا   فَانْظُرْ لِمَا بِيْنَهُمَا تَمْعِينَا
وَاخْتَرْ إمَاماً مِنْهُمَا لِنَفْسِكَا   مَنْ جَرَّ لِلثَّوابِ أَوْ مَنْ أَهْلَكَا
وَقِيلَ مَن مَاتَ بِنَفْخِ الصُّورِ   فَذَاكَ غَيْرُ سَالِمٍ مِن بُورِ
مَعْنَاهُ أَنَّ الْمُؤْمِنِينَ رَحَلُوا   حِيْنَئِذٍ لَمْ يَبْقَ إلا الرُّذَّلُ
وَهُمْ شِرَارُ الخَلْقِ يُحْشَرُونَا   إلَى الْجَحِيمِ هَكَذَا يَرْوُونَا
فَهْوَ عَنِ الْحَالِ يُخَبِّرَنَّا   لاَ عَنْ شَقَاوَةٍ تَعُمُّ هُنَّا (١)
فَلَيْسَ لاِعْتِرَاضِهِ بِمَا عُهِدْ   مَعْنًى إذَا صَحَّ الَّذِى فِيهِ وُجِدْ
وَلا يُنَافِيَنَّهُ لا تَجْتَمِعْ   أُمَّتُهُ عَلَى الضَّلاَلِ فَاسْتَمِعْ
لأِنَّمَا الضَّلاَلُ لا يُجْتَمَعُ   عَلَيْهِ إذْ طَرِيقُهُ مُنَوَّعُ
يَفْعَلُ هَذا مِنْهُ مَاقَدْ يَهْوَى   وَذَاكَ مَا يَهْوَى فَمَا تَسَوَّى(٢)

بابُ التَّوْبَةِ

مِنْ فَضْلِ رَبِّي جَعَلَ الْمَتَابَا   يَمْحُو الذُّنُوبَ لِلَّذِى قَدْ تَابَا
نَجَاةُ مَنْ أَذْنَبَ أَن يَتُوبَا   فَاعْجَبْ لِمَن لَم يَتْرُكِ الذُّنُوبَا
أَلَيْسَ تَعْجَبَنَّ مِمَّن يَهْلِكُ   وَعِنْدَهُ إلَى النَّجَاةِ مَسْلَكُ
لولا ثَلاثٌ هَلَكَ الأَنَامُ   تَقِيَّةٌ وَالتَّوبُ والأَحْكَامُ

---

(١) هنا بالتشديد أى هنالك ــ ص .

(٢) قوله : «فما تسوَّى» أى فما تساوى هكذا فسره المصنف .

وَأَنَّهُ لِكُلِّ شَىءٍ نُورُ   وَنُورُ مَن يُذْنِبُ أَوْ يَجُورُ
يَسْتَغْفِرُ اللّهَ بِقَلْبٍ صَادِقِ   وَنِيَّةٍ وَعَمَلٍ مُوَافِقِ
فَإِنَّهُ لَيْسَ الهَلاَكُ إلاَّ   على الْمُصِرِّ حَيْثُماَ تَوَلَّى
وَقَدْ رُوِى في ذَاكَ مِنْ قَولِ النَّبِي   مَنْ تَابَ مِنْ ذَنْبٍ كَمَن لَم يُذْنِبِ
لو أَنَّ فِرْعَونَ اللَّعِينَ إذْ كَفَرْ   تَابَ إلى اللّهِ مُنِيباً وَازْدَجَرْ
لَمْ يَجِدِ الرَّحْمٰنَ إلا غَافِرَا   لٰكِنَّهُ أَبىٰ وَمَاتَ كَافِرَا
وَتَوْبُهُ حِينَ رَأَى الإِغْرَاقَا   مَا كَانَ نَافِعاً لَهُ اتِّفَاقَا
لأَنَّهُ حِينَ رَأَى الْهَلاَكَا   تَابَ فَهَلاَّ تَابَ قَبْلَ ذَاكَا
مَا حَالُ مَنْ تَابَ بِذَاكَ الْحَالِ   إلا كَتَائِبٍ مَعَ الْمَآلِ
فَالمُشْرِكُونَ اعْتَرَفُوا بِالذَّنْبِ   في النَّارِ مَا كَانَ لَهُمْ بِتَوْبِ
فَهْوَ مَتَابٌ كَانَ بِاضْطِرَارِ   وَإنما يُقْبَلُ الاخْتِيَارِى
وَهْوَ الَّذِى يَتُوبُ مِنْ قَرِيبِ   قَبْلَ حُضُورِ الْمَوْتِ في التَّقْرِيبِ
فَمَن رَأى الْمَوْتَ عَلَيْهِ يَنْزِلُ   تَوْبَتُهُ إذْ ذَاكَ لَيْسَ تُقْبَلُ
وَالتَّوْبُ مَقْبُولٌ إلى أنْ تَطلُعَا   مِنْ غَرْبِهَا أو أَن يَرَى المَوْتَ سَعىٰ
وَقِيلَ مَا لَمْ يَتَغَرْغَرَنَّا   بِرُوحِهِ فَالتَّوْبُ يُقْبَلَنَّا
تَابَ نَصُوحاً إن يَكُن لَمْ يَقْصِدِ   يَعُودُ لِلذَّنْبِ دَوَامَ الْأَبَدِ
كَمِثْلِ مَالا تَرْجِعُ الْأَلْبَانُ   إلى الضُّرُوعِ وَبِذَا يُدانُ
وَإن يَعُدْ مِن بَعْدُ فَلْيَسْتَغْفِرِ   فَإنما الرَّحْمَةُ لَمْ تُحَجَّرِ (١)
وَالمِسْلِمُونَ يَقْبَلُونَ مِنْهُ   مَا تَابَ لِلرَّحْمٰنِ فَاقْبَلَنْهُ

---

(١) لم تحجر : أى لم تمنع .

وَقَالَ بَعْضٌ لِثلاثٍ يُقبَلُ   وَبَعْدَهَا فَلَيْسَ مِنْهُ تُقْبَلُ
لأنَّهُ بِعَوْدِهِ مِرَارَا   مُتَّهَمٌ بِمَا إلَيْهِ صَارا
وَتَوْبَةُ الْمَرْءِ إذَا لَمْ تَكُنِ   لَهَا عَلامَةٌ تُرَىٰ فِي الْبَدَنِ
مَا أَسْرَعَ الرُّجُوعَ عَنْهَا فَاعْلَمِ   مَن لَم يُؤَثِّرْ تَوْبُهُ فَاتَّهِمِ
يَنْكَسِرُ القَلْبُ وَيَنْدَمَنَّا   فِي مَا مَضَى والذَّنْبَ يَتْرُكَنَّا
وَبَعْضُهُمْ يَزِيدُ خَوْفُهُ إلى   أَن يُبْغِضَ الدُّنْيَا بِمَا قَدْ فَعَلا
لأنَّهُ قَدْ فَعَلَ الذُّنُوبَا   فِيهَا فَلَمْ تَكُن لَهُ مَحْبُوبَا
قَدْ أَدْرَكَ التَّوْبَةَ غَيرَ أَنَّ فِي   قُبُولِهَا شَكًّا عَلَى تَخَوُّفِ
وَالذَّنْبُ كَانَ بِيَقِينٍ مِنْهُ   وَمَا قُبُولُ التَّوْبِ يَعْلَمَنْهُ
إذْ ذَاكَ غَيْبٌ وَالإلَهُ وَعَدَا   عَلى النَّصُوحِ فَهُنَا تَرَدَّدَا
هَل صَادَفَ النَّصُوحَ أم لا فَحَصَلْ   له تَرَدُّدٌ بِمَا فِيهِ دَخَلْ
وَلَمْ يَكُنْ فِي وَعْدِ رَبِّي شَكّا(١)   فَالشَّكُّ فِي الوَعْدِ يَكُونُ شِرْكَا
مَن لَم يَكُن بِعِلْمِهِ قَدْ عَمِلا   فَلَيْس بِالتَّائِبِ عَمَّا فَعَلا
كَذَاكَ مَن لَم يُرْضِ خَصْمَهُ بِمَا   لَهُ عَلَيْهِ فِي رِضَا رَبِّ السَّمَا
وَهٰكَذَا مَن لَم يُغَيِّرْ مَطْعَماً   أَوْ مَشْرَباً كَانَ لَهُ مُحَرَّمَا
وَهٰكَذَا مَن لَم يُغَيِّرَنَا   لِبَاسَهُ إنْ كَانَ يُكْرَهَنَّا(٢)
وَهٰكَذَا مَن لَمْ يُقَصِّرْ أَمَلَهْ   فَلَيْسَ بِالتَّائِبِ مِمَّا عَمِلَهْ
وَلَيْسَ بِالتَّائِبِ مَن لَمْ يَزْدَدِ   عِبَادَةً فِي كُلِّ يَوْمٍ فَازْدَدِ

---

(١) قوله : « شكّا » اسم إن وفى نسخه شكّ ، وهو فعل ماض ، أي غير التائب قد شك فى قبول توبته فلذلك اشتد خوفه وعلى هذا فاسم إن محذوف أي أنه الخ .

(٢) قوله : «إن كان يُكْرَهَنَّا» أي إن كان اللباس مكروها ، إذ من علامة التائب تغيير الزي المكروه ـــ ا هـ ص .

وَلَيْسَ بِالتَّائِبِ مَن لَمْ يَحْفَظِ   لِسَانَهُ عَنِ الفُضُولِ فَاحْفَظِ
مَن لَم يُقَدِّمْ فَضْلَ مَا حَوَاهُ   مِن مَالِهِ فَلَمْ يَتُبْ أَرَاهُ
وإنما التَّائِبُ مَنْ كَانَتْ بِهِ   هَاذِي الْخِصَالُ كُلُّهَا فَانْتَبِهِ
ثَلاثَةٌ لَيْسَ لَهُمْ مَتَابُ   إبْلِيسُ قَابِيلُ بمَا أَصَابُوا
وَثَالِثٌ مَن لِنَبِيٍّ قَتَلا   مَأْوَاهُمُ النَّارُ فَسَاءَ مَوْئِلا
وَمَنْ عَدَاهُمْ فَلَهُ إنْ تَابَا   تُمْحَى الذُّنُوبُ وَيَرَى الثَّوَابَا
فَاللّٰهُ يَمْحُوْ ذَنْبَهُ وَيُنْسِي   ذَٰلِكَ حَافِظِيهِ دُونَ لَبْسِ
وَيُعْطَى كُلَّ صَالِحٍ قَدْ عَمِلَهْ   إنْ كَانَ رَبُّهُ لَهُ قَدْ قَبِلَهْ
وَقِيلَ إنْ تَابَ مِنَ الْفُسُوقِ   يُعْطَىٰ خِلافَ شِرْكِهِ الْمَضِيقِ(١)
فَعَامِلُ الخَيْرَاتِ فِي الشِّرْكِ فَلاَ   يُعْطَىٰ ثَوَابَهَا إذَا مَا انْتَقَلا
لٰكِنَّهُ يُجَدِّدَنَّ الْعَمَلُ   لَهُ وَيُعْطَى الفَضْلَ فِيمَا يُقْبِلُ(٢)
ولا كَذَاكَ مُسْلِمٌ قَدْ أَذْنَبَا   وَتَابَ لِلرَّحْمٰنِ حِينَ انْقَلَبَا
فَذَنْبُهُ يُغْفَرُ وَالثَّوَابُ   لَهُ إذَا مَا وَقَعَ الْمَتَابُ
وَقَدْ مَضَى فِي شَرْحَيِ الأَنْوَارَا(٣)   هُنَا كَلامٌ بِالضِّيَاءِ نَارَا

---

(١) المضيق : أى الضيِّق .

(٢) قوله : «يقبل» أي يستقبل .

(٣) قوله : «فى شرحي الأنوار» أي فى شرحه الكبير الذى سماه مشارق الأنوار على أرجوزته العصماء التى سماها أنوار العقول وهى فى أصول الدين وقد انتفع بها وبشرحها المذكور كثير من طلبة العلم وغير الطلبة من رجال العلم والدين بل أن هذه الأرجوزة اصبحت عقيدة يتحفظها طلاب العلم وهى فى غاية من السهولة وجزالة المعانى وحسن العبارة وناهيك بشرحها المذكور الذى كشف فيه مخدرات علم الكلام تحقيقا وتحريرا بما لم يسبق اليه وله عليها شرح متين مختصر لطيف جدا طبع على هامش طلعة الشمس بالقاهرة جزاه الله عنا وعن المسلمين خيرا جزيلا فى جنة الخلد وملك لا يبلى .

«الأنوار» : أرجوزته «أنوار العقول» فى أصول الدين من أجل وأجمع فنون التوحيد . للناظم شرحان عليها مختصر ومطول والثانى أجمع وأحفل بمسائل الفن ، وله فى قوله :

وفى مُصِرٌّ قد أتى الطاعة هل   له ثوابها إذ الغفران حل

لِكُلِ ذَنْبٍ تَوْبَةٌ (١) تَلْزَمُهُ   فَالسِّرُّ بِالسِّرِّ كَمَا نَعْلَمُهُ
وَالْجَهْرُ بِالْجَهْرِ فَمَنْ قَدْ ظَهَرَا   عَلَيْكَ إِنْ تُبْتَ فَقُمْ وَأَخْبِرَا
لِأَنَّهُ تَلْزَمُهُ الْبَرَاءَةُ   مِنَ الْمُصِرِّ وَكَذَا الْعَدَاوَةُ
فَهُوَ عَدُوٌّ لَكَ إِن لَمْ يَعْلَمِ   مِنْكَ الْمَتَابَ فَإِخَاهُ اغْتَنِمِ
وَقِيلَ مَا عَلَيْهِ أَن يُخَبِّرَا   بِتَوْبِهِ إِذَا بِهِ قَدْ جَهَرَا
إِذ مَا عَلَى التَّائِبِ أَن يَتُوبَا   لِلخَلْقِ مَهْمَا تَرَكَ الذُّنُوبَا
وَأَوَّلُ الْقَوْلَيْنِ عِنْدِى أَظْهَرُ   وَهْوَ الَّذِى مَضَى عَلَيْهِ الْأَكْثَرُ
لٰكِنَّهُ يَكْفِيهِ مَهْمَا اشْتَهَرَا   مَتَابُهُ مِنْ غَيْرِ أَن يُخَبِّرَا
فَشُهْرَةُ الْمَتَابِ أَقْوَى خَبَرَا   مِنْ خَبَرِ اللِّسَانِ مَا بَيْنَ الْوَرَى
وَمَنْ دَعَا النَّاسَ إِلَى مَا ابْتَدَعَا   فَصَحَّ مِنْهُمْ عَمَلٌ بِمَا دَعَا
عَلَيْهِ أَن يُخْبِرَهُمْ بِبَاطِلِهْ   وَأَنَّهُ التَّائِبُ مِنْ فَعَائِلِهْ
وَأَنَّ دِينَ الْمُسْلِمِينَ دِينُهُ   وَأَنَّهُ التَّارِكُ مَا يَشِينُهُ
فَإِنْ هُمُ قَدْ تَبِعُوهُ أُجِرَا   وَإِنْ هُمُ لَمْ يَتْبَعُوهُ عُذِرَا
وَمُسْتَحِلٌّ (٢) لِأُمُورٍ شَاءَا   مِنْهَا الْمَتَابَ يَذْكُرُ الْأَشْيَاءَا
ثُمَّ يَكُونُ تَوْبُهُ مُفَصَّلَا   ذَنْباً فَذَنْباً لَا يَكُونُ مُجْمَلَا
لِأَنَّهُ يَعْتَقِدَنَّ حَقَّ مَا   نَعِيبُهُ عَلَيْهِ حِينَ كَتَمَا

---

(١) قوله : «لكل ذنب توبة» هذا موافق لحديث معاذ ، إذ قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : «يا معاذ أحدث لكل ذنب توبة ، السر بالسر والعلانية بالعلانية» .

(٢) قوله : «ومستحل» المستحل هو الذى يرى الشيء المحجور عند المسلمين حلالا ، كالخوارج الذين يستحلون أموال المسلمين ودماءهم بالمعصية فإذا تاب من هذا اعتقاده ، فلا تجزيه توبته إجمالا عند المسلمين ، لأنه يعتقد استحلال دماء المسلمين ، وأموالهم بالمعصية طاعة ، فهو لا يتوب من الطاعة حتى يتوب من ذلك الاستحلال الذى خالف فيه المسلمين ، وقس على ذلك . والمنتهك من يأتى الذنب غير مستحل له ، ويعلم أنه ارتكبه فإن تاب من ذنوبه دخل فى توبته ما ارتكبه من الذنوب التى يعتقد أنها ذنب .

فَتَوْبُهُ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ يَحْتَمِلْ   بِأَن يُرِيدَ غَيْرَ مَا قَدْ يَسْتَحِلْ
وَإِن يَكُن مُنْتَهِكاً مَا فَعَلا   أَجْزَاهُ فِي التَّوْبِ إِذَا مَا أَجْمَلا
وَقِيلَ مَنْ عَلى الصَّغِيرِ قَدْ أَصَرْ   مُنْتَهِكاً كَمُسْتَحِلٍّ فِي النَّظَرْ
لَمْ يَكْفِهِ الاجمَالُ بَلْ يُفَصِّلُ   بَأَنَّهُ عَنْ ذَنْبِهِ مُنْتَقِلُ
وَمُسْتَحِلٌّ أَتْلَفَ الْأَمْوَالا   فَمَا عَلَيْهِ الغُرْمُ حِينَ آلا (١)
إِلا الذِى فِي يَدِهِ مَوْجُودُ   فَإِنَّهُ لِأَهْلِهِ مَرْدُودُ
وَقِيلَ بَلْ يَغْرُمُ مَا قَدْ أَتْلَفَا   وَلاَ أَقُولُ يَغْرُمَنَّ فَاعْرِفَا
صَحَابَةُ الرَّسُولِ حِينَ اخْتَلَفُوا   لَم يُلْزِمُوا التَّائِبَ مَا قَدْ أَتْلَفُوا
فَكَانَ إِجْمَاعاً فَلَيْس يُقْبَلُ   مِن بَعْدِ ذَا فِيهِ خِلافٌ يُنْقَلُ
أُسَامَةٌ قَدِ اسْتَحَلَّ قَتْلَ مَن   وَحَّدَ وَالضَّمَانُ لَمْ يُلَزَّمَنْ (٢)
وَكَانَ ذَاكَ فِي زَمَانِ الْمُصْطَفى   وَهْوَ عَلَى القَتْلِ لَهُ قَدْ عَنَّفَا
لَو كَانَ فِيهِ دِيَةٌ لَبَيَّنَا   ذَاكَ نَبِيُّنَا ولم يُبَيِّنَا
وَأَصْلُ ذَاكَ جَعْلُهُ كَمُشْرِكِ   تَابَ لِجَامِعٍ لَهُمْ مُشْتَرَكِ
عَمَاوَةُ الْجَهْلِ تَعُمُّ الْكُلَّا   تَعُمُّ مُشْرِكاً وَمُسْتَحِلاَّ
لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ يُضَلِّلُ   سِوَاهُ إِنْ خَالَفَ ما يُؤَوِّلُ

---

(١) آلا : تاب ورجع .

(٢) قوله : «أسامة ... الخ» يشير إلى ما روي من أن أسامة بن زيد — رضى الله عنه — بعثه رسول الله على سرية إلى بنى ضمرة فلقى مرداس بن نهيك ؛ وهو رجل منهم ، ومعه قطعة غنم وجمل ، فلما شاهد السرية فر إلى كهف فادخل غنمه وجمله فيه ، فاستقبل الصحابة بكلمة التوحيد ، فقتله أسامة وأخذ الغنم والجمل ، فلما بلغ الخبر إلى رسول الله غضب على أسامة ، فقال : يا رسول الله مُتَعَوِّذٌ تعوَّذَ بها ، فقال له عليه الصلاة والسلام : «هلا شققت عن قلبه فنظرت إليه» فنزل قوله تعالى : ﴿ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمنا﴾ الآية . أبو إسحاق .

وَتَوْبَةُ النَّبَّاشِ (١) أن يَسْتَغْفِرَا   خَالِقَهُ مِنْ كُلِّ مَامِنْهُ جَرَى
وَأن يرُدَّ قِيمَةَ الْأكْفَانِ   يَرُدُّهَا في وُرَثَاءِ الْفَانِى
إن عُرِفُوا وَمَن يَكُنْ قَدْ جُهِلا   نَصِيبُهُ في الْفُقَرَاءِ جُعِلا
كَذَاكَ قِيلَ وَأَقُولُ يُجْعَلُ   في كَفَنِ الْفَقِيرِ حِينَ يَحْصَلُ
وَتَوْبَةُ الذي يَذُمُّ الْمُسْلِمَا   يُجْزِيهِ أَن يَتُوبَ مَهْمَا نَدِمَا
وَرَبُّنَا الرَّؤُفُ وَهْوَ يَغْفِرُ   بِتَوْبَةٍ ذُنُوبَ عَبْدٍ يَكْفُرُ
فَكَيْفَ لا يَغْفِرُ ذَنْبَ عَاصِي   مَعْ مَتَابِهِ عَنِ الْمَعَاصِى
وَقِيلَ في المَادِحِ لِلْجَبَابِرَهْ   تَوْبَتُهُ ذَمُّهُمْ مُجَاهَرَهْ
وَإن يَكُنْ قَدْ خَافَ مِنْهُمْ ضَرَرَا   إنْ ذَمَّهُمْ مَعَ الْمَتَابِ غَفَرَا
ولا أَرَى الذَّمَّ مَتَاباً لأَحَدْ   بَلْ يُجْزِهِ أَن يَرْجِعَنَّ للأَحَدْ
وإنَّمَا قَدْ قَالَ مَنْ قَالَ بِهِ   لِيَظْهَرَنَّ صِدْقُهُ مِنْ كَذِبِهِ
فَإنَّهُ إنْ كَانَ صَادِقاً فَعَلْ   ذَلِكَ لَوْ كَانَ عَلَيْهِ قَدْ قُتِلْ
يُؤْثِرَنْ فِيهِ رِضَى الرَّحْمٰنِ   عَلَى بَقَائِهِ بِهَذَا الْفَانِى (٢)
أَوْ أَنَّهُ أَرَادَ أَنَّ الذَّمّا   كَفَّارَةٌ لَهُ فَتَمْحُو الإِثْمَا
أَوْ أنهُ أَرَادَ أن يَشْتَهِرَا   مَتَابُهُ بِمَدْحِهِ إذْ شُهِرَا
يَسُوؤُهُ كَمِثْلِ مَا قَدْ سَرَّهُ   بِمَدْحِهِ الَّذِي إِلَيْهِ جَرَّهُ
أَوْ أَنَّهُ يَجْعَلُهُ مِن بَابِ مَنْ   دَعَى إِلَى بِدْعَتِهِ إذْ يَرْجِعَنْ
وَتَابَ مَعْنَاهُ يُقَالُ رَجَعَا   وَمِثْلُهُ آبَ إذَا مَا أَقْلَعَا

---

(١) النباش : هو من ينبش قبور الموتى ليأخذ أكفانهم .

(٢) قوله : «بهذا الفانى» أي يختار رضى الله عز وجل على البقاء فى هذا العيش الفانى ، والمراد بذلك هذه الحياة الدنيا .

وَظَالِمٌ لِلنَّفْسِ مَنْ لَم يَكُنِ   مُسْتَغْفِراً لِرَبِّهِ المُهَيْمِنِ
فِي اليَوْمِ مَرَّتَيْنِ فِي الغَدَاةِ   وَفِي العَشِيَّاتِ إِذَا مَا تَأْتِى
أَسْتَغْفِرُ اللّهَ مِنَ المَعَاصِى   فَإِنَّنِى لا شَكَّ عَبْدٌ عَاصِى
أَسْتَغْفِرُ اللّهَ مِنَ المَلاَهِى   وَلَعِبٍ وكُلِّ شَىءٍ لآهِى
وَمِنْ جَمِيعِ الكِذْبِ فِي الْكَلامِ   وَجُمْلَةِ الْأَوْزَارِ والآثَامِ
وَتَائِبٌ لِلّهِ ذِي الْجَلاَلِ   مِمَّا بِهِ دِنْتُ مِنَ الضَّلالِ (١)
وكُلِّ ما خَالَفْتُ فِيهِ الْحَقَّا   وَلَمْ أَكُنْ فِي فِعْلِهِ مُحِقّا
وَشَتْمِ أَعْرَاضِ ذَوِى الإِيمَانِ   وَمَدْحِ أَهْلِ الْفِسْقِ والْكُفْرَانِ
أَسْتَغْفِرُ اللّهَ مِنَ النِّسْيَانِ   وَمِنْ زِيَادَاتٍ وَمِن نُقْصَانِ
أَسْتَغْفِرُ اللّهَ مِنَ الرِّضَا بِمَا   يُسْخِطُهُ مِنْ كُلِّ مَاقَدْ حَرَّمَا
وَتَائِبٌ لِلْوَاحِدِ الْفَرْدِ الصَّمَدْ   مِنْ كُلِّ عُجْبٍ وَرِيَاءٍ وَحَسَدْ
وَكُلِّ مَا ضَيَّعْتُ مِنْ صَلاَةِ   وَشَرْطِهَا وَالْمَنْعِ لِلزَّكَاةِ
وَتَائِبٌ مِنْ كُلِّ مَا أَفْسَدْتُ   مِنَ الصِّيَامِ كُلَّ مَا ضَيَّعْتُ (٢)
وَتَائِبٌ لِلّهِ مِنْ ذُنُوبِى   صَغِيرِهَا وَمِنْ كَبِيرِ الْحُوبِ (٣)
وتَائِبٌ لِلْوَاحِدِ الْمَنَّانِ   مِن كُلِّ بَخْسِ الْكَيْلِ والْمِيزَانِ
وَتَائِبٌ مِنْ كُلِّ مَنْظُورٍ حَرُمْ   وَكُلِّ مَسْمُوعٍ وَكُلِّ مَا يُشَمْ

---

(١) يريد مادان به من الخطأ فى الاجتهاد بغير علم منه ، مع أنه مأجور ، أو أراد ما أخطأت فيه من اعتقاد الخطأ صوابا ، إن كان ولم أعلم به ، كما ورد فى الدعاء : «اللهم أنى أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم ، واستغفرك مما لا أعلم» أبو إسحاق .

(٢) قوله : «كل ما ضيعت» يجوز كونها بدلا من الصيام أو تأكيدا ، وأن تكون ما متصلة بكل مصدرية ظرفية أى تائب من إفساد الصيام كلما وقع منى إفساده .

(٣) الحوب : الذنب .

وَكُلِّ مَا كَانَ مِنَ البُيُوعِ   غَيْرُ صَحِيحٍ وَالرِّبَا الْمَمْنُوعِ
وَكُلِّ غِشٍّ فَأَنَا أَسْتَغْفِرُ   مِنْهُ وَرَبُّ الْعَالَمِينَ يَغْفِرُ
وَكُلِّ لَمْزٍ كَانَ بِالْأَلْقَابِ   وَكُلِّ هَمْزٍ كَانَ لِلْأَصْحَابِ
وَكُلِّ سَعْيٍ كَانَ بِالْأَقْدَامِ   أَتُوبُ فِي الْجَمِيعِ لِلْعَلَّامِ
وَكُلِّ شِرْكٍ وَنِفَاقٍ وَقَعَا   وَكُلِّ فِعْلٍ قَدْ غَدَا مُضَيَّعَا
وَمِن مُوَالاَةِ أُولِي الضَّلاَلِ   أَتُوبُ فِي الْقَوْلِ وَفِي الْأَفْعَالِ
وَدَائِنٌ لِلْوَاحِدِ الْمَنَّانِ   بِكُلِّ مَا عَلَيَّ مِنْ ضَمَانِ
مُعْتَقِداً تَأْدِيَةَ الْحُقُوقِ   لِلْوَاحِدِ الْفَرْدِ وَلِلْمَخْلُوقِ
مُفَوِّضاً أَمْرِى لِذِي الْجَلاَلِ   فِي كُلِّ مَا كَانَ مِنَ الْأَحْوَالِ
فَهٰذِهِ التَّوْبَةَ رَبِّ فَاقْبَلا   تَفَضُّلاً يَا خَيْرَ مَنْ تَفَضَّلاَ

باب الزهد

وَالتَّرْكُ لِلشَّيْءِ احْتِقَاراً زُهْدُ   أَنْوَاعُهُ ثَلاثَةٌ تُعَدُّ
زُهْدٌ عَنِ الْحَرَامِ وَهْوَ وَاجِبُ   تَارِكُهُ إِن لَم يَتُبْ مُعَاقَبُ
وَالثَّانِي زُهْدٌ عَنْ مُبَاحٍ يَحْذَرُ   مِنْ أَخْذِهِ الْبَأْسَ وَلَيْسَ يُحْجَرُ
وَثَالِثُ الْأَنْوَاعِ زُهْدُ مَا بِهِ   بَأْسٌ وَلٰكِنْ زُهْدُهُ لِرَبِّهِ
وَذَا هُوَ النَّوْعُ الَّذِى بِهِ ارْتَفَعْ   مَنْ كَانَ مِنْ أَشْيَاخِنَا لَهُ صَنَعْ
وَفَوْقَ ذَاكَ رُتْبَةُ الْعِرْفَانِ   عِلْمٌ وَزُهْدٌ عَنْ جَمِيعِ الفَانِي
فَالزَّاهِدُونَ لِلْعُلا يَسِيرُوا   والْعَارِفُونَ نَحْوَهَا يَطِيرُوا
فَهَلْ تَرَى السَّائِرَ يُدْرِكُنَّا   بِسَيْرِهِ مَنْ طَارَ مُطْمَئِنَّا

أَبُو الْحَوَارِي(١) مِنْ حِمَالِ الأَثَبِ(٢)   يَأْكُلُ زُهْداً لا لِعُدْمِ النَّشَبِ
وَرُبَّمَا عَلَيْهِ قَدْ تُصُدِّقَا   وَذَاكَ فِي حَلِّ السِّرَاجِ أَنْفَقَا
وَبَعْضُهُمْ مِنْ وَرَقِ الأَشْجَارِ   يَأْكُلُ مَا يَكْفِيهِ وَالأَثْمَارِ
أَبُو سَعِيدٍ نَخْلَةٌ وَكَرْمَةْ   يَمْلِكُ كَانَ شَاكِراً لِلنِّعْمَةْ
مِنْهَا طَعَامُهُ وَمِنْ كَرْمَتِهِ   ثِيَابُهُ لا مِنْ غِنَا زَوْجَتِهِ
كَانَتْ لَهُ الزَّوْجَاتُ مَعْهَا الْمَالُ   يَعُفُّ عَنْهُ وَهُوَ الْحَلالُ
والعَبْدُ لا يَذُوقُ حُلْوَ الأُنْسِ   بِاللّهِ قَبْلَ رَفْضِهِ لِلنَّفْسِ
وَذَاكَ مَهْمَا قَطَعَ الْعَلائِقَا   عَنْ نَفْسِهِ وَرَفَضَ الْخَلائِقَا
وَصَارَ غَائِصاً عَلَى الْحَقَائِقِ   مُطَّلِعاً فِيهَا عَلَى الدَّقَائِقِ
لَوْ تَعْلَمُ الأَنْعَامُ مَا عَلِمْتُم   مِنْهَا سَمِيناً قَطُّ مَا أَكَلْتُمْ
أُوصِيكَ يَا صَاحِ بِتَقْوَى الصَّمَدِ   عَسَاكَ تُحْظَى بِنَعِيمِ الأَبَدِ
تُبْ مُخْلِصاً لِلْوَاحِدِ الْجَلِيلِ   تَوْبَةَ بَرٍّ صَادِقٍ فِي الْقِيلِ
وَاحْمَدْهُ حَمْدَ مُخْلِصِ الأَعْمَالِ   فِي الْقَوْلِ وَالنِّيَّةِ وَالفَعَالِ
يٰاحَسَنَ الْوَجْهِ دَعِ الْعِصْيَانَا   لاَ تَخْلِطِ الزَّيْنَ بما قَدْ شَانَا
وَيَا قَبِيحَ الْوَجْهِ حَسِّنِ الْعَمَلْ   لاَ تَجْمَعَنْ بَيْنَ الْقَبِيحَيْنِ مَثَلْ
فَلَيْسَ مُؤمِناً سِوَى مَنْ جَمَعَا   هَذِى الصِّفَاتِ فَافْهَمَن مُسْتَمِعَا
مَنْ كَانَ مِنْهُ الْخَلْقُ ذَا أَمَانِ   فِي الْمَالِ وَالأَهْلِ وَفِي الأَبْدَانِ
مُلازِماً لِلْحَقِّ فِي حَالِ الرَّخَا   وَحَالِ الاشْتِدَادِ حَافِظَ الإِخَا

---

(١) هو الشيخ محمد بن الحواري ، الضرير المشهور ، وقد سبق ذكره .

(٢) قوله : «حمال الأثب» ثمره ، والأثب شجر ينبت بنفسه فى بلدان الجبل . ا هـ ص .

يَرْجُو وَيَخْشَى خَالِقَ الْبَرَايَا   وَعَامِلاً بِمُقْتَضَى الْوَصَايَا
وَقَلْبُهُ يَخْشَعُ والأَعْضَاءُ   تَخْضَعُ مِنْهُ فَلَهُ الثَّنَاءُ
لأنهُ بِقَلْبِنَا الْخُشُوعُ   يَكُونُ والأَعْضَا بِهَا الْخُضُوعُ
وَيَجْعَلَنَّ مَن يَكُونُ مُؤمِنَا   رَجَاءَهُ وَخَوْفَهُ مُتَّزِنَا
وَلَيْسَ يَرْجُو اللّهَ إِلا خَائِفُ   ولَيْسَ يَخْشَى اللّهَ إلا عَارِفُ
سَأَلْتُ رَبَّ الْعَرْشِ أَنْ أَكُونَا   مِمَّنْ رَجَا وَخَافَهُ يَقِينَا
إنَّ مِلاكَ الّدِينِ يَاصَاحِ الْوَرَعْ   وإنما يَهْدِمُهُ مِنْكَ الطَّمَعْ
نَفسُكَ والدُّنْيَا مَعَ الشَّيْطَانِ   إنْ تَعْصِهِمْ تَنْجُ مِنَ النِّيْرَانِ
طُوبَى لِمَن يَعْصِمُهُ مَوْلاهُ   مِنْ كَيْدِهِمْ وَيَمْلُكَنْ هَوَاهُ
وَإِنَّهُ لا شَكَّ مِنْ طُولِ الأَمَلْ   يَكُونُ تَرْكَ الْخَيْرِ مَعْ كُلِّ كَسَلْ
لأَنَّ مَن يَطُولُ فِيهِ أَمَلُهْ   لا شَكَّ أَنَّهُ يَسُوءُ عَمَلُهْ
أَمَلُهُ عَنْ كُلِّ خَيْرٍ قَاطِعُ   طَمَعُهُ عَنْ كُلِّ حَقٍّ مَانِعُ
وَمَن رَأَى الآجَالَ في مَسِيرِهَا(١)   يَبْغُضُ ذِى الآمَالَ(٢) في غُرُورِهَا
وَأَشْجَعُ النَّاسِ فَتًى قَدْ جَاهَدَا   هَوَاهُ حَتّى صَارَ فِيهَا زَاهِدَا
أَرْبَعَةٌ مِنْ شَأْنِهِمْ قَدْ عُجِبَا   مَنْ بُسِطَتْ دُنْيَاهُ ثُمَّ ذَهَبَا
صَارَ إلى النَّارِ لَدَى عُقْبَاهُ   وَآخَرٌ قَدْ قُبِضَتْ دُنْيَاهُ
في جَنَّةِ الْخُلْدِ غَداً مَأْوَاهُ   وَوَاحِدٌ يَفُوتُهُ دَارَاهُ

---

(١) قوله : «ومن رأى الآجال ... الخ» هذا عقد حديث مروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : «لو رأيتم الأجل ومسيره لابغضتم الأمل وغروره» .

(٢) الآمال مفعول به بدلا من اسم الإشاره .

وَآخَرٌ قَدْ حَازَ لِلدَّارَيْنِ   فَأَسْأَلُ الرَّحْمٰنَ خَيْرَ ذَيْنِ
وَأَرْبَعٌ نَالَ بِهَا الأَبْدَالُ   مَنْزِلَةَ الأَبْدَالِ فِيمَا قَالُوا
بِالْجُوْعِ وَالصَّمْتِ وَبِاعْتِزَالِ   عَنِ الْوَرَى وَسَهَرِ اللَّيَالِي
وَصَابِرٌ عَلَى الْقَضَا أَفْضَلُ مِنْ   عَبْدٍ عَلَى النَّعْمَاءِ أَمْسٰى يَشْكُرَنْ
لِأَنَّهُ أَعْظَمُ فِي الْمَشَقَّةِ   وَعِنْدَ ذَاكَ شَاكِرٌ لِلنِّعْمَةِ
فَهْوَ صَبُورٌ وَشَكُوْرٌ جَمَعَا   وَصْفَيْنِ صَارَ بِهِمَا مُرْتَفِعَا
وَأَفْضَلُ الطَّاعَةِ مَاقَدْ جَبَرَا   عَلَيْهِ نَفْسَهُ عَلَيْهَا صَبَرَا
وَقَالَ بَعْضُ الْعُلَمَا مَا نَشِطَتْ   إِلَيْهِ نَفْسُهُ وَفِيهِ انْبَسَطَتْ
وَقِيلَ أَحْوَالُ النُّفُوسِ تَخْتَلِفْ   وَكُلُّ شَخْصٍ فَلَهُ مَاقَدْ أَلِفْ
وَكُلُّهَا مُوَصِّلٌ لِلْجَنَّةِ   إِن وَافَقَ الفِعْلُ طَرِيقَ السُّنَّةِ
وَبَدَلُ الفَرْضِ يُقَالُ أَفْضَلُ   مِنْ نَفْلِهِ إِنْ شَاءَهُ الْمُنْتَفِلُ
لأَنَّهُ نَفْلٌ حَوَى احْتِيَاطَا   إِنْ كَانَ تَضْيِيعٌ فَهٰذَا احْتَاطَا
وَلَسْتُ أَرْضَاهُ وَمَا قَدْ عُلِّلا   بِهِ فَذَاكَ الْوَصْفُ وَصْفٌ أُهْمِلا
الْمُصْطَفَى وَصَحْبُهُ الأَبْرَارُ   تَنَفَّلُوا أَلِلدَّنِيِّ اخْتَارُوا ؟
حَثَّ عَلَى التَّنَفُّلاتِ الْمُصْطَفَى   مَاحَثَّنَا لِبَدَلٍ لَمْ يُعْرَفَا
وَفِي حَدِيثٍ جَاءَ عَنْهُ يُجْبَرُ   فَرْضٌ بِنَفْلٍ وَهْوَ فَضْلٌ يُشْكَرُ
فَمَا عَنَاهُ مَن يُفَضِّلُ البَدَلْ   يَحْصُلُ فِي النَّفْلِ لِمَنْ قَدِ انْتَقَلْ
ثُمَّ قِيَامُ اللَّيْلِ قِيلَ أَفْضَلُ   مِنْ كُلِّ نَفْلٍ لَيْسَ عَنْهُ يُعْدَلُ
وَالفَضْلُ فِي الفَرْضِ هُوَ الإِبْدَاءُ   وَالفَضْلُ فِي النَّفْلِ هُوَ الإِخْفَاءُ
مِنْ هٰهُنَا الصَّلاةُ فِي الْجَمَاعَةْ   أَفْضَلُ وَهْيَ أَرْبَحُ الْبِضَاعَةْ

وَالصَّدَقَاتُ مِثْلُ هَذَا الْحَالِ   فِي فَرْضِهَا الإِظْهَارُ لِلأَفْعَالِ
وَنَفْلِهَا الاُخْفَاءُ فِيهِ أَفْضَلُ   إلا لِلاِقْتِدَا بِمَنْ قَدْ يَفْعَلُ
فَإِنَّ مَن يَكُونُ الاقْتِدَاءُ   بِهِ فَفَضْلُ فِعْلِهِ الإِبْدَاءُ
لأَنَّهُ بِذَا يَكُونُ سَبَبَا   نَجَاتِهِمْ وَالْفَضْلُ فِيهِ وَجَبَا
وَإِنْ أَتَى الأَمْرُ مِنَ السَّمَاءِ   فَلَيْسَ غَيْرُ الصَّبْرِ لِلْقَضَاءِ
وَمَا عَلَيْكَ إِنْ فَرَرْتَ مِنْهُ   عَارٌ وَلا يُطَاقُ تَدْفَعَنْهُ
وَلَم يَفِرّ الْمُرْسَلُونَ وَالنَّبِي   مَافَرَّ نَحْوَ الْغَارِ خَوفَ الرَّهَبِ
لَكِنْ خُرُوجُهُ لِمَا قَدْ أُمِرَا   بِهِ مِنَ الْهِجْرَةِ حَيثُ ائْتَمَرَا
لَمْ يُؤْمَرَنَّ بِالْقِتَالِ فَاعْلَمَا   كَيفَ يَصِحُّ أَن يُقَالَ انْهَزَمَا
فَفَرْضُهُ الخُرُوجُ نَحْوَ يَثْرِبَا   وَبِدُخُولِهَا القِتَالُ وَجَبَا
وَالْمُصْطَفَى لَمْ يَتأَخَّرْ شِبْرَا   فِي مَوْقِفٍ كَيفَ يُقَالُ فَرَّا
فِنسْبَةُ الْفِرَارِ فِي جَنَابِهِ   كَبِيرَةٌ إِذْ لَم تَكُنْ مِن بَابِهِ
وَالصَّائِغِيُّ بِأَبِي مُحَمَّدِ   فِي نِسْبَةِ الْفِرَارِ صَارَ مُقْتَدِى
وَتِلْكَ غَلْطَةٌ بِهَا قَدْ قَذَفَا   وَهْمُ أَبِي مُحَمَّدٍ وَالْحَرْفَا
وَهَذِهِ دُنْيَاكُمُ مَنَازِلُ   فَرَاحِلٌ فِيهَا الْوَرَى وَنَازِلُ
وَإِنها تُشْبِهُ حُلْمَ النَّائِمِ   مَا خَيْرُ عَيْشٍ لَمْ يَكُن بِدَائِمِ
فَكُلَّمَا اسْتَغْنَيْتَ عَنْ شَيْءٍ دَعِ   فَلا تُحَاوِلْهُ وَلَوْ لَمْ يُمْنَعِ
وَرُبَّ حَتْفٍ فَوْقَهُ يَاقُوتُ   أَوْ ذَهَبٌ وَكُلُّهُ يَفُوتُ
مَنْ عَاشَ فِي الدُّنْيَا رَأَى مَاسَاءا   وَمَا يَسُرُّهُ جَمِيعاً جَاءا
لَكِنَّ مَا يَسُرُّهُ قَلِيلُ   وَمَا يَسُوؤُهُ بِهَا جَزِيلُ

وَأَعْرَفُ الْخَلْقِ بِنَقْصِ النَّفْسِ   أَتَمُّهُمْ (١) فِي عَقْلِهِ وَالْحِسِّ
وَأَجْهَلُ الْخَلْقِ فَتًى أَعْمَاهُ   عَنِ اتِّبَاعِ دِينِهِ هَــوَاهُ
لَوْلاَ الْهَوَى لَمْ يَهْوِ فِي النِّيرَانِ   خَلْقٌ مِنَ الْجِنِّ أَوِ الإِنْسَانِ
وَلاَ حَلا عِنْدَ أُولِي الْكُفْرَانِ   كُفْرٌ مِنَ الْفِسْقِ أَوِ الْعِصْيَانِ
لٰكِنْ هَوَى النَّفْسِ يَكُونُ مُهْلِكَا   لِكُلِّ مَنْ لِعَقْلِهِ تَمَلَّكَا
لَقَدْ أَتَى فِي الْأَثَرِ الْمَنْقُولِ   بِأَنَّهُ الآفَةُ لِلْعُقُولِ
وَجَنَّةُ الْخُلْدِ تَكُونُ مَأْوَى   لِمَنْ نَهَى النَّفْسَ وَطَابَ مَثْوَى
دُنْيَاكُمُ مَشْحُونَةُ الرَّزَايَا   فَهْيَ بِهَا مَمْلُوءَةُ الزَّوَايَا
إِيَّاكَ وَالدُّنيا فَدَعْهَا وَاسْلَمِ   وَكُن لَهَا أَخَا اجْتِنَابِ تَغْنَمِ
كَمْ أَهْلَكَتْ مَنْ كَانَ ذَا غُرُورِ   بِمَا بِهَا نَالَ مِنَ السُّرُورِ
أُنْظُرْ إِلى تِلْكَ الْقُرُونِ الْمَاضِيَهْ   قُصُورُهُمْ قَدْ تَرَكُوهَا خَالِيَهْ
فَأَيْنَ عَادٌ وَابْنُهُ شَدَّادُ   وَمَنْ لَهُ كُلُّ الْوَرَى يَنْقَادُ
لاشَكَّ فِيهَا أَنها غَدَّارَهْ   صَرَّاعَةٌ لِأَهْلِهَا مَكَّارَهْ
وَحُبُّها رَأْسُ الْخَطَايَا فَاعْلَمِ   فَحُبُّهَا آفَةُ كُلِّ مُجْرِمِ
أَيْقَنْتُ اَنَّ مَنْ عَليها فَانِي   وَيَبْقَ وَجْهُ رَبِّنَا الدَّيَّانِ
لَوْ اَنَّ إِنْسَاناً بِهَا يُخَلَّدُ   كَانَ الرَّسُولُ(٢) الْمُصْطَفَى مُحَمَّدُ
صَلَّى عَلَيه رَبُّهُ وَسَلَّمَا   مَاحَنَّ رَعْدٌ بِالدُّجَى وَهَمْهَمَا

---

(١) أتمهم : أي اكملهم .

(٢) قوله : «كان الرسول» اسم كان وخبرها محذوف تقديرهُ ، كان الرسول محمد صلى الله عليه وسلم مخلدا ، فيها لو كان بها خلود مخلوق .

لَوْ عَدَلَتْ قِلامَةَ الظُّفْرِ(١) لَمَا   أَعْطَى الإلٰهُ مُلْكَهَا مَنْ ظَلَمَا
بَلْ جُعِلَتْ لِلْمُؤْمِنِينَ سِجْنَا   وَجَنَّةً لِلْكَافِرِينَ تَفْنَى
يَاوَيْلَ مَنْ جَنَّتُهُ الدُّنْيَا وَمَا   لَهُ مِنَ الأُخْرَى نَصِيبٌ قُسِمَا
وَجَاءَ فِي الدُّنيا لَنَا الْخِطَابُ   مُصَرِّحاً بِأَنَّهَا خَرَابُ
وَكُلُّ مَن يَعْمُرُهَا فَأَحْرَبُ   مِنْهَا وَبالْخَيْبَةِ مِنْهَا انْقَلَبُوا
دَعْ عَنْكَ دُنْيَا عَنْ قَرِيبٍ تَخْرُبُ   وَمَابِهَا عَمَّا قَلِيلٍ يَذْهَبُ
وَاعْمَلْ لأُخْرَىٰ إنَّهَا لَدَارُ   تَبْقَى وَمَافِي سَكْنِهَا أَكْدَارُ
وَإنْ طَلَبْتَ الْعِزَّ كُن بِالطَّاعَةْ   طَالِبَهُ وَلِلْغِنَى الْقَنَاعَةْ
إنَّ الْغِنَا عَنِ الْمُلُوكِ أَفْضَلُ   حَالاً وَبِالإِنْسَانِ طُرًّا أَجْمَلُ
أَيَا زَمَاناً أَلْبَسَ الأَحْرَارَا   مَهَانَةً وَذِلَّةً وَعَارَا
فَلَسْتَ عِنْدِى بِزَمَانِ خَيْرِ   وَهٰكَذَا قَدْ قَالَ فِيكَ غَيْرِى
وَقَالَ أَهْلُ الصِّدْقِ وَالأَمَانَةْ   لَسْتَ زَمَناً أَنْتَ بَلْ زَمَانَةْ (٢)
إنْ دُمْتَ لا نَبْكِي عَلَى مَفْقُودِ   كَذَاكَ لا نَفْرحُ بِالْمَوْلُودِ
خَمْسَةُ أَشْيَاءَ طَهُورُ الْقَلْبِ   يَذْكُرُهَا عَنِ النَّبِيِّ الحِبِّ (٤)
أن يَذْكُرَ الْمَوْتَ كَثِيراً حَتّى   يَلِينَ مِنْهُ الْقَلْبُ أَوْ يَنْفَتَّا (٥)
وَيَذْكُرَ الذَّنْبَ إلَى أَن يَسْتَحِي   مِن رَبِّهِ عَنِ الْمَعَاصِى ينتحي

---

(١) القلامة : ما يقص من الظفر .

(٢) زمانه : أي هرم وضعف .

(٣) قوله : «إن دمت ... الخ» هذا مأخوذ من قول القائل

هـذا الزمـان الـذى كنـا نحاذره   فى قول كعب وفى قول ابن مسعود
دهـر بـه العدل مـردود بأجمعـه   والبغي والظلم فيـه غير مـردود

(٤) الحِب : بالكسر هو الحبيب .

(٥) ينفتا : أي يتصدع ويتفرق .

وَيَذْكُرَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَرْغَبَا   فِيهَا فَإنها أَجَلُّ مَطْلَبَا
وَيَذْكُرَ النِّيرَانَ وَالْعَذَابَا   حَتّى تَخَافَ نَفْسُهُ الْعِقَابَا
وَيَذْكُرَنْ بَارِئَهُ كَثِيرَا   حَتَّى يَرَى مِن نَفسِهِ التَّقْصِيرَا
مَنْ يَعْشُ عَنْ ذَكْرِ الآلَهِ قُرِنَا   بِهِ عَدُوُّهُ الَّذي قد لُعِنَا
يَمُدُّهُ فِي الْغَيِّ وَالضَّلاَلِ   يَجُرُّهُ لِسَيِّء الأَعْمَالِ
مَاعُبِدَ اللّهُ بِشَيءٍ يَافتىٰ   أَفْضَلَ مِنْ فِقْهٍ كَذَا القَوْلُ أَتَى
وَلَفَقِيهٌ (٢) وَاحِدٌ أَشَدُّ   مِنْ أَلْفِ أَلْفِ عَابِدٍ يُعَدُّ
أَشَدُّ فِي الْأَمْرِ عَلَى الشَّيْطَانِ   لِأَنَّهُ العَارِفُ بِالْمَعَانِي
يَدْرِي مَصٰائِدَ الْعِدَى فَيَحْذَرَا   وَقُوعَهَا وَيُخْبِرَنْ بهَا الْوَرَى
أَبْكِي عَلى مَافَاتَ مِنْ زمَانِي   فَارَقْتُ فِيهِ طَاعَةَ الْمَنَّانِ
وَلَمْ أَكُنْ بِالْعِلْمِ ذَا انْتِفَاعِ   فِيهِ مَضى بِاللَّهْوِ وَالضَّيَاعِ
يَاصَارِفاً عَنْ قَلْبِهِ الْقِيَامَهْ   وَذِكْرِ مَافِيهَا مِنَ النَّدَامَهْ
لا تَنْسَيَنْ نَارَ الْجَحِيمِ وَالْعِبَرْ   فَإنها لِمَن يَرَى إِحْدَى الكُبَرْ
وَخفِّفِ الْحِمْلَ فَإِنَّ الْعَقَبَهْ   طَوِيلَةٌ تَكْسِرُ مِنْكَ الرَّقَبَهْ
وَأَكْثِرِ الزَّادَ فَإِنَّ السَّفَرَا   مَسافَةٌ بُعْدى تَلمُّ الْخَطَرَا
وَالبَحْرُ لا شَكَّ بِهِ عَمِيقُ   فَاعْمَل لَهُ سَفِيْنَةً تُطِيقُ (٣)

---

(١) قوله : «من يَعْش» أى من يُعْرِض وهو مأخوذ من الآية الكريمة ﴿وَمَن يَعْشُ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقَيِّضْ لَهُ شَيْطَاناً فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ﴾ .

(٢) قوله : «ولَفقيه ... الخ» قد سبقه الى هذا من قال
وإن فقيها واحدا مُتَوَرِّعَا   أشَدُّ على الشيطان من ألف عابد

(٣) تطيق : أى تطيق عبر هذا البحر الزاخر العميق .

وَأَخْلِصِ النِّيَّةَ يَاغَرِيرُ فَإنما نَاقِدُهَا بَصِيرُ
وَنَسْأَلُ اللّهَ لَنَا السَّلامَهْ مِنَ الدِّمَا وَالإِثْمِ وَالظُّلامَهْ
إِنَّ الدُّنَا (١) سَرِيعَةُ الزَّوَالِ وَهٰذِهِ الْأُخْرَى عَلى إِقْبَالِ
أَشْرَاطُهَا(٢) مَنْذُ زَمَانٍ وُجِدَتْ وَهْيَ الَّتِى بِالْعَقْلِ مِنهَا أُدْرِكَتْ
فَإِنها عَقْلِيَّةً تَكُونُ وَبَعْضُهَا الْحِسِّيُّ إِذْ يَبِينُ
أَخْبَرَنَا بِأَنَّهَا قَرِيبُ إِلٰهُنَا وَالمُصْطَفَى الْحَبِيبُ
بَعْثُ مُحَمَّدٍ لَهَا عَلاَمَهْ وَجَعْلُهُ آخِرَهُمْ كَرَامَهْ
فَهْوَ خِتَامُ الرُّسْلِ لاَ يُوحٰى إلى مَن بَعْدَهُ وَلا يَكُونُ مُرْسَلا
وَإنما الْمَسِيحُ يَحْكُمَنَّا بِشَرْعِهِ إِنْ قِيلَ يَنْزِلَنَّا
فَهْوَ كَوَاحِدٍ مِنَ الْأُمَّةِ لا يَخْتَصُّ دُونَهُمْ(٣) بِشَرْعٍ مَثَلا
كَذَاكَ مِنْ عَلامَةِ السَّاعَةِ أَنْ يَكونَ فِي الأَشْرَارِ تَّمْلِيكُ الزَّمَنْ
وَالْمَكْرُ قَدْ يَكُونُ فِي الْكِبَارِ وَالْعِلْمُ قَدْ يَكُونُ فِي الصِّغَارِ
وَيَكْثُرُ التَّسَرِّى حَتَّى تَلِدَا رَبَّتَهَا (٤) الْأُنْثَى كَمَا تُعُوِّدَا
وَتَشْرَعُ الْأَعْرَابُ فِي الْبِنَاءِ وَالْكُلُّ مِنْ ذَلِكَ أَمْرٌ جَائِي(٥)

---

(١) قوله : «الدنا» يعنى الدنيا .

(٢) أشراطها : علاماتها .

(٣) وفي نسخه : «دونه» .

(٤) قوله : «حتى تلدا ربتها ... الخ» قد قيل فى تأويله بوجوه ، وأحسنها وأقربها إلى الفهم ما قاله بعضهم من أنه يكثر بيع الإماء فيبيع السيد سريته أم بنته الصغيرة فى مكان غير بلده ، ثم لا تزال تباع من مكان مكان آخر ، ثم بعد طول المدة تجلب إلى بلد ابنتها فتشتريها ، وهى لا تعرفها أنها أمها ، فتملكها فتكون رَ وقيل بل هذا إخبار عما يقع فى آخر الزمان من كثرة التسرى فتلد السَّرِّيه من سيدها فتكون ابنتها الحرة مع أمها الأمة بمنزلة السيدة والله أعلم .

(٥) جائى : هو صفة الأمر .

وَبَقِي الدَّجالُ وَالمُكَلِّمَهْ (١)   وَفَتْحُ يَأْجُوجٍ فَلا تَسْتَبْهِمَهْ
وَالشَّمْسُ إِنْ تَطْلُعَ مِن مَغْرِبِهَا   يَنْسَدُّ بَابُ التَّوْب مِن مَطْلَبِهَا
لأَنَّهَا تُؤْذِنُ بِالتَّدَاعِي   وَبِخَرَابِ هَذِهِ الأَنْوَاعِ
أَسْتَغْفِرُ اللّهَ مِنَ الذُّنُوبِ   وَكُلِّ عِصْيَانٍ جَرَىٰ وَحُوبِ
عَلِمْتُ هَذَا أَوْ أَكُنْ لَمْ أَعْلَمِ   مِن عَمَلٍ قَدْ كَانَ أَوْ مِن كَلِمِ
لا فَوزَ إلا لِلمُطِيعِ الزَّاهِدِ   أَوْ رَجُلٍ عَنِ الْحَرَامِ بَاعِدِ
أَوْ رَجُلٍ تَابَ وَلَمْ يُصِرَّا   مِن بَعْدِ مَا عَصَى وَأَبْدَى الْكُفْرَا
وَاللّهِ لا أَرْضَىٰ سِوى الإِيْمَانِ   دِيناً وَلا رَبًّا سِوى الْمَنّانِ
وَقَد رَضِيتُ بِمُحَمَّدٍ نَبِيِّ   وَبِالقُرآن مُقتَداً فِي مَذْهَبي(٢)
كَذَاكَ بِالاسلامِ دِيناً أَرضَى(٣)   لاَ غَيرَه وَإِنْ عَلَّي يُقْضَى (٤)
يَارَبِّ وَفِّقني لِما فِيهِ رِضى   وَنَجِّني اللَّهُمَّ مِن حَرِّ لَظَى(٥)
وَاجْعَل لِّي يَاربِّ مِن الإِيمانِ   حَظًّا وَاعْصِمني مِنَ الشَّيطانِ
وَاجعَل إِلٰهي جَنَّةَ الفِردوسِ   مَأْوَايَ وَاصْرِفْ عَنِّي كُلَّ بُؤسِ
وَجِرْنِي يَارَبِّ مِنَ النِّيرَانِ   وَوَقِّنِي جَوامِعَ العِصْيَانِ
وَارْزُقني يَاربِّ قَرِيناً عَالِما   أَكُن بِهِ مِنَ الذُّنوبِ سَالِما

---

(١) المكلمة : هي الدابة التي ذكرها الله تعالى في آخر سورة النمل ، واختلفوا في التكليم ما هو ، فقيل : هو من الكلام ، وقيل هو من التجريح ليكون لهم علامة من أجل ذلك قرأ بعضهم بكسر همزة إن في الآيه .

(٢) وفي نسخه «في المذهب» .

(٣) أي بحكم . والمعنى وإن أجبرت على غير الإسلام لا أرضى بمفارقته ا هـ ص .

(٤) يقضى : أي أقتل .

(٥) قوله : « رضى » بالضاد الساقطة و «لظى» بالمشاله .

بـاب الدعـاء

إِنَّ الدُّعاءَ لَسِلاَحُ المُؤمِنِ   فَإِنْ دَعَوْتَ فَبِهَا (١) فَاسْتَيْقِنِ
قَد وَعَـد الإِلٰـهُ بِالإِجَابَـه   لِمَنْ دَعَا مُمْتَثِلاً خِطَابَـه
فَـإِنْ دَعَـوْتَ لاَ تُقَيِّدَنَّـا   فَلا تَقُل إِن شِئتَ فَاغْفِرَنّا
فَإِنَّـهُ لَـيْسَ لِرَبِّـى مَكْـرَهُ   يَفْعَـلُ مَـايَشَا وَلاَ يُنَبَّـهُ
وَفِي الدُّعاءِ رَحْمَةٌ قَدْ أُهْدِيَت   فَاغتَنِم الرَّحْمَةَ حِينَ مَا أَتَتْ
وَفِي ثَلاثَةٍ مِنَ الأَوْقَـاتِ   إِجَابَةُ الدُّعَا مَعَ الإِخْبَاتِ (٢)
عِندَ الْقِتَالِ وَنُزوُلِ الْمطَرِ   وَبعْدَ فَرْضِ الصَّلَوَاتِ فَاشكُرِ
تُفتَحُ أَبْوابُ السَّما وَتُرفَع   أَعْمَالُنَا بِهَا الدُّعَاءُ يُسْمَعُ
وَإِنْ فرغَتَ مِن صَلاةٍ فَانْصَبِ   وَادْعُ الإِلٰهَ وَلَهُ فَلْتَـرغَبِ
وَهَكَذَا فِي الثُّلُثِ الأَخِيرِ   مِن لَيْلِهِ يُسمَـعُ لِلشَّكُــورِ
وَبِبُطونِ الأَيدِي (٣) يُكرَهَنَّا   مِنكَ الدُّعا يُقَالُ فَاتْرُكَنَّـا
لأَنَّـهُ شِعَـارُ قَومِنَـا وَلاَ   يُكرَهُ أَنْ تَرفَعَ الأَيدِى مَثَلا
قَدْ رَفَعَ المُختَارُ فِي مَوَاطِنِ   عِندَ الدُّعا بِظاهِرٍ وَبَاطِـنِ
وَحَاجِبٌ (٤) وَهوَ أَبُو مَوْدُودِ   يَفعَلُهُ فِي مَوقِفٍ مَشْهُـودِ

---

(١) قوله : « فبها » أي بإجابة الدعاء ، لأن الله وعد بها ، والله لا يخلف الميعاد .

(٢) الإخبات : التضرع والإخلاص .

(٣) قوله : «وببطون الأيدي» أي يجعل ظهورها فى الفخذين وبطونها إلى السماء ، قلت : ولكن كونه شعار قومنا لا يدل على الكراهه إذا لم يكن عليها دليل آخر .

(٤) قوله : «وحاجب» هو أبو مودود حاجب بن مَوْدُود من تلاميذ أبي عبيدة ، وقد مر ذكره عند قوله فى باب الدلاله حاكيا قول أبى عبيدة .

فِي عَرفَاتٍ كَانَ ذَاكَ مِنهُ فَأَخذُوا جَوَازَ ذَاكَ عَنْهُ
وَقِيلَ بَلْ فِي غَيرِها مَكرُوهُ وَجَائِزٌ فِيها لِمَا رَوُوهُ
وَأَنتَ تَدرِى إن ذَا التَّقْيِيدَا مِن فِعلِ حَاجبٍ يُرَى بَعِيدَا
لأَنَّهُ لَو كَانَ شَرْعاً مَثَلا مَاصَحَّ أَن يُقَيِّدَنَ الْمُرْسَلا (١)
لِأَنَّ فِعلَهُ بِمَوضِعٍ فَلا يَكُونُ فِي سِواهُ مَنْعاً حُظِلا
فَكَيفَ وَهوَ فِعلُ عَالِمٍ فَقَط لاَ يُؤمَنَنْ مَنَ الْخطَا أَو الْغَلَطْ
مَعْ أَنَّهُ فِي مَشْهَدٍ قَدْ فَعلَهْ وَلَم يَقُل فِي غَيْرِ ذَا لاَ تَفعَلَهْ
يَارَبِّ أَدعُوكَ بِما دَعاكَا ذُو النُّونِ(٢) لَمَّا خَشِيَ الْهَلاَكَا
فَنَجِّنِي يَارَبِ مِنْ كُلِّ الْبَلا كَمِثْلِ مَا نَجَّيْتَهُ إِذْ حَصَلاَ
وَمِثلُ مَا حَسَّنتَ رَبِّي خَلْقِي فَحَسِّنِ اللَّهُمَّ مِنِّي خُلُقى
أَقُولُ يَا مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ وَمَنْ هُوَ الْعَالِمُ بِالْغُيُوبِ
ثَبِّتْ عَلَى الطَّاعَةِ رَبِّى قَلْبِي حَتَّى أَمُوتَ فِي رِضَاكَ رَبِّي
وَنَجِّنِي مِنْ دَرَكَاتِ النَارِ إِنَّكَ أَنتَ عَالِمُ الْأَسرَارِ
وَارزُقْنِي يَارَبِّ الْخُلودَ فِي غَدِ بِجَنَّةِ الْمَأْوَى وَعَيْشٍ رَغَدِ
فَأَنتَ أَهلُ الْفَضْلِ وَالإِحْسَانِ لَيْسَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ثَانِي
وَالْحَمدُ لِلّهِ عَلَى مَا يَسَّرَا مِن نَظمِها فَقَدْ نَظَمتُ (جَوْهَرا)
وَمَا رَأَيتهُ مِنَ التَّحرِيرِ فَهُوَ مِنَ اللّهِ لِذَا الضَّرِير (٣)

---

(١) المرسلا : أي المطلق . المصنف .

(٢) ذو النون : هو نبى الله يونس بن متى عليه السلام ، قال الله تعالى : ﴿وَذَا النُّونِ إِذ ذَهَبَ مُغَاضِباً فَظَنَّ أَلَّن نَقدِرَ عَلَيْهِ﴾ الآية ، وقد قيل فى معنى «فَظَنَّ أَلَّن نَقْدِرَ عَلَيْهِ» أي فظن أن لن نُضَيِّق عليه ، وقيل «فظَنَّ أن لَّن نَقدِرَ عَلَيْهِ» إلقاءه فى البحر ، والتقاء الحوت له ، والنون هو الحوت فيما قيل .

(٣) الضرير : أي الأعمى ، لأنه كان رضى الله عنه أصابه العمى فى صغره ؛ بسبب الجدرى فيما أحسب .

وَعِنْدَ ذَاكَ فَأنَـا أَشْكُـرُهُ   لِكَوْنِهِ الأَصْلَ الَّذِى أَذْكُرُهُ
قَدْ صَارَ لِي أَصْلاً وَصِرْتُ أَتبع   آثَـارَهُ لٰكِنَّنِـي أُفَـرِّعُ
وَأَذْكُرُ الْوَجْهَ أَو التَّعْلِيـلاَ   وَتَارَةً قَدْ أَذْكُرُ الدَّلِيـلاَ
وَأَكْشِفُ اللِّثَامَ عَمَّا أَشْكَلاَ   مُفَصِّلاً لِمَا لَهُ قَدْ أَجْمَلاَ
مُبَيِّناً تَضْعِيـفَ (١) مَـا أَرَاهُ   مُستَضْعَفاً وَإن يَكُـن رَآهُ
مُرَجِّحاً فِي غَالبِ الأَحْوَالِ   مَاكَانَ رَاجِحاً مِنَ الأَقوَالِ
وَرُبَّمـا أُخَالِـفُ الْمَشْهُـورَا   أوْ أَذكُرَن مَالَمْ يَكُن مَذْكُورَاَ
لِأَنَّني أَقْفُو الدَّلِيلَ فَاعْلَمَا   لَم أَقْتَصِرْ عَلَى مَقَالِ الْعُلَمَا(٢)
فَالْعُلَمَاءُ اسْتَخْرَجُوا مَا اسْتَخْرَجُوا   مِنَ الدَّلِيلِ وَعَلَيْهِ عَرَّجُـوا
فَهُمْ رِجَالٌ وَسِوَاهُمْ رَجُلُ   وَالْحَقُّ مِمَّنَ كَانَ حَتْماً يُقْبَلُ
فَمَوْرِدُ الْكُلِّ هُوَ الدَّليـلُ   يَقصِدُهُ مَن لَهُمُ التَّحْصِيلُ (٣)
وَرُبَّما تَفَاوَتُ (٤) الافهـامُ   فِيهِ فَيَكْثُرَنْ (٥) بِهِ الزِّحَـامُ
فَيَنشأُ الْخِلاَفُ بَيْنَهُمْ كَما   تَرَاه فِي الْخِلاَفِ بَيْنَ الْعُلَمَا

---

(١) قوله : «تضعيف» بمعنى ضعف ، أي أبين ما أراه ضعيفا من الأقوال ، وإن راه صاحب الأصل .

(٢) يخبرنا المصنف رحمه الله فى هذه الأبيات ؛ تحدثا بنعمة الله أنه يستند على الدليل لا على نقل كلام العلماء ولا على مجرد الترجيح شأن العلماء المجتهدين ، الذين نبذوا التقليد وراءهم ظهريا ، واعتمدوا على الاعتداد بالدليل ، واستنباط الأحكام منه ، وذلك مشاهد فى تأليفه ، ويشير فى كلامه إلى ما روي عن بعض من أهل الصدر الأول ، لما سئل فقال : ما جاء عن الله ورسوله فعلى الرأس والعين ، وما جاء عن الصحابة فبعضه مقبول وبعضه مردود ، وما جاء عن التابعين فهم رجال ونحن رجال . وليس الناظم رحمه الله ممن يسودون ويقولون نحن مؤلفون . ولا من الذين يتهوّكون ويحتطبون بالليل ، ولكنه محقق مدقق . جزاه الله عن الدين والعلم خير جزاء ، ونفعنا بتآليفه أبو إسحاق .

(٣) التحصيل : أي حصول المعرفة .

(٤) تفاوت : أي تتفاوت بمعنى تتخالف .

(٥) فَيَكْثُرَنْ : أي فيشتد بينهم الخلاف .

كَذَلِكَ التَّحْقِيـقُ لِلدّلائِـلِ   كَذَلِكَ التَّحْرِيـرُ لِلْمَسَائِـلِ
لَمْ يَذْكُرِ الْأَصْلُ سِوى الْيَسِيرِ   لاَ يَبْلُغُ الْمِعْشَارَ فِي التَّقْدِيرِ
وَأَحْمَدُ اللّهَ عَلَى مَاوَهَبَـا   بِمَنِّهِ مَالَمْ أَكُـن مُحْتَسِبَـا
أَلْهَمَنِي رُشْدِى وَأَوْلَى فِكْرِي   فَهْماً وَعِلْما قَدْ حَشَى فِي نَحْرِي
لَسْتُ أُطِيقُ شُكْرَ مَا أَوْلاَنِي   وَعَدُّه كَلَّتْ (١) بِهِ لِسَانِـي
فَاجْعَلهُ فِي رِضَاكَ رَبِّي وَانْفَعَا   بِهِ الْعِبَادَ وَاسْتَجِبْ مِنِّي الدُّعَا
وَيَرْحَمُ اللّهُ فَتًى دَعَا لِي   مِنْ قَلْبِهِ فِي ظُلَمِ اللَّيَالِي
وَصَلِّ رَبِّي ثُـمَّ سَلِّمَنَّـا   عَلَى النَّبِـيِّ بَلِّغَنْـه عَنّـا
وَأَعْطِه يَارَبِّ مَا وَعَدتَّـهُ   مِن رُّتْبَةٍ بِهَا غَداً رِفْعَتُـهُ
وَاحْشُرْنَا يَارَبَّاهُ فِي زُمْرَتِهِ   وَاجْعَلْنَا يَارَبَّاهُ فِي جِيرَتِـهِ
وَأَبْلِـغِ الصَّلاَةَ وَالسَّلاَمَـا   أَصْحَابَـهُ وَآلَـهُ الْكِرَامَـا
وَاغفِر لأَشْيَاخِي وَلِلإِخْوَانِ   فِي حَاضِرٍ وَسائِرِ الزَّمَـانِ
وَاخْتِم لِي اللَّهُمَّ بِالْغُفْرَانِ   مِنْكَ وَبالرَّحْمَةِ وَالـرِّضْوَانِ

---

(١) كلّت : أى عييت وعجزت .

قوبلت هذه النسخة ـ بعون الله ـ وفضله ـ على النسخة الأصلية التى قرئت على المؤلف ـ رضي الله عنه وأرضاه ـ والتى نقلت عن المسودة كما هو مدون .

تمت الارجوزه المسماه بجوهر النظام
في يوم احدى عشر من شهر ربيع الاخر سنة ١٣٢٩
وكان تمام نقلها من المسودة
يوم ١٩ من شهر جمادى الاخرى سنة ١٣٢٩
والحمد لله رب العالمين

كلمة المصحح

أحْمَدُك يا الله علَى تمامِ النعمة ، فأنت المستحق لجميع المحامد ياذا المنة ، وأصلِّي وأسلم على نبيك العظيم ، ورسولك الكريم الذى أرسلته بشرائع الإسلام ، واصطفيْته على جميع الْأنام ، المبعوثِ بجواهرِ النِّظام . سيدِنا محمد بن عبدِ الله الشفيعِ يوْم تثبتُ فيه أقدام ، وتزل فيه أقدام ، وعلَى آله وأصحابِه أهل الفضائلِ والإعْظامِ . الذين بلّغوا عن المصطفى ؛ ماملأ الكون عظمة وجلالا، فكانوا أهْلَ إجلالٍ وتفخيمٍ على مرورِ الأيام .

وبعدُ فقد نجز ـــ بحمد الله وتسديده ـــ كتابُ «جَوْهَرِ النِّظَامِ» . فى عِلْمَيِ الْأَدْيَانِ والأَحْكَامِ . وظهر فى ثوْب قشيبٍ يَليق به ، وقد وشي بتعليقات للمصنف ، وللفقيرِ إلى الله مصححه ، فى طبع متقن نقي ، ندر أن يظهر فيه الْغَلَط . فى جمال يُبهر الناظر . ويبهج الخاطر .

و «جوهر النظام» كتابٌ لا يملك المرء أن يعبر عن كنوزه ، وما احتوى عليه من غوالى المسائل ، وذخائر العلم ، إنك لترى جاذبية عند مطالعته ، وروعة تمتلك النفس بتحقيقه ، وسهولة نظمه . وحسن تأليفه ، يقذف إليك بدون مشقة دُرَرَ مسائله ، ويُوَصِّلكَ إلى عويصٍ منها بلا عَناء . ويُقَرِّب ما صَعُب من مرامي

الفقه البعيد المدى ، وكثيراً ما يُوَضِّح المسئلةَ بِعِلَّتِها ومسْلك مَأخذِها ؛ حتى يكونَ القارىءُ مستجْمِعاً لما يَكتَنِفُها من البُرهان ، أو يحيطُ بها من التِّبيان . وهو منظومٌ لا كالنَّظْم . بل مُنَضَّدٌ بديع وسِفْر جامع ، حوى مالم تَحْوِهِ ضِخام المؤلفات . وحَرَّر مالم يُحَرِّرْه الْأصلُ ولغيره فات ، وقد ينأى كثير من الناس عن المنظوم وتستثقِلُ النفسُ الأَراجيزَ فى الفنونِ الشرعية ، وَلكِنَّ المؤلفَ فى هذه الأُرجوزة بذل عنايته ، وأبدى مهارته ، فأفرغها فى قالب مقبول سائغ لكل مطالع ، كالشراب المعسول .

ثم ميّز أرجوزَته بحسن التّبْويبِ والتَّرتيبِ . وأضاف إليها شيئاً كثيراً مما نعتقد أنه من اجتهاده ، ومَازَها من التعقيد والفتاوَى الواهية ، وربما دعاه الأصل إلى إيراد مسئلة منها ، ولكنه يُعْقِبُها بأوجه البطلان .

ومن مزاياها ؛ شمولها لكثير من المصطلحات الفقهية ، وإضافته إلى فنونها مهمات للعالِم بها ملابسة ، كباب الضوابط ؛ فإنه جاء فيه بضبط ألفاظ ، لم نقف على ضبطها فى المطوَّلاَت .

ومن مزاياها ؛ استعمال كثير من مفردات اللغة الْعُمَانِيّة ، الخاصة بتلك القبائل ذات الْأَرُومة العربية العريقة ، قد أهملها أصحاب المعاجم اللغوية ، وَلَوْ اعتنى بها وبمدلولاتها بعض أهل العلم ، لكان فيها تآليف مهمة ، تزيد العربية اتساعا وثَرْوَةً . ولعناية المؤلف بإفادة العامة ، وما أحوجها إلى تلقينها العلم بكل وسيلة ـــ جعل أرجوزته فى غاية السهولة ، واحتوائها على ألفاظ

تفهمها هنالك العامة ، بل تناول حتى بعض ألفاظ عامية فى ذلك الوسط ، على ما يغلب فى الظن .

ومن مزاياها ؛ أن اختصت بجمع كثير من الآداب الإسلامية وحِكَم التشريع وأَلَمَّتْ ببعضٍ أسرار اللغة العربية فى الاستعمال . فقد استعمل اللغة الشاذة وغير المشهورة ، كنصبه بلم تارة ، وإهمالها طوراً ، وجزمه بها بالسكون المقدّر على حرف العلة ، وكل ذلك وارد فى اللغة . على أنه لغة لقوم من العرب ، عند بعض أهل العلم ، على مافيه من القول ، ووجوه من الإعراب عند الجمهور من العلماء . وفى النصب بلم شواهد ، لكنها مُأَوَّلة بما يقرب من المشهور ، فما يقال هنالك يقال هنا . أما ورود الفعل بعد لم مرفوعا فلغة أثبتها ابن مالك ؛ من شواهدها :

لولا فوارس من نعم وأسرتهم يوم الصليفاء لم يوفون بالجار

ومن شواهد الجزم بالسكون المقدر على حرف العلة قوله :

ألم يأتيك والأنباء تنمى بما لاقت لبون بنى زياد

وفى هذا المقام تأويلات ليس هذا محلها فلتطلب من كتب العربية . وهل لنا أن نحكم بكون ما استعمله المؤلف من لغات بعض قبائل عمان ، ذلك مالا يجوز لنا القول فيه . واللغات مما لا يصح الحكم فيه لغير من وقف عليها بملابسة أهلها ، واستقر البحث فى ربوعها ، كما كان أئمة اللغة يفعلون فى الصدر الأول .

وبالجملة أن مَزَايا هذه الأرجوزة كثيرة ، يقف عليها من تصفحها ، وكلما أجاد التأمُّل فى مواضعها ، انكشف له من

مكنونها مالا يقدر من لُبَابِ الْعِلْمِ ، ووقف على براعة المؤلف وتبحره فى العلم ، ودرجة اجتهاده ، مع وقوفه على دقائق الحال الحاضره ؛ من حيث السياسة الاستعمارية ؛ التى طالما لعبت أدواراً فى تلك الأرجاء النائية . ولم تزل كذلك مما هو جدير بأهل العلم أن يحيطوا به علماً قبل غيرهم ، بل من الواجب عليهم كي يعطوه حكمه الشرعى ، ويعلموا كيف يكون العمل تلقاءه وبابتعاد أهل العلم عن تلك المواقف ، اتخذ العدو المعاول ، لهدم ما يعترضه فى سبيل مطامعه . ومن سكوتهم ؛ وجد حجة يلعب بها على عقول الذين ضعفت نفوسهم ، وسذجت أفكارهم ، فطوَّقَهُم بمكائِدِه ودهائه ، حتى أمسوا فى الْهالكين يَجُرُّون وراءهم ؛ ويلاتٍ ونكباتٍ لِقَوْمهم ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ، اللَّهُمَّ أنصر من نصر الدين وَاخْذُلْ من خذَله . وانصرنا على القوم الكافرين والظالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله .

*****

الفهـــرس

الجزء الثالث

الموضـــــــوع	رقم الصفحة
كتاب الإباحة	٣
باب التعارف	٣
باب الدلالة	١٢
باب ما يباح فى جانب الأيتام	١٥
كتاب العطايا	٢٠
كتاب الإقرار	٢٦
كتاب الأمانة	٣٤
باب اللقطه	٣٩
باب الوقف	٤٤
باب الصافية	٤٧
باب أموال المساجد	٤٩
كتاب الأموال	٦١
باب الإجارة	٦١
باب الشريك في العمل	٧٥
باب ما تستحقه الأموال من حريم وغيره	٨٢
باب السواقى	٨٨
باب الحريم	٩٣
باب الطرق	٩٦
باب صرف المضار	٩٩
باب الموات والأودية	١٠٣
باب قسم الأموال	١٠٦

تابع الفهرس

الموضوع رقم الصفحة

كتاب الصكوك ١١٣
كتاب الوصايا ١٢٢
- باب الإيصاء ١٢٢
- باب الوصي ١٣٠
- باب انفاذ الوصايا ١٣٥
- باب وصية الأقربين ١٥٣

كتاب الميراث ١٥٨
- باب ذوي السهام ١٦٠
- باب العصبة ١٦٤
- باب الأرحام ١٦٨
- باب موانع الإرث ١٧٢

كتاب نظام العالم ١٧٩
- باب الإمام ١٨٠
- باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ١٩١
- باب الحدود ٢٠٠
  - فصل حد المرتد ٢٠١
  - فصل حد المحارب ٢٠٢
  - فصل حد السارق ٢٠٤
  - فصل حد الزاني ٢٠٩
  - فصل حد القاذف ٢١٥
  - فصل اللعان ٢١٩
  - فصل حد الشارب ٢٢٠
- باب الجهاد ٢٢٣

تابع الفهرس

الموضوع رقم الصفحة

كتاب القضاء ٢٣٤
باب صفة القاضي وآدابه ٢٣٤
باب الدعاوي ٢٣٩
باب البينة ٢٤٣
فصل تعارض البينات ٢٥٣
باب اليمين ٢٥٥
باب القضاء فى الدماء ٢٥٩

الجزء الرابع

السنن والآداب ٢٧٩
باب العلم ٢٧٩
باب العقل ٢٨٨
باب النية ٢٩١
باب سنن الفطرة ٢٩٤
باب ستر العورة ٢٩٩
باب اللباس ٣٠٤
باب الأكل والشرب ٣٠٨
باب الطب ٣١٢
باب الرزق ٣١٤
باب حق الوالدين ٣١٧
باب حق الرحم ٣١٨
باب حق الجار ٣١٩
باب السلام وهو من حقوق الإسلام ٣٢١

تابع الفهرس

الموضـــــــــــوع	رقم الصفحة
باب الاستئذان	٣٢٤
باب السارق	٣٢٥
باب السفر	٣٢٥
باب النصيحة	٣٢٦
باب الاعتذار	٣٢٧
باب الغيبة	٣٢٨
باب الحسد	٣٢٩
باب العجب والكبر	٣٣٠
باب النفاق	٣٣١
باب آداب التلاوة	٣٣٣
باب تفسير كلمات من القرآن وغيره	٣٣٦
باب الضوابط	٣٥٢
باب جامع الآداب	٣٥٥
باب الحكم	٣٧٠
باب أسباب الإثم	٣٧٨
بابا التوبة	٣٨١
باب الزهد	٣٨٩
باب الدعاء	٣٩٩
كلمة المصحح	٤٠٥

تنبيه

نبين للقارىء الكريم أن المصحح المذكور تحت التعليق (٢) في صفحة (١٥٢) هو غير الشيخ أبوإسحاق اطفيش وكذلك نستدرك على التعليق المذكور أن زيارة الشيخ ماجد للنور السالمي كانت في قرية بني صبح والمحادثة كانت بها ونتيجتها جعل المسئلة اجتهادية وأن الشيخ ماجد راجع عن تخطئته فيها . انظر نهضة الأعيان ص ١٣١ ــ ١٣٣ .

رقم الايداع ٦٧٢/١٩٨٩م

المطابع الذهبية ص.ب ٢٨٩٦ روي رمز بريدي ١١٢ تليفون ٦٩٩٩٧٢

مكتبة الإسكندرية
Bibliotheca Alexandrina
0271622